الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

المرجع : ...../2022

الفرع: علوم مالية ومحاسبة

التخصص: مالية المؤسسة

مذكرة بعنوان:

السياحة كألية لتحسين الموارد المالية للجماعات المحلية و التخفيف من عجز ميزانيتها في الجزائر
دراسة حالة مديرية السياحة لولاية ـ ميلة ـ

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص " مالية المؤسسة "

إعـداد الطلبة:
- لكنوش رتيبة
- مجدوب أميرة

إشراف الأستاذة:
لمزري مفيدة

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ(ة)	الجامعة	الصفة
موسى زينب	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
لمزري مفيدة	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا
ضيف روفية	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	ممتحنا

السنة الجامعية 2022/2021

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

بداية، الحمد والشكر لله الكريم على كل النعم وعلى توفيقه لنا لا نجاز هدا العمل

ونختص بالشكر و التقدير والامتنان لأستاذتنا الكريمة " **لمزري مفيدة** " لقبولها الأشراف على موضوعنا وكدا توجيهاتها القيمة والسديدة وصبرها وحرصها على أن نلم بكل جوانب المذكرة، والتي لم تبخل علينا بالنصائح والآراء النابعة من خبرتها الكبيرة لتقويم هدا العمل فجزاها الله خير الجزاء .

كما نتقدم بالتحية والشكر إلى كافة أساتذتنا في كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير .

و إلى مدير مديرية السياحة والصناعات التقليدية بولاية ميلة وكافة موظفيها الدين قدموا لنا يد العون والمساعدة .

كما يشرفنا التوجه بجزيل الشكر والامتنان و أطيب التقدير والعرفان إلى كل من أمد لنا يد العون من قريب أو من بعيد .

إهداء

الحمد لله وحده الذي لا يدوم غيره والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد صلى الله عليه وسلم

أهدي ثمرة جهدي هذا وحصاد مشواري إلى كل من يحمل هذه المذكرة بين كفيه ويتصفح أوراقها

إلى من كانت سندي في الحياة إلى التي مهما عبرت وقلت وكتبت فلن أوفيها حقها إليك أيتها الغالية أمي حفظك الله وأطال في عمرك .

إلى منهج القوة و الثقة الذي علمني معنى التحدي في الحياة ، مثلي الأعلى أبي العزيز

إلى من تربيت وكبرت بينهم إخوتي وأخواتي

إلى من ساهمت معي في إنجاز هذا العمل و كانت عونا وسندا لإكمال عملنا صديقتي ورفيقة الدراسة "أميرة"

إلى رفقاء الدرب صديقاتي العزيزات "رانية ،نزيهة ، لبنى ، لامية ،بشرى ،زوليخا ،عفاف ، خديجة، ياسمين ، حياة"

إلى زملائي زميلاتي حفظهم الله و أعانهم في مشوارهم

إلى من علموني حروفا من ذهب وكلمات من درر وعبارات من أسمى وأحلى عبارات العلم أساتذتي الكرام

إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل المتواضع ولو بالكلمة الطيبة

راجية الله أن يجد القبول والنجاح .

رتيبة لكنوش

إهداء

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، احمد الله عز وجل على منه و عونه لنا لإتمام هدا البحث العلمي المتواضع ، والذي الهمني الصحة والعافية والعزيمة لا تمامه ، فالحمد لله حمدا كثيرا .

اهدي ثمرة جهدي إلى :

من علمني العطاء بدون انتظار إلى الذي احمل اسمه بكل افتخار إلى سندى ،صاحب القلب الطيب و الأفعال الحسنة "والدي الغالي".

إلى ينبوع الحنان, رمز الحب و السلام إلى القلب الناصع بالبياض وكل ما في الوجود بعد الله و رسوله "أمي الغالية".

إلى سندي, قوتي و الظهر الذي لا ينكسر " إخوتي".

إلى اخلص و أطيب من جمعتني بيهم الدنيا واصبحوا اغلي ناس على قلبي "صديقاتي "

إلى من قاسمتني تعب المدكرة صديقتي "رتيبة " ،

إلى زملائي في دفعة مالية المؤسسة .

إلى كل من كإنو بجابي وساعدوني من قريب أو بعيد .

أمتن لكل من كان له فضل في مسيرتي، وساعدني ولو باليسير.

أميـــرة

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
شكر وعرفان	II
إهداء	III
فهرس المحتويات	VI
قائمة الجداول	X
قائمة الأشكال	XII
مقدمة	**أ-هـ**
الفصل الأول: مدخل السياحة	**2-30**
تمهيد	2
المبحث الأول: ماهية السياحة	3
المطلب الأول: مفهوم السياحة وأهميتها	3
المطلب الثاني: خصائص السياحة	8
المطلب الثالث: أهداف السياحة	10
المبحث الثاني: مقومات السياحة	13
المطلب الأول: أنواع السياحة	13
المطلب الثاني: أسس السياحة	16
المطلب الثالث: دوافع السياحة	21
المبحث الثالث: دور السياحة في التنمية	24
المطلب الأول: تعريف التنمية السياحية	24
المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للسياحة	25
خلاصة الفصل الأول	30

الفصل الثاني: عموميات عن الجماعات المحلية	68-32
تمهيد:	32
المبحث الأول: ماهية الجماعات المحلية	33
المطلب الأول: مفهوم البلدية	33
المطلـب الثاني: مفهـوم الولايـة	36
المبحث الثاني: مفاهيم حول ميزانية الجماعات المحلية	39
المطلب الأول: مفهوم ميزانية الجماعات المحلية	39
المطلب الثاني: إعداد وتنفيذ الميزانية العامة للجماعات المحلية	42
المطلب الثالث: الرقابة على ميزانية الجماعات المحلية	45
المبحث الثالث: عجز ميزانية الجماعات المحلية	48
المطلب الأول: مصادر تمويل ميزانية الجماعات المحلية	48
المطلب الثاني: أسباب عجز الميزانية	56
المطلب الثالث: معالجة عجز ميزانية الجماعات المحلية	62
خلاصة الفصل:	68
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لمديرية السياحة والصناعات التقليدية ولاية- ميلة-	**89-70**
تمهيد	70
المبحث الأول: تقديم عام لولاية ميلة	71
المطلب الأول: لمحة تاريخية عن ولاية ميلة	71
المطلب الثاني: تقديم ولاية ميلة	71
المطلب الثالث: الموارد السياحية	73
المبحث الثاني: تقديم مديرية السياحة والصناعة التقليدية	75
المطلب الأول: التعريف بالمديرية	75
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمديرية لمديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة	76

المطلب الثالث: المهام المسندة إلى مديرية السياحة والصناعة التقليدية:	76
المبحث الثالث: مساهمة السياحة في تمويل الجماعات المحلية	79
المطلب الأول: المؤسسات السياحية الناشطة على مستوى ولاية ميلة	79
المطلب الثاني: الطلب السياحي في ولاية ميلة	83
المطلب الثالث: مساهمة السياحة في خلق مناصب الشغل	87
خلاصة الفصل	89
خاتمة:	**91**
قائمة المراجع:	94
الملاحق:	102
الملخص:	110

قائمة الجداول

قائمة الجداول:

الرقم	الجدول	الصفحة
01	توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني	51
02	توزيع ناتج الضريبة الجزافية	53
03	توزيع ناتج الضريبة على الأملاك	54
04	الوكالات السياحية لولاية ميلة	79
05	يبين الفنادق المتواجدة على مستوى ولاية – ميلة–	81
06	الحمامات المتواجدة بولاية ميلة	82
07	إحصائيات الوافدون على الوكالات السياحية	83
08	عدد السياحية من 2021/01/01 إلى غاية 2021/11/30.	84
09	يوضح حصيلة النشاط الخاص بالمؤسسات الفندقية من سنة 2018 إلى غاية 2021	85
10	يوضح إحصائيات الوافدين على المؤسسات الفندقية خلال السنوات 2021/2020/2019	86
11	يبين المنابع الحموية من الفترة 2018 الى غاية استئناف نشاط الحمامات في 2021/09/20	87
12	عدد العمال في الوكالات السياحة خلال السنوات 2021/2018	88
13	عدد العمال في الفنادق خلال السنوات 2018 إلى غاية 2021	88
14	يبين عدد العمال في الحمامات خلال السنوات 2018الى غاية 2021	88

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال:

الرقم	الشكل	الصفحة
01	يوضح الفرق بين المسافر، والزائر.	6
02	يوضح أهم أنواع السياحة	16
03	يوضح خصائص الطلب السياحي	18
04	يوضح أهم دوافع السياحة	23
05	يوضح الهيكل التنظيمي لمديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة	78
06	منحنى يوضح عدد الوافدون على الوكالات خلال الفترة (2017-2021)	83
07	يوضح عدد السياح من الفترة 2021/01/01 الى غاية 2021/11/30	84
08	منحنى يوضح نشاط الفنادق من 2018 الى غاية 2021	85
09	يوضح الفرق بين عدد السياح خلال السنوات 2018-2019-2020-2021	86

مقدمة

مقدمة:

تعد السياحة ظاهرة اقتصادية عالمية هامة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة بالنظر إلى العوائد المالية الكبيرة التي توفرها في الأمدين المتوسط والبعيد ويلعب الفرد فيها الدور الأكبر من خلال وعيه النابع من ثقافة سياحية مبنية على ضرورة استقطاب السياح، وتضاعفت أهمية السياحة مع تزايد دورها الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بصفتها من مقومات اقتصاد أي بلد ، و لقد أكدت الدراسات الحديثة أن السياحة من أسرع الصناعات نموا في العالم من حيث تحقيق معدلات النمو، حيث أصبحت توصف بالعملاق الاقتصادي الجديد من خلال مساهمتها في خلق فرص العمل ، ودعم رصيد ميزان المدفوعات، ومن ثم تحقيق التنمية الاقتصادية.

تلعب السياحة دورا كبيرا في ميزانيات الكثير من الدول والتي تنعكس على جماعاتها المحلية في الرفع من ميزانيتها والمشاركة في تنميتها ، والجزائر حاولت من خلال سياستها الجديدة الرامية إلى تطوير الاستثمارات غير النفطية وذلك من أجل التخلص من الريع النفطي وتداعياته وذلك من خلال تشجيع القطاع السياحي في الجماعات المحلية باعتبارها اللبنة الأساسية في التنظيم الإداري الجزائري.

نتيجة للمتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي شهدها العالم وما نتج عنه من تغيير سريع في شتى مناحي الحياة والتزايد الكبير في عدد السكان وحاجاتهم في تنمية مجتمعاتهم، لهذا فقد ازدادت أهمية الجماعات المحلية وأصبحت تحتل مركزا هاما باعتبارها جزء لا يتجزأ من الدولة.

انطلاقا من المهام والصلاحيات التي أسندت إليها، الأمر الذي يتطلب توفرها على موارد مالية تمكنها من تحقيق أهدافها وخططها لأنه لا يمكن أن نتصور تحقيق الجماعات المحلية لأهدافها ومختلف المهام المنوطة بها، دون أن تكون لها موارد مالية في تزايد مستمر، وبالرغم من أن هاته الموارد متفاوتة من منطقة لأخرى وتتوقف على مجموعة من العوامل نجد أن العديد من البلديات على المستوى الوطني تحتوي على العديد من الآثار والمناطق السياحية التي تعد موردا هاما من موارد الجماعات المحلية بتطوير السياحة والصناعات التقليدية التي من شأنها أن تسمح لها بتحسين مواردها المالية وتحقيق تنمية محلية.

❖ **الإشكالية:**

انطلاقا مما سبق يمكننا طرح التساؤل الرئيسي التالي:

– كيف تساهم السياحة في تحسين الموارد المالية للجماعات المحلية والتخفيف من عجز ميزانيتها في ولاية ميلة؟

❖ **الأسئلة الفرعــية:**

من أجل الإحاطة بمختلف جوانب الإشكالية نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هو مفهوم السياحة؟
- ماهي الجماعات المحلية؟
- هل تساهم الجماعات المحلية في تنويع مواردها واستغلال مؤهلاتها السياحية؟
- هل تساهم السياحة في تحسين موارد الجماعات المحلية؟

❖ **الفرضيات:**

بناء على ما تم طرحه من أسئلة حول موضوع الدراسة تم صياغة الفرضيات التالية:

- السياحة هي نشاط إنساني وظاهرة اجتماعية تقوم على انتقال الأفراد من مكان إقامتهم إلى مناطق أخرى لفترة لا تقل عن 24 ساعة، لغرض من أغراض السياحة .
- تتميز الجماعات المحلية بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويدعم هذا الاستقلال وجود موارد مالية مستقلة تعتبر دعامة أساسية تعتمد عليها الجماعات المحلية للقيام بمهامها.
- تعتمد الجماعات المحلية على تنويع مواردها واستغلال مؤهلاتها السياحية.
- تعد السياحة عاملاً مهماً في تحسين موارد الجماعات المحلية إذا سعت إلى استغلالها أحسن استغلال.

❖ **أهميــة الدراسة:**

تكمن أهمية دراستنا إلى تسليط الضوء على واقع السياحة في الجزائر وخصوصا في ولاية ميلة التي تتمتع ببعض المناطق السياحية والتي تجعلها علامة مميزة في الرفع من موارد الجماعات المحلية بشكل عام ،وكيفية تسييرها والبحث عن مختلف الإيرادات المالية للجماعات المحلية وذلك من خلال الدور الفعال الذي تلعبه الاستثمارات السياحية من (وكالات، حمامات، فنادق) .

❖ **أهــداف الدراسة:**

نسعى من خلال هذا الموضوع إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على قطاع السياحة ومختلف الجوانب المتعلقة به.
- إبراز أهمية تطوير السياحة وضرورة النهوض بها .
- التعرف على مختلف الجوانب المتعلقة بالجماعات المحلية وآليات التخفيف من عجز ميزانيتها.
- التطرق إلى الدور الفعال للمشاريع الاستثمارية السياحية في محاولة تحسين الموارد المالية للجماعات المحلية .

- الخروج بمجموعة من التوصيات الكفيلة بتحسين مالية الجماعات المحلية والتخفيف من عجز ميزانيتها.

❖ **أسباب اختيار الموضوع:**

تعود أسباب اختيار الموضوع محل الدراسة إلى دوافع ذاتية وموضوعية نوجزها فيما يلي:

- أن هذا الموضوع مهم من الناحية الشخصية باعتبارنا طلبة اقتصاد وذلك للدور الاقتصادي الذي تلعبه السياحة .
- أما من الناحية الموضوعية أن هذا الموضوع من الأهداف المسطرة من طرف الدولة من أجل تشجيعها وتطويرها للخروج من الريع البترولي.
- كذلك من الأهداف المسطرة من طرف الدولة العمل على أن تكون الجماعات المحلية موارد ذاتية من أجل تمويل نفسها، دون الاعتماد الكلي على الميزانية المقدمة من قبل الدولة، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال تشجيع الجماعات المحلية للاستثمارات وأهمها الاستثمار السياحي.

❖ **المنهج المتبع:**

قصد الإلمام بجوانب البحث والإجابة عن الإشكالية المطروحة اعتمدنا على منهجين:

- **المنهج الوصفي**

تقديم مفاهيم حول السياحة والجماعات المحلية، بتحديد مفهوم السياحة وإبراز أهميتها وأنواعها ودوافعها، أسسها وآثارها، والتطرق إلى مفهوم الجماعات المحلية وصلاحياتها ، والتعرف على ميزانيتها من خلال تحديد مراحلها بداية من إعدادها حتى المصادقة، ومصادر تمويلها وأسباب عجزها وطرق الحد من عجزها .

- **المنهج التحليلي**

تم اعتماد هذا المنهج اعتمادا على اختيارنا لدراسة حالة مديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة وتحليل المعطيات والإحصائيات المتحصل عليها من طرف المديرية.

أما الأدوات المستخدمة في البحث والتي تم الاعتماد عليها لمعالجة والموضوع المتمثلة في الكتب والمراجع ذات الصلة بالموضوع، وكذا الإحصائيات والبيانات الصادرة من مديرية السياحة، وقوانين الجريدة الرسمية، إضافة إلى الكتب الإلكترونية والمقالات المتطرقة إلى مختلف جوانب الموضوع.

❖ **الإطار الزماني والمكانـــي:**

نحاول من خلال هاته الدراسة الربط بين السياحة وتحسين موارد الجماعات المحلية وفق إطار زماني ومكاني مفضلة كالآتي:

- **الإطار الزمانـي:** تم الاعتماد على سنة 2018 إلى غاية سنة 2021.
- **الإطار المكانـي** : اعتمدنا على منهج دراسة حالة، فقد تم تحديد الإطار المكاني من خلال دراسة حالة مديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة.

❖ **الدراسات السابقة:**

- **عبد الكريم مسعودي، الاستثمار السياحي، دراسة حالة مشروع استثماري سياحي –فندق قورارة بتيميمون**– أطروحة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، السنة الجامعية 2018/2017.

تناول الباحث في هده الدراسة خمس فصول تطرق فيها إلى مفاهيم الاستثمار السياحي، وواقع تمويل الجماعات المحلية وانعكاسات التنمية للاستثمارات السياحية على الجماعات المحلية، واعتمد على دراسة تطبيقية لمشروع استثماري _ فندق قورارة بتيميمون– وتكمن أهمية هاته الدراسة في إظهار أهمية الاستثمار السياحي ودوره في تنمية الموارد المحلية للجماعات المحلية فيظل الأوضاع الاقتصادية التي تعيشها الجزائر.

- **أطروحة دكتوراه، كحول بسمة بعنوان: دور السياحة الصحراوية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة بالجزائر حالة الحضيرة الوطنية الاهقار بتمنراست،** تخصص إدارة أعمال وتنمية مستدامة، شعبة علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس الجزائر، السنة الجامعية 2018/2017.

انطلقت هاته الدراسة من إشكالية : ما مدى مساهمة السياحة الصحراوية في إقليم حضيرة الاهقار في تحقيق التنمية المستدامة، حيث تضمنت الأطروحة خمسة فصول تطرقت فيها المناقشة إلى مفاهيم حول السياحة بصفة عامة والسياحة الصحراوية بصفة خاصة، مقوماتها ومدى مساهمة السياحة في التنمية المستدامة .وخلصت هاته الدراسة ضعف الأنشطة السياحية بحضيرة الاهقار في التنمية المحلية المستدامة وذلك رغم ما تتميز به الحضيرة من إمكانيات سياحية طبيعية وثقافية ودلك بسبب ضعف الأنشطة السياحية.

❖ **صعوبات الدراسة:**

واجهنا عدة صعوبات تتعلق:

- ✓ عدم توفر الإحصائيات المتعلقة بالقطاع السياحي على المستوى المحلي.
- ✓ ندرة الدراسات السابقة التي تعالج نفس متغيرات الدراسة.

❖ **هيكل الدراســة:**

قسمت هذه الدراسة إلى ثلاث فصول، فصلين نظريين وفصل تطبيقي والهدف من هذا التقسيم هو الإحاطة والإلمام بالموضوع والإجابة على الإشكالية والتساؤلات المطروحة واختيار الفرضيات التي ينطلق منها البحث، وتمثل الفصول فيما يلي:

جاء الفصل الأول تحت عنوان مدخل للسياحة حيث تطرقنا فيه إلى ثلاث مباحث رئيسية المبحث الأول بعنوان ماهية السياحة الذي قسمناه إلى ثلاث مطالب تتحدث عن تعريف السياحة ،أهميتها وخصائص السياحة وأهدافها، أما المبحث الثاني فكان بعنوان مقومات السياحة الذي قسمناه إلى ثلاث مطالب تتحدث عن أنواع السياحة وأسسها، ودوافعها، أما المبحث الثالث فكان بعنوان دور السياحة في التنمية والدي قسمناه إلى مطلبين هما تعريف التنمية السياحية والأثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لسياحة.

أما الفصل الثاني فجاء بعنوان الجماعات المحلية حيث تطرقنا فيه إلى ثلاث مباحث رئيسية المبحث الأول بعنوان ماهية الجماعات المحلية الذي قسمناه إلى مطلبين تحدثنا عن مفهوم البلدية ومفهوم الولاية، أما المبحث الثاني فكان بعنوان مفاهيم حول ميزانية الجماعات المحلية الذي قسمناه إلى ثلاث مطالب تتحدث عن تعريف ميزانية الجماعات المحلية مراحل أعدادها وتنفيذها، والرقابة عليها، أما المبحث الثالث فكان بعنوان عجز ميزانية الجماعات المحلية ، والدي قسمناه إلى ثلاث مطالب تضمنت مصادر تمويل ميزانية الجماعات المحلية وأسباب عجزها وطرق معالجتها.

بعدها انتقلنا إلى **الفصل الثالث تحت عنوان دراسة تطبيقية للسياحة كألية لتحسين موارد المالية للجماعات المحلية _ مديرية السياحة والصناعات التقليدية ولاية ميلة**_ حيث تطرقنا فيه إلى ثلاث مباحث رئيسية المبحث الأول بعنوان تقديم عام لولاية ميلة الذي يتضمن لمحة تاريخية عن ولاية ميلة ، تقديم ولاية ميلة و مواردها السياحية ، أما المبحث الثاني فكان بعنوان تقديم مديرية السياحة والصناعات الذي قسمناه إلى ثلاث مطالب هي التعريف بالمديرية والتعريف بالهيكل التنظيمي والمهام المسندة لمديرية السياحة والصناعات التقليدية ، أما المبحث الثالث فجاء بعنوان مساهمة السياحة في تمويل الجماعات المحلية والدي تضمن المؤسسات السياحية الناشطة على مستوى ولاية ميلة ، مساهمة السياحة في خلق مناصب شغل.

الفصل الأول

مدخل للسياحة

تمهيد:

تعكس السياحة مدى التقدم الحضاري والاجتماعي والعلمي للشعوب، وذلك لما لها من أبعاد اقتصادية وثقافية وسياسية واجتماعية، كما أنها ظاهرة إنسانية تتصف بالحركة و الديناميكية ، وتتصل اتصالا وثيقا بالعالم الخارجي والمجتمع المحلي داخل حدود الدولة، وقد أضحت السياحة في عصرنا الحالي غذاء الروح والترفيه على النفس لكل إنسان.

ولهذا فإن للاقتصاد السياحي أساسيات عديدة سيتم التعرف عليها، وذلك من خلال التعرف على مفهوم السياحة ،وخصائصها ،وبعض المصطلحات السياحية الهامة.

ونظرا لتعدد الجوانب السياحية ومقوماتها فإن السياحة تختلف أنواعها ودوافعها، من حيث زوايا النظر إليها سواء من حيث التصنيف الجغرافي والثقافي حسب جنسية السياح وأهدافهم.

ومن خلالها هذا الفصل سوف نتناول نظرة عامة عن السياحة من خلال ثلاث مباحث وهي كما يلي:

- **المبحث الأول: ماهية السياحة.**
- **المبحث الثاني: مقومات السياحة.**
- **المبحث الثالث: دور السياحة في التنمية**

المبحث الأول: مـاهية السياحة

لقد قسمنا هذا المبحث إلى ثلاث مطالب تطرقنا في المطلب الأول (مفهوم السياحة و أهميتها)، وفي المطلب الثاني (خصائص السياحة)، أما المطلب الثالث (أهداف السياحة).

المطلب الأول: مفهوم السياحة و أهميتها

منذ أن خلق الله الإنسان على وجه الأرض وهو بحاجة التنقل والترحال من أجل المأكل والمشرب مستخدما شتى وسائل التنقل، وقد تطور الانتقال عبر مرور السنين حيث أصبح يستغرق ساعات محدودة بعد أن كان الانتقال من مكان إلى آخر يستغرق أيام طويلة، حيث كانت محفوفة بالمخاطر والقرصنة ، ومع مرور الوقت تغيرت الأمور، فتنقل الإنسان من البحث عن حاجات معيشية اضحى إلى البحث عن الراحة والاستجمام ،والمتعة والمتمثلة في مشاهدة مناظر طبيعية وغيرها والتمتع بها وهو ما يعرف بالسياحة.

ومرّ تاريخ السياحة بعدة مراحل أهمها: مرحلة الحضارات القديمة، مرحلة العصور الوسطى، المرحلة الحديثة والمرحلة المعاصرة.

الفرع الأول: تـعريف السيـاحة

تعددت تعاريف السياحة وقد اختلفت التعريفات حسب الزاوية التي ينظر منها الباحثون والهيئات الدولية، ورغم هذا فهي تعطي في النهاية تعريف شامل للسياحة ومن أهم التعريفات:

1. **تعريف السياحة في الإسلام:**

- أباح الله عز وجل لنا التنقل والتعارف مع مختلف الأجناس في قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾[1]. ومن هذه الآية يتضح لنا مشروعية التنقل أو ما يعرف بالسياحة هذه الأخيرة تعتبر من وسائل تقرب العبد إلى ربه .
- وفي قوله تعالى: ﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾[2].
- وقوله تعالى: ﴿ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ﴾.[3]

[1] سورة الحجرات، الآية 13، القرآن الكريم.

[2] سورة التوبة، الآية 112، من القرآن الكريم.

[3] سورة التحريم، الاية05، من القرآن الكريم.

- وقوله تعالى: ﴿ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ ۙ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ ﴾[1].
- وقال أيضا: ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ۚ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾[2].

ومن الآيات الكريمة نستخلص أن السياحة هي التجول في الأرض لتعبد والتأمل في ملكوت الخالق وآياته.

❖ **تعريف السياحة لغة:**

يقصد بالسياحة في اللغة التنقل من مكان لآخر طلبا التنزه أو الاستطلاع أو الكشف، والسياحة ظاهرة قديمة ارتبطت بوجود الإنسان وتحركاته.و لفظ السياحة مشتق من(**tourist**) ويعني بالإنكليزية رحلة يقوم بها الفرد ويعود إلى ذات النقطة التي بدأ منها.[3]

❖ **اصطلاحا:**

- السياحة هي ظاهرة من ظواهر عصرنا تنبثق من الحاجة المتزايدة إلى الراحة وإلى تغيير الهواء، والى مولد الإحساس بجمال الطبيعة ونمو هذا الإحساس وإلى الشعور بالبهجة والمتعة من الإقامة في مناطق لها طبيعتها الخاصة، وأيضا إلى نمو الاتصالات على الأخص بين شعوب مختلفة.[4]
- والسياحة تعرف أيضا على أنها مغادرة الشخص لمكان إقامته الأصلي لمدة تزيد عن 24 ساعة لأغراض ترفيهية مثل الرحلة للتمتع أو الرياضة أو لاجتماعات فنية وثقافية...الخ[5] .
- كما عرفها جون ميشو 1983 **JL .Michaud** جغرافي ومسؤول إداري في المجلس الأعلى الفرنسي: أن السياحة تضم مجموعة نشاطات إنتاج واستهلاك تستلزم تنقلات خاصة بها خارج مقر السكن اليومي ليلة على الأقل حيث سبب الخروج هو التسلية، الأعمال، الصحة، اجتماعات مهنية، رياضية ودينية [6].

---

[1] سورة التوبة، الآية 02 من القرآن الكريم.

[2] سورة العنكبوت، الآية20 ، القرآن الكريم.

[3] د. محمد ازهر سعد السماك، **طرق البحث العلمي. أسس والتطبيقات**، دار يازوغي العلمية، سنة 2019، ص297.

[4] مصطفى عثماني، **الاستثمار السياحي كآلية لتحقيق التنمية السياحية**، مجلة الاقتصاد الجديدة ،. العدد 17، مجلة 02، تيبازة، 2017، ص134

[5] La zone،**géographique de tourisme**, moison Paris.1990 ،p12.

[6] شرفأوي عائشة، **السياحة الجزائرية بين متطلبات الاقتصاد الوطني والمتغيرات الاقتصادية الدولية**، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، سنة 2015/2014، ص05.

- عرفها الاقتصادي النمساوي شورين شرا تهوس **schratenhoven. schulen.** 1910: بأنها مجموع كل الظواهر ذات الطابع الاقتصادي التي تترتب على وصول المسافرين إلى منطقة ما، أو دولة معينة وإقامتهم فيها ورحيلهم عنها وهي الظواهر التي ترتبط بالتبعية [1].
- عرفها الباحثان هانزكر وكرافت 1942: تعرف السياحة في الظواهر والارتباطات الناتجة عن إقامة المسافرين(السيـاح) غير الدائمة وغير المرتبطة بأي عمـل سواء كان دائـما أو مؤقتا.[2]
- تعريف الأكاديمية الدولية لسياحة " هي تعبير يطلق على حالات الترفيه وعلى هذا الأساس هي مجموعة من الأنشطة المنحصرة لتحقيق هذا النوع من الرحلات الترفيهية، فهي صناعة تتعاون على سد حاجات السائح ".[3]
- تعريف المجلس الاقتصادي الفرنسي في قراره الصادر عام 1972 بأنها فن تلبية وإشباع الرغبات الشديدة والتنوع التي تدفع الإنسان إلى التنقل خارج مجاله اليومي.[4]
- تعريف حسين كافي الأستاذ والباحث في الاقتصاد السياحي على إنها "حركة يؤديها الفرد أو مجموعة من الأفراد، بغرض الانتقال من مكان إلى أخر لأسباب اجتماعية أو ترفيهية أو لقضاء الإجازات أو لحضور المؤتمرات أو المهرجانات أو العلاج والاستشفاء ليس بغرض العمل المؤقت. [5]
- تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية " **F.C.D**" ترى في السياحة أنها صناعة تعتمد على حركة السكان أكثر من البضائع[6]..
- تعريف منظمة السياحة العالمية: عرفت السياحة بانها "انتقال الأفراد من مكان لأخر لا هداف مختلفة لفترة زمنية تزيد عن 24 ساعة [7].

نستنتج مما سبق أن السياحة هي انتقال الأشخاص خارج مكان إقامتهم وتسمى "سياحة خارجية "أو داخل مكان إقامتهم وتسمى "إقامة داخلية"، وذلك بغرض تغيير الجو والتمتع بالمناظر الطبيعية، كما تعني في الإسلام التقيد بالتعاليم والأدلة الشرعية منها عدم الوقوع في المحرمات والمبالغة في الإنفاق على اللهو والترفيه وعدم ترك الواجبات الدينية.

---

[1] د. محمد الفاتح محمود المغربي، **تسويق خدمات السياحة**، دار الجنان للنشر والتوزيع، بدون سنة، ص46.

[2] د. مرتضى البشير الأمين، **وسائل الاتصال والترويج السياحي**، دار أمواج لنشر والتوزيع، عمان، 2016، ص21.

[3] د. سعادة الكسواني، رماج للبحوث والدراسات، مجلة دولية علمية محكمة، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية، الأردن العدد 26، جوان 2018، ص319.

[4] د. سمر رفيقي الرحبي، **الإدارة السياحية الحديثة**، الأكاديميون للنشر والتوزيع، سنة 2014، ص13.

[5] جميل نسمة، **السياحة الثقافية وتثمين التراث من خلال البرامج التلفزيونية في الجزائر**، مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران، 2010، ص53.

[6] د. مصطفى يوسف كافي، **صناعة السياحة والأمن السياحي**، الطبعة الأولى، دار مؤسسة رسلان للطباعة ونشر وتوزيع، 2009، ص 14.

[7] Jan pierre, Michel balfet , **mangement du tourisme**, Pearson France paris 2012, p06

الفرع الثاني: تعريف السائح

سوف نتناول مصطلح السائح الذي اعتمدته منظمة السياحة العالمية الأيزو بمؤتمرها في روما عام 1963، تعريف السائح بأنه الشخص الذي يزور بلدا أجنبيا ويمكث فيه أكثر من 24 ساعة وأقل من ثلاثة أشهر ولا يقصد القيام بوظيفة أو نشاط مهني ويتضمن هذا التعريف المفاهيم الأساسية ما يلي[1]:

1. **الزائر:** هو أي شخص يزور دولة أخرى غير الدولة المقيم فيها، ولا يهدف من الزيارة ممارسة أي عمل داخل الدولة المزارة ليحصل منه على أجر.

ويتضمن هذا التعريف فئتين من الزوار هما:

أ. **السياح:** وهو عبارة عن زوار مؤقتين يبقون في الدولة المقصودة للزيارة مدة لا تقل عن 24 ساعة ولا تزيد عن السنة، وينحصر في مجموعتين هما قضاء وقت الفراغ، وممارسة أعمال تجارية.

ب. **المتنزهون:** وهم زوار مؤقتون يبقون في المكان المقصود للزيارة مدة تقل عن 24 ساعة ويتضامن المسافرين على السفن البحرية أو النهرية.

2. **المسافر:** هو الشخص الذي يغادر مكان إقامته الدائمة مبتعدا عنه سواء داخل حدود دولته أو خارجها، تحت أي دافع من دوافع السفر والابتعاد سواء للزيارة أو العمل أو الدراسة ...الخ، وهناك نموذجان رئيسيان من السائحين هما: السائح الدولي والسائح الداخلي.

الشكل رقم 1 : يوضح الفرق بين المسافر، والزائر.

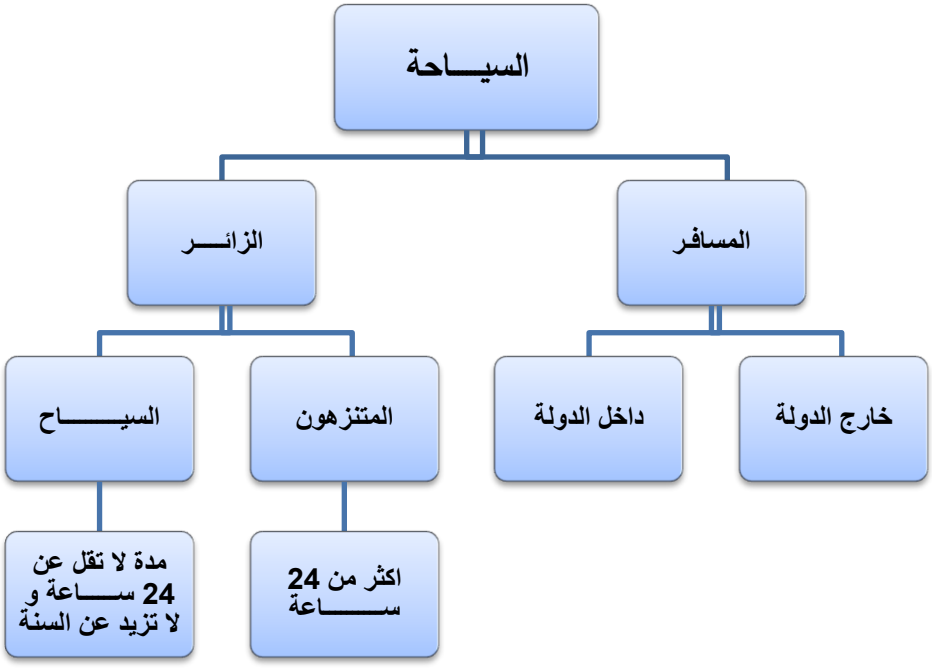

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على المعلومات السابقة.

[1] د. مصطفى يوسف كافي. **اقتصاديات النقل السياحي**، دار ومؤسسة رسلان للطباعة والنشر وتوزيع ،سوريا، 2015، ص31-32

الفرع الثالث: أهمية السياحة

تملك أهمية كبيرة وأبرزها مساهمتها في إيرادات الدولة وذلك كما يلي [1]:

- ✓ تعتبر صناعة السياحة من أكبر الصناعات نموا في العالم التي تساهم في دعم الاقتصاد المحلي والعالمي، ينفق المستهلكون في الدول المتقدمة على السفر والسياحة أكثر مما ينفقون على المواد الأخرى.
- ✓ السائح في البلد السياحي يقوم بوظيفة استهلاكية ينتج عنها زيادة في دخل هذا البلد، وتحدث هذه الزيادة عن طريق الانتفاع بالخدمات (الإقامة، طعام، شراب، بضائع، هدايا، تسلية، وقود...الخ) وتتمثل في صورة خدمات ضرورية تهدف إلى راحته وإمداده بكل وسائل المعيشة الكاملة، وكذلك في صورة إمداده بالسلع المحلية لذا يحرص كل سائح عادة على شراء بعض المنتجات المحلية والهدايا من البلد السياحي لكي تكون رمزا راقيا لزيارته لهذا البلد.
- ✓ تزداد أهمية صناعة السياحة في الدول النامية التي تهدف إلى تحقيق فائض أو موازنة في مجال ميزان المدفوعات، وتحقيق فائض في مجال العملة الصعبة ، وتحقق صناعة السياحة صادرات غير منظورة.
- ✓ إن السياحة تمثل ظاهرة الانتقال المؤقتة التي يقوم بها عدد كبير من الناس، فيتركون مكان إقامتهم والتوجه إلى دول أخرى (السياحة الخارجية)، أو ينتقلون إلى مدن داخل بلادهم (السياحة الداخلية)، ولا شك أن المدة التي يستغرقها هذا الانتقال تختلف بحسب رغبة السائح وتتوقف على مقدرة السائح المالية على الإنفاق في الخارج مدة طويلة أو قصيرة ، ومدى تأثير الفترات السياحية في البلد الذي يزوره ومدى رخص تكاليف المعيشة فيه.
- ✓ وتعود الأهمية الاقتصادية للسياحية إلى ما تجذبه إلى البلد من عملة صعبة ورؤوس أموال وفي كثير من الدول تعتمد البنية الأساسية للاقتصاد المحلي على صناعة السياحة، وتعتبر هذه الصناعة بمجالاتها المختلفة أكبر صناعة في العالم في مجال تشغيل اليد العاملة والقضاء على البطالة وتساهم بالتالي في تنمية اقتصاديات الدول، تعتبر صناعة السياحة سوقا قابلا للتوسع، بحيث تشمل جميع الصناعات الأخرى مثل التجارة والصناعة والزراعة.
- ✓ السياحة باعتبارها صناعة لها أهمية خاصة تستمد من تأثيرها على بنيان وأداء الاقتصاد القومي التي يمكن النظر إليها.
- ✓ الحصول على العملات الصعبة وتسديد الديون.

[1] د. خليل محمد سعد، **مبادئ علم السياحة**، الطبعة الأولى، دار الجنادرية لنشر والتوزيع، 2017، ص ص07-09 .

- ✓ بناء وإنشاء وتطوير وتوسيع طرق المواصلات المختلفة من بحرية وبرية وجوية.
- ✓ تطور وانتشار طرق الاتصالات المختلفة.
- ✓ نشر الثقافة العامة.
- ✓ . إنشاء وتوسيع البنية التحتية والفوقية.[1]
- ✓ تشمل السياحة جميع الأنشطة الاقتصادية في الدولة وخارجها فهي تتأثر وتؤثر على نشاط (الإنتاج، الاستهلاك، النقل، الرحلات، الاتصالات، المطارات، الفنادق، البنوك، وعمليات التجارة الداخلية والخارجية)[2].

المطلب الثـاني: خصائص السياحة

تعد السياحة من أهم قطاعات النشاط الإنساني في الدولة فهي تتميز بعدة خصائص ارتأينا تبويبها من حيث طبيعة السياحة نفسها وتأثيرها وعناصرها المكونة لها ومن هذا المنطق فإن خصائص السياحة تتمثل في:

الفرع الأول: السياحة حسب طبيعتها

تميزت السياحة من حيث سوق السياحي وكذا من حيث الخدمات المقدمة للمستهلك (السائح) بطبيعة تميزها بمختلف المنتجات:[3]

- تتميز مقومات العرض السياحي بحساسية الشديدة للتغيرات التي تطرأ على قطاعات النشاط الإنساني الأخرى في المجتمع سواء تعلق الأمر بالهبات الطبيعية التي تتمتع بها الدولة من المفردات الحضارية القديمة والحديثة والمكتسبات الحضارية المعاصرة من بنى تحتية وخدمات تكميلية.
- عدم إمكانية الاحتكار أو النقل في الكثير من الأحيان خاصة بالنسبة لبعض المقومات والموارد السياحية النادرة في عملية القيام بإنتاج سلع سياحية بديلة.
- عدم مرونة أسعار المنتجات السياحية وذلك لكونها لا تتغير بشكل كبير مع تقلبات الطلب مقارنة بالسلع الأخرى.

[1] عصام حسن السعيدي، **وكلاء السياحة والسفر**، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2008، ص ص26 -27.

[2] زيد منير سليمان، **الاقتصاد السياحي**، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2008، ص16.

[3] عميش سميرة، **دور استراتيجية الترويج في تكييف وتحسين الطلب السياحي الجزائري مع مستوى الخدمات السياحية المتاحة خلال الفترة 1995-2015**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015/2014، ص 25.

- السوق المستهدف لقطاع السياحة يمتد من عملاء السياحة الداخلية من مواطنين الدولة إلى عملاء السياحة الخارجية من مواطنين الدول الأخرى فهو سوق متنوع الخصائص والانتماءات والأنماط السلوكية.
- يمتاز المنتوج السياحي بخاصية الاختلاف لأنه دوما سيكون هناك اختلاف في الجودة حتى لو كان هناك تطابق في الخصائص المادية للخدمات السياحية المقدمة .

الفرع الثاني: السياحة حسب تأثيرها

نلاحظ أن قطاع السياحة له تأثير على العديد من الجوانب جدير بالذكر، تعطي للسياحة خصائص أخرى تتمثل في:

- تعد السياحة من القطاعات الخدمية التي أصبحت تشكل مصدر رئيسي للدخل الوطني في الاقتصاديات الحديثة، لأنها تمثل منظومة متكاملة من الأنشطة التي تربط بالكيان الاقتصادي الاجتماعي والثقافي الحضاري للمجتمع.
- يمتد نطاق المنافسة إلى خارج النطاق الإقليمي للدولة الواحدة في مجال السياحة ومنه ما تكون عالمية بين الدول المختلفة ودلك لتغيرات التي تطرأ على البيئة العالمية.
- التأثير على الدخل الفردي والقومي وتحسين معدلات النمو الاقتصادي.
- تعظيم قيام التواصل والاتصال بين الشعوب المختلفة وزيادة الحاصلة من الثقافات ومعارفها وتجاربها.
- التحسين والتطوير المستمر للأنشطة العمرانية والثقافية وتنمية الأنشطة الصناعية الحرفية الموروثة.
- تدعيم خطوط التنمية الإقليمية بالدولة وخلق مناطق عمرانية وصناعية جديدة قريبة من تجمعات سياحية.

الفرع الثالث: السياحة حسب عناصرها

يلعب النشاط الاقتصادي دورا بارزا في تقديم الخدمات السياحية المختلفة للسائحين كما يعمل على دعم اقتصاد الدولة السياحية المعنية في نفس الوقت وتسمى السياحة أساس العناصر المكونة لها بالخصائص التالية:

- العنصر الحركي: والمتمثلة في الانتقال من مكان لآخر.
- عنصر السكن: المقصود بعملية الإقامة في المنطقة السياحية.
- عنصر الإنسان : هو الفرد الذي ينتقل من مكان الى آخر [1].

[1] عميش سميرة، مرجع سبق ذكره، ص 26

- عنصر الغرض: ويمثل مجموعة العناصر الأرضية المرتبطة (الطبيعة والبيئة والتاريخ) وكذلك التسهيلات ومختلف الخدمات السياحية.

ومن خلال الخصائص التي تم استعراضها والتي يتمتع بها قطاع السياحة يظهر أن جميعها تتفق على أن هناك عناصر أساسية تحدد أن السياحة هي عملية (الانتقال الغاية والمدة) .

- السياحة ظاهرة انتقال أو سفر مؤقت يقوم بها عدد كبير من الأفراد الذين ينتمون إلى دول مختلفة حيث تكون السياحة الداخلية أو الخارجية.
- اختلاف الفترة الزمنية للسياحة وفقا لعدة عوامل مثل قوانين الدولة المستقبلية للسياح وجذبهم للبقاء لأطول فترة ممكنة أو عامل المال والذي يؤدي إلى تأثير في طول أو قصر فترة السياحة.
- اعتبار السائح عنصرا مهما لزيادة مستوى الدخل العام للدولة فهو يعتبر مستهلك لما هو موجود في الدولة المستضيفة له.[1]
- كون السياحة في كثير من الأحيان بغرض الراحة والاستجمام والترفيه عن النفس فيما يعرف لإشباع الحاجات السيكولوجية باعتبار السياحة عنصر مهم لتقوية العلاقات وأواصر الصداقة والتفاهم بين شعوب الدول المختلفة.
- تشعب وتعدد مكونات النشاط السياحي وارتباطها بكثير من الأنشطة الاقتصادية.
- ملائمة المناخ السياحي بمفهومه الشامل يعتبر من العوامل المؤثرة على المنتج السياحي[2] .

المطلب الثالث: أهداف السياحة

يمكن تقسيم الأهداف العامة للسياحة إلى أهداف اقتصادية وأهداف اجتماعية وسياسية وبيئية وأهداف فنية:

الفرع الأول: الأهداف الاقتصادية

زيادة معدل نمو السياحة لتكثيف مساهمتها في الناتج القومي الإجمالي ودعم رصيد ميزان المدفوعات من خلال زيادة الدخل السياحي الإجمالي زيادة مقبولة ترتفع سنة بعد أخرى، ويكون ذلك بزيادة عدد الزيارات السياحية ورفع مستوى نوعية السائح ،وزيادة معدل إقامته، ومعدل إنفاقه اليومي، من خلال تنويع مكونات العرض السياحي والعمل على زيادة الطلب السياحي على أنواع مستجدة من المنتج السياحي مثل سياحة الاستجمام والترويح، قضاء الإجازات على الشاطئ، والسياحة الدينية، السياحة العلاجية، وسياحة المؤتمرات

[1] محمد الخالدي، **خصائص السياحة**، متاح على الموقع يوم . **Erreur ! Référence de lien hypertexte non valide.** يوم 14 /03 /2022،13.20.

[2] د. سمر رفقي الرحبي، مرجع سبق ذكره، ص ص 25-26.

وسياحة الصحاري وغيرها، بطرق التسويق العلمية الفعالة، بعد إجراء البحوث العلمية اللازمة لتحليل الطلب السياحي في الأسواق السياحية ذات الأولوية والثانوية المحتملة ومكونات اتجاهاته وطرق التأثير فيه.

- رفع مستوى مساهمة السياحة في الرخاء الاقتصادي عن طريق زيادة الإنفاق السياحي داخل الدولة وتنشيط الدورة الاقتصادية والأثر المضاعف لهذا الإنفاق.
- زيادة فرص العمالة حتى تصل إلى مرحلة العمالة الكاملة وتنمية القوى البشرية عن طريق برامج التدريب المهني التخصصي في مختلف نواحي النشاط السياحي لضمان الكفاءة في الإنتاج.[1]

الفرع الثاني: الأهداف الاجتماعية والسياسية

رفع مستوى الصورة السياحية للبلد في الخارج بطرق علمية مدروسة منها تضافر الجهود تنشيطية العالمية للأجهزة الرسمية وغير الرسمية و العمل على حماية قيم المجتمع وتقاليده مع تشجيع الاختلاط المنظم بين السائحين والمواطنين لزيادة فرصة التفاعل الحضاري والتبادل الاجتماعي بينهما مما يؤدي إلى بناء جسر العلاقات الطيبة والاحترام والتعاون بين الأمم.

- رفع مستوى الصحة النفسية للمواطنين عن طريق تشجيع وتنظيم السياحة الداخلية واستغلال أوقات الفراغ استغلال صحيحا، و تنمية القيمة الحضارية لفن العمارة الوطنية ، وزيادة الوعي الشعبي لتحسين الظروف الصحية في مختلف مناطق الدولة ومدنها، فضلا عن محاولة تجميل إحياء ونظافتها في عيون الزائرين.
- إعادة بعث الفنون الجميلة والمصنوعات اليدوية والنشاطات الحضارية في مختلف مناطق الدولة ،وإحياء التقاليد وطريقة حياة المواطنين وسكان المناطق البعيدة التي قد تمتد إليها التنمية السياحية من خصائص طبيعية واجتماعية وحضارية وعناصر جد سياحية.

الفرع الثالث: الأهداف البيئية

حماية البيئة الطبيعية من هواء ومصطلحات أرضية ومائية من التلوث والحفاظ على الموارد التاريخية والحضارية والأثرية والعمل على تفادي النمو العشوائي للعمران على الجمال الطبيعي الذي تتميز به البلد من تضاريس جغرافية، وذلك عن طريق رقابة الكثافات البنائية وكثافة حركة النقل داخل المدن، وفي المناطق السياحية وزيادة نصيب المواطن من المناطق الخضراء ، وتحديث الطاقات القصوى للمشروعات السياحية وتزويدها بكل ما يلزم من تدابير خاصة النظافة ، والصحة العامة ورقابة الضوضاء والصرف الصحي الكافي.

[1] مصطفى يوسف كافي، **صناعة السياحة والأمن السياحي**، مرجع سبق دكره، ص145.

الفرع الرابع: الأهداف الفنية

- ✓ اعتبار السياحة قطاع إنتاجي ذو أولوية على المستوى القومي وصناعة اقتصادية تعتمد على العلم والخبرة الفنية.
- ✓ العمل على زيادة النصيب السوقي للبلد من حركة السياحة الدولية عن طريق التخطيط العلمي السليم ،الذي يتضمن تطوير المنتج السياحي وتنويعه وعدم التركيز على نوع واحد من السياحة ، والتغلغل المدروس في الأسواق السياحية العالمية بتدعيم قنوات الاتصال مع هذه الأسواق، واتباع أساليب تسويقية وتنشيطية متطورة.
- ✓ تحقيق التجانس والتنسيق والتعاون بين كافة الأنشطة الحكومية وغير الحكومية المؤثرة على السياحة بطريق مباشر أو غير مباشر تحت أشراف وزارة السياحة.
- ✓ ترك الحرية المنظمة للقطاعين العام والخاص ، بحيث يؤدي كل منهما دوره في التنمية السياحية طبقا للضوابط التي يضعها التشريع ، مع تحديد سلطة الدولة في توجيه عناصر صناعة السياحة والإشراف عليها لضمان سير العمل السياحي سيرا منتظما.
- ✓ العناية بالعنصر البشري في السياحة عناية كبرى، كونه العنصر الفعال في تحقيق تنمية سياحية متوازنة وفي نجاح المشروعات الاستثمارية السياحية.
- ✓ تطوير دور النقل الجوي في تنمية حركة السياحة والعمل على التوسع في المطارات الدولية وتوفير الأمن فيها ووسائل صيانة الطائرات والتوسع في الرحلات البحرية الشاملة.[1]

[1] يوسف كافي، مرجع سبق ذكره، ص ص147 -151.

المبحث الثاني: مقومات السياحة

من خلال هذا المبحث تطرقنا في المطلب الأول (أنواع السياحة) وفي المطلب الثاني (أسس السياحة) وفي المطلب الثالث (دوافع السياحة).

المطلب الأول: أنواع السياحة

هناك عدة أنواع للسياحة، إذ يختلف التصنيف من دولة إلى لأخرى ،وتتمثل فيما يلي [1]:

الفرع الأول: تقسيم السياحة وفقا للغرض

- تتأثر السياحة بالغرض أو الهدف الذي يحمله السائح فالرغبة لدى السائح تتولد لهدف ما أو غرض ما، ودائما يسعى السائح إلى تحقيق هذه الرغبة أو الهدف ويبحث دائما عن برنامج سياحي معين أو سفرة سياحية تحقق له هذه الرغبة.
- قضاء الإجازات والترفيه: وهذا النوع من السياحة يعتبر من أهم وأكثر أنواع السياحة شيوعا، في كافة الدول ويمتاز بأن له طابع جماهيري وكثير من المواطنين في أكثر دول العالم يمارسون هذا النوع من السياحة، ومن أهم المناطق التي تشتهر بهذه الرحلات هي شلالات نياجرا في أمريكا، إسبانيا، المغرب، تونس.
- سياحة لغرض العمل المؤقت: ينتشر هذا النوع من السياحة في ظروف الركود والكساد الذي يصيب بعض الدول ، وازدهار بعض الأعمال في دول أخرى ،أو في مناسبات دينية أو وطنية أخرى ، ويكون الغاية من السفر الاستحمام والعمل في نفس الوقت، وهذا النوع منتشر في الدول الأوربية وأمريكا.
- سياحة الصحة والعلاج: تعد السياحة العلاجية من أنواع السياحة المهمة والتي تدر دخلا محترما لأن فترة بقاء السائح لغرض العلاج تكون متوسطة أو طويلة وكذلك تكون مصاريفها كبيرة، ومن أمثلة المناطق التي تشتهر بالسياحة العلاجية نجد النمسا، بلغاريا، تركيا.
- **السياحة الدينية:** وهذا النوع من السياحة يتطلب خدمات متنوعة الأسعار وخدمات مساعدة متوسطة ويتطلب خدمات أسواق كبيرة لغرض تبضع السواح.
- السياحة الرياضية.
- سياحة التعليم والتدريب.
- السياحة الثقافية.

[1] د. ماهر عبد العزيز توفيق، **صناعة السياحة**، دار المنهل للنشر والتوزيع،2008، ص ص 53-54.

الفرع الثاني: تقسيم السياحة وفقا للعدد

سياحة فردية: هي عبارة عن سياحة فردية وفي كثير الأحيان غير منظمة، يقوم بها الشخص أو مجموعة أشخاص لزيارة بلد ومكان ما، تتراوح مدة إقامتهم حسب تمتعهم بالمكان، أو حسب وقت الفراغ المتوفر لديهم.

- سياحة جماعية (منظمة): يطلق عليها سياحة الأفواج أو المجموعات ، حيث تقوم الشركات السياحية بتنظيم وترتيب مثل هذا النوع من السياحة وكل سفارة لها برنامج خاص ومحدد وبسعر محدد.

الفرع الثالث: تقسيم السياحة وفقا للعمر

- سياحة الاطلاع: يتعلق هذا النوع من السياحة بالمرحلة العمرية من 7 إلى 14 سنة وهي مرحلة تعليمية.
- سياحة الشباب: يتعلق هذا النوع من السياحة بالمرحلة العمرية من 15 إلى 21 ويمتاز هذا النوع من السياحة بالبحث عن الحياة الاجتماعية، والأثارة والاختلاط بالأخرين، والاعتماد على النفس، وتكوين الصداقات.
- سياحة الناضجين: وهذا يتضمن مرحلة عمرية 25 إلى 55 سنة وهو عبارة عن سياحة استشفاء ومتعة وهروب من جو العمل الروتيني[1].

الفرع الرابع: السيـاحة وفـقا للجنسيـة

دائما تختلف البرامج السياحية باختلاف جنسية السياح :[2]

- سياحة مواطني الدولة (السياحة الداخلية): هي التي تنظم إلى مواطني دولة ما لغرض زيارة الأماكن الأثرية والتاريخية والحضارية والرياضية ...إلخ، في بلدهم نفسه.
- سياحة المقيمين خارج البلد (المغتربون): تتشابه مع السياحة الاجتماعية، لأن ظاهرة الهجرة المؤقتة للعمل في الخارج أصبحت ظاهرة مستفحلة وكبيرة.
- سياحة الأجانب (السياحة العالمية): يتضمن هذا النوع من السياحة جميع الأجانب ما عدا مواطني أهل البلد، ودائما السياح الأجانب ينجذبون إلى الأماكن التاريخية، وإلى السياحة الصحراوية والشواطئ.

[1] د. ماهر عبد العزيز توفيق، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 55-56.

[2] د. ماجد عيسى القرنة،، **الاتجاهات الحديثة في الإدارة السياحية**، دار الرنيم للنشر والتوزيع، 2018، ص ص 63، 64.

الفرع الخامس: السياحة وفقا لمدة الإقامة

- سياحة أيام: إن هذا النوع من السياحة عادة يستغرق أياما محدودة من يومين إلى أسبوع يقضيها السائح ضمن برنامج معد مسبقا.
- سياحة موسمية: أي قضاء السائح في مكان ما لموسم معين، أي فترة الإقامة تتراوح من شهر إلى ثلاث أشهر، وغالبا ما يحمل هذا النوع من السياحة صفة الدورية أو التكرار.
- سياحة عابرة: هذا النوع من السياحة يكون على نوعين متمثلان فـــي:

أ. سياحة عابرة تكون في أثناء انتقال السياح بالطرق البرية خلال توجههم إلى بلد ما يمرون ببلد معين ويقيمون فيه لمدة يوم أو يومين ، فيمكن أن تقوم بعض الشركات السياحية بتنظيم رحلات سياحية قصيرة.

ب. سياحة عابرة تحصل أثناء الانتقال بالطائرات، كأن تتعطل طائرة في مطار ما، فتقوم بعض الشركات السياحية بتنظيم رحلات سياحية لزيارة الأماكن المهمة في البلد.

الفرع السادس: السياحة وفقا للمناطق الجغرافية

- سياحة داخلية: معناها انتقال الأفراد داخل البلد نفسه، وهذا النوع من السياحة يحتاج إلى خدمات متنوعة وأسعار متنوعة وتشجيع مواطن البلد.
- سياحة خارجية: معناه انتقال السياح الأجانب إلى بلد ما ، وهذا النوع من السياحة تبحث عنه أغلب دول العالم وذلك للحصول على العملات الصعبة.[1]

[1] ماجد عيسى القرنة، مرجع سبق ذكره، ص ص 84/81.

الشكل رقم 2 : يوضح أهم أنواع السياحة

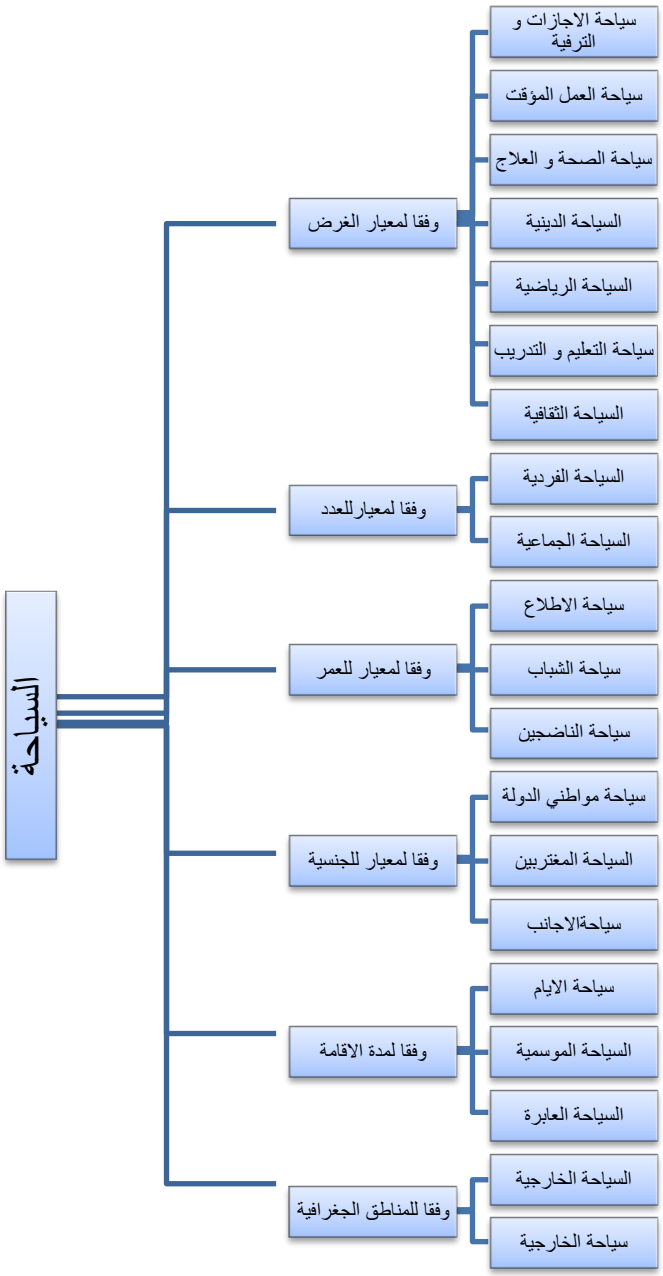

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على المعلومات السابقة.

المطلب الثاني: أسس السياحة

تبنى السياحة كغيرها من العلوم الأخرى على مجموعة من الأسس، والتي تتكامل فيما بينها لقيام هذا النشاط، وجعله ذو فعالية خاصة في اقتصاديات البلدان السياحية، وتظهر هذه الأسس في العناصر التالية:

الفرع الأول: الطلب السيـاحـي

يعرف الطلب من وجهة نظر الاقتصاد بانه " رغبة المستهلك بانتقاء السلع والخدمات ودفع الثمن عنها في وقت ومكان معينين "، ويعرف الطلب السياحي على انه "المجموع الإجمالي لأعداد السياح الوافدين إلى المنطقة السياحية المواطنين منهم والأجانب "[1].

ويمتاز الطلب السياحي بعدد من الخصائص والمزايا أهمها :[2]

1. الموسمية:

يقصد بموسمية الطلب السياحي اتجاه الطلب نحو الارتفاع في فترات زمنية معينة في السنة، والانخفاض في فترات أخرى، فهي مرتبطة بالتغيرات في الظروف المناخية والعوامل التنظيمية ، والتقاليد السائدة داخل البلاد، والمناطق المصدرة للسياح كالأعياد والمواسم الخاصة.

2. الحساسية:

وتعنى هاته الخاصية أن الطلب السياحي ذو حساسية تحت الظروف والعوامل الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية السائدة في الدول المستقبلة للسياحة، لأنه إذا واجهت هاته الدول احدى المشكلات الاقتصادية الحادة كانهيار النظام الاقتصادي بها، أو تدهورها أو مشكلات اجتماعية مثل حدوث مجاعات وكوارث طبيعية مثل البراكين والزلازل والأعاصير... الخ ،أو تعرضت الدولة لمشاكل سياسية ، أو أمنية كل تلك المشاكل تؤدي اللي انخفاض الطلب السياحي بشكل مفاجئ لأن السياحة والاستقرار عنصران متلازمان، و السائح يبحث دائما عن المتعة والهدوء.

3. المرونة:

يقصد بالمرونة قابلية الطلب السياحي لتغيير طبقا لظروف والمؤثرات المختلفة السائدة في السوق السياحي الداخلي والخارجي، وفي الظروف والعوامل الاقتصادية السائدة في الدول المستقلة سياحيا ،التي ترتبط بتغير الخدمات السياحية تؤثر هي أيضا في مرونة الطلب السياحي ،لأنه في الغالب كلما انخفضت هاته الأسعار اتجه الطلب السياحي نحو الارتفاع والعكس صحيح، لذلك يجب على الدول المستقبلة للسياحة دراسة مرونة الطلب في الدول المصدرة لها جيدا، حتى تتمكن من معرفة درجة الارتباط بين زيادة الأسعار وانخفاض الطلب السياحي والعكس.

[1] د. مثنى طه الحوري، إسماعيل محمد علي الدباغ، **اقتصاديات السفر والسياحة** ،الطبعة الأولى ،الوراق لنشر والتوزيع، عمان،2013،ص150

[2] مروان صحراوي، **التسويق السياحي وأثره على الطلب السياحي**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص تسويق الخدمات، جامعة تلمسان، سنة 2012، ص ص 40-42.

معامل مرونة الطلب السياحي= النسبة المئوية للزيادة في الطلب/النسبة المئوية لانخفاض الأسعار

4. التوسع:

يميل الطلب السياحي عادة إلى التوسع والزيادة عام بعد عام ، لكن بمعدلات متفاوتة متغيرة طبقا للظروف المختلفة المتولدة في الدول المصدرة للحركة السياحية والدول المستقلة لها.

وهذا يعني ان ظاهرة السياحة أصبحت من الظواهر الاجتماعية والإنسانية السائدة في العالم التي مرت بمراحل كثيرة من التطور، فبعد أن كانت مجرد ظاهرة أصبحت نشاطا اقتصاديا وحركة ثقافية واجتماعية مبنية على علم وأسس ونظريات، ويمكن أن نرجع سبب التوسع والزيادة في الطلب السياحي إلى:

- التقدم العلمي والتكنولوجي الكبير الذي حدث في العالم مما أدى إلى التقدم الكبير في وسائل النقل البحري، الجوي والبري.
- ارتفاع مستويات المعيشة وزيادة الدخول في كثير من دول العالم المصدرة للسائحين ، مما أدى الى الاهتمام بنشاط السياحة كنشاط إنساني له أهمية وضرورة في مجتمعات هاته الدول.
- ظهور الرحلات السياحية الشاملة التي تنظمها الشركات السياحية العالمية في معظم دول العالم بأسعار منخفضة مما يساعد على اتساع الطلب السياحي.
- التقدم الكبير في مجال المعلومات والاتصالات الذي أدى إلى توفر المعلومات والبيانات بين الدول المصدرة والدول المستقبلة لهم.[1]

الشكل رقم 3: يوضح خصائص الطلب السياحي

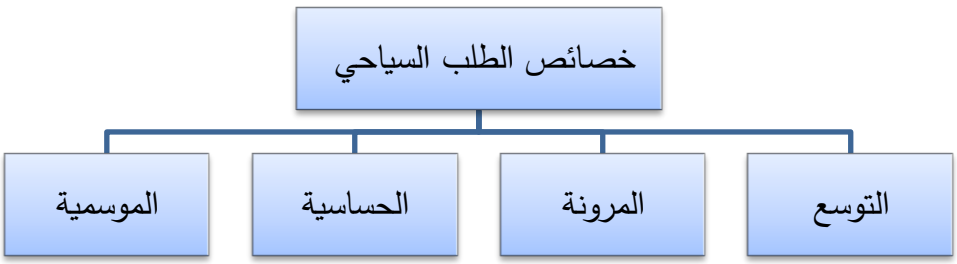

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على المعلومات السابقة.

[1] د. سعيد البطوطي، **التسويق السياحي**، مكتبة الأنجلو للنشر والتوزيع، مصر، سنة 2012، ص ص103/100.

الفرع الثاني: العرض السياحي

يتضمن العرض السياحي جميع ما تقدمه وتعرضه المنطقة السياحية إلى سواحها الفعلين والمتوقعين. والعرض السياحي يتضمن عوامل الجذب الطبيعية والتاريخية والصناعية ،التي هي من صنع الإنسان أو الطبيعة وكذلك الخدمات والسلع التي قد تؤثر على الأفراد لزيارة بلد معين.[1]

ويعرف العرض السياحي بأنه "مجموعة الخدمات المقترحة للسياح أثناء تنقلهم وإقامتهم وتجولهم، أي مجموعة المنتجات المادية (إيواء، نقل..) والمنتجات المعنوية (مناخ، ثقافة، العادات والتقاليد) التي بإمكانها إشباع رغبات المستهلك.

- ويمتاز العرض السياحي بخصائص الرئيسية التالية: [2]

– انه يعتبر عرضا للخدمات بصفة عامة، فالسائح يشتري عادة مجموعة من الخدمات تشكل ما يعرف بالمنتج السياحي، وهذه الخدمات هي: خدمات النقل، خدمات الإيواء، خدمات الطعام والشراب، خدمات التسلية والترفيه.

– العرض السياحي غير قابل لتخزين، فطالما أنه عرض خدمي فلا يمكن تخزين الخدمات.

– العرض السياحي غير قابل للنقل، فعادة يكون المستهلك ثابتا والسلعة هي التي تتحرك، ويتم نقلها إلى الأسواق القريبة من أماكن إقامة المستهلكين، بل هناك بعض السلع تصل إلى منزل المستهلك نفسه، لكن الحال يختلف تماما في العرض السياحي، العرض السياحي هو الثابت والمستهلك هو الذي ينقل لكي يستطيع أن يقتني الخدمات السياحية.

– يخضع العرض السياحي للمنافسة بعد أن أصبحت السياحة حاجة إنسانية ضرورية وبذلك فهو يتنافس مع سائر السلع والخدمات الأخرى. بالإضافة إلى التنافس بين البلدان المختلفة على تسوقه.

مرونة العرض السياحي: تعرف مرونة العرض بشكل عام على أنها مدى استجابة المنتج لتغير في أثمان السلع والخدمات. وتقاس باستخدام مرونة العرض. ويعبر عن ذلك رياضيا كما يلي:

$$ES = S/P$$

حيث أن ES معامل مرونة العرض:

- S التغير النسبي في الكميات المعروضة.

[1] د. ماهر عبد العزيز توفيق، مرجع سبق ذكره 2008، ص145.

[2] رفيق بودربالة، **دور القطاع السياحي في التنمية الاقتصادية** – دراسة تحليلية مقارنة بين الجزائر والأردن –، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، 2016-2017.، ص30

- P التغير النسبي في الأثمان.

مع الإشارة إلى أن درجة استجابة المنتج في النشاط السياحي لتغيرات في أثمان الخدمات السياحية تكون منخفضة جدا على الأقل في المدى القصير ويعزى سبب ذلك إلى العوامل التالية:

- عامل الوقت
- كثافة رأس المال،
- العمل الطبيعي
- القابلية لتخزين،
- القابلية للنقل.
- القابلية لتحوير.

يعنى ذلك أن العرض السياحي غير قابل لتغير طبقا الأذواق ورغبات واتجاهات المستهلكين السياحين، بعكس ما نراه في السلع المادية التي تتصف بالمرونة، و العرض السياحي يصعب تغيير المقومات الرئيسية له (المقومات الطبيعية والصناعية) ، أما بالنسبة للخدمات السياحية ويمكن تطويرها وتعديلها إلى حد يلائم رغبات وميول شرائح سوقية معينة في حدود القوانين والتقاليد والعادات السائدة.[1]

الفرع الثالث: التسويق السياحي

يقصد بالتسويق السياحي ذلك النشاط الإداري والفني الذي تقوم به هيئات ومؤسسات داخل الدولة وخارجها للتعرف على الأسواق السياحية الحالية والمحتملة والتأثير فيها لتنمية الحركة السياحية لدولة القادمة منها [2].

وتبرز أهمية التسويق السياحي في:

- **الإنفاق السياحي**

كلما زاد تدفق حجم الحركة السياحية زاد حجم الإنفاق العام على السلع والخدمات السياحية، وبالتالي ارتفاع معدلات الادخار مما ينشط الصناعات والخدمات المرتبطة بها مما ينتج عنه تولد اتساع نطاق هذه الصناعات والخدمات لان كل استثمار جديد يعني إنفاق جديد والذي ينشأ عنه دخول جديدة.

[1] زير ريان، **مساهمة التسويق السياحي في تطوير السياحة في الوطن العربي**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص تسويق سياحي، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2018، ص ص 63-64.

[2] د. نوال فرقش، **التسويق السياحي**، محاضرة موجهة إلى طلبة السنة الثالثة، تخصص تسويق الخدمات، قسم العوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، 2021/2020، ص4.

- **الإيرادات السياحية**

تمثل مصدرا هاما للعملات الأجنبية لكثير من الدول المتقدمة والنامية التي أولت أهمية بقطاعها السياحي، وتعرف الإيرادات السياحية على أنها كل ما تحصل عليه الدولة من الإيرادات المالية من السائحين وما تحققه السياحة كنشاط اقتصادي وكوعاء ضريبي. [1]

- **الاستثمار السياحي**

عرف بيار ماس الاستثمار السياحي على أنه" تلك الأموال التي تقبل المنشآت السياحية دفعها حاليا، مقابل أرباح مستقبلية، محصل عنها من هذه الأموال" .[2]

المطلب الثالث: دوافـع السياحة

تعددت دوافع السياحة حسب الرغبات والحاجات التي يمكن خلقها وتحريكها فهناك دوافع ثقافية، عرقية، علاجية، ترفيهية... الخ، إضافة إلى أنماط أخرى ساعدت على انتشارها ألا وهي التقدم العلمي والتكنولوجي، السياسي ، والاقتصادي وما صاحبها من متطلبات ذات نوعيات خاصة لم تكن معروفة من قبل، و هناك العديد من المغريات الجذابة أو الدافعة للسياحة، والمغريات هي مجموعة من العناصر لها قوة التأثير على اتخاذ القرارات في اختيار السائح وجهته السياحية، فهي تشكل العوامل الجذابة التي تتواجد في جهة القصد السياحي، وتنقسم تلك الدوافع في:

الفرع الأول: دوافع ثقافية، تاريخية وتعليمية

وتتمثل في مشاهدة الآثار وتاريخ الحضارات القديمة والمواقع الأثرية مثل زيارة البتراء، ومدينة بابل والأهرامات، وزيارة القلاع مثل قلعة حلب وقلعة صلاح الدين، ومشاهدة بعض الأحداث المهمة في العالم أو حضور مهرجانات وحفلات ثقافية ومعارض.

إلى جانب الاطلاع على نمط حياة الأفراد والمجتمعات والتعرف على أعمالهم وثقافتهم واكتشاف أشياء جديدة لغرض العلم والثقافة والمعرفة، ومشاهدة المواقع الحضارية المهمة المشهورة بالعالم مثل برج إيفل، ومتحف اللوفر بفرنسا، وقصر الحمراء وفندق دي لويس بإسبانيا، أو تمثال الحرية بنيويورك... الخ.

ومن الدوافع الثقافية يكون المسافر مدفوعا بالرغبة إلى معرفة الأماكن التي يعتقد بتقدمها الحضاري للدراسة في جامعاتها، ومعاهدها ولتعلم اللغات، أو التعرف على عادات شعوبها ومعتقداتهم وفنونهم وآدابهم، وما إلى ذلك من ضروب الثقافة التي تثري حياة الفرد بالمعارف والتجارب وتشبع حب استطلاع أو التعرف على مميزات هاته الأماكن و المناظر الطبيعية والمناخ، مواقع الزلازل والبراكين.

---

[1] تلى محمد إسلام، **دور السياحة في التنمية المحلية دراسة حالة ولاية غرداية**، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص تسويق الخدمات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2014/2013، ص11.

[2] عز الدين بن تركي، **الاستثمار السياحي كخيار للنهوض بقطاع السياحة في الجزائر**، ص109.

الفرع الثاني: دوافع الراحة والاستجمام والترفيه

يسافر الأفراد بهدف تحقيق أكبر قدر من المتعة والترفيه قد لا تتوفر لهم في مناطقهم كزيارة المنتزهات والبحيرات والشواطئ والجبال والشلالات والتمتع بالمناظر الطبيعية الجميلة والمناخ المعتدل، ورؤية المعالم الأثرية والحيوانات النادرة وحضور المنافسات والدورات الرياضية (المونديال، الأولمبياد، تسلق الجبال...) كل ذلك قد يحقق قدرا كبيرا أكبر من المتعة لسائح.

الفرع الثالث: دوافع دينية

كثيرا من أهل العقائد واتباع الديانات المختلفة يسافرون مثلما كان يحدث قديما لزيارة الأماكن والمقدسات الدينية، فالمسلمون يقدمون من كل البقاع للحج والعمرة وزيارة المقدسات الإسلامية في مكة المكرمة والمدينة المنورة، وكذلك زيارة الأماكن الدينية المشهورة مثل أضرحة الصحابة والجوامع.[1]

الفرع الرابع: دوافع عرقية

وذلك من خلال زيارة البلاد الأم بتجديد الروابط الأسرية زيارة أماكن الميلاد أو أماكن قضاء الطفولة أو أماكن سكن الأهل، الأقرباء، الأصدقاء...، وهذا الدافع ينشأ بقوة بالنسبة للمغتربين عن بلادهم ويولد لهم حافز قوي بزيارة بلدهم الأم.

الفرع الخامس: دوافع صحية

وتتمثل الدوافع الصحية في:

- السفر لأغراض العلاج والمداواة.
- السفر لغرض النقاهة والاسترخاء بعد الشفاء من مرض معين أو لغرض الراحة النفسية بعد إصابة الشخص بمرض أو أزمة نفسية أو التمتع بالجو الصافي والهواء النقي.

الفرع السادس: دوافع اقتصادية

- انخفاض الأسعار في بلد ما يؤدي إلى تدفق السياح للتمتع بالخدمات المقدمة باقل الأسعار والحصول على السلع والخدمات بأسعار أقل.
- فرق العملة في التحويل يؤدي إلى تدفق السياح إلى بلد ما انخفضت عملته لغرض التمتع بالخدمات والسلع بأسعار أقل.
- السفر بغرض الأعمال والحصول على صفقات تجارية بالنسبة لرجال الأعمال.

[1] د. فؤاد بن غضبان، **الجغرافيا السياحية**، دار اليازوري العلمية لنشر والتوزيع، سنة 2020، ص ص108-109.

الفرع السابع: دوافع رياضية

- السفر لغرض مشاهدة مباراة رياضية أو لتشجيع فريق معين.
- المشاركة في دورات رياضية أو السفر لغرض ممارسة ألعاب معينة مثل التزلج على الجليد أو ممارسة رياضة التنس.

الفرع الثامن: دوافع أخرى وتتمثل في

- المخاطرة أو المغامرة يمكن أن تكون من ضمنها السياحة الصحراوية.
- التفاخر والمباهاة خاصة لبعض المناطق مثل جزر الكاريبي أو مونتي أو كارلو.
- تذوق الأطعمة المختلفة.
- تقنية مثل تجربة وسائل نقل جديدة ومتطورة [1].
- علمية مثل دراسة نوعية معينة من الصخور أو دراسة نوعية معينة من التربة.

الشكل رقم 4: يوضح أهم دوافع السياحة

المصدر: مصطفى يوسف كافي، وكالات ومنظمات السياحة والسفر، الطبيعة الأولى، درا رسلان لنشر والتوزيع، الأردن، 2018، ص16.

[1] د. ريهام يسرى السيد، **أسس صناعة السياحة**، دار غيداء للنشر والتوزيع، سنة 2020، ص ص27/25.

المبحث الثالث: دور السياحة في التنمية

تلعب السياحة دورا كبيرا في التنمية ويظهر ذلك من خلال المساهمة في جلب رؤوس الأموال الأجنبية، التأثير على التجارة الخارجية، تحسين وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات إضافة إلى توفير مناصب شغل ومن خلال هذا المبحث تطرقنا في المطلب الأول إلى (تعريف التنمية السياحية) والمطلب الثاني (الآثار الاقتصادية، والاجتماعية للسياحة).

المطلب الأول: تعريف التنمية السياحية

تعتبر التنمية السياحية إحدى الأسس التي تعتمد عليها الدول السياحية لزيادة منافعها ومواردها الاقتصادية وعليه نتطرق في هذا المطلب إلى تعريف التنمية السياحية وعناصرها:

الفرع الأول: تعريف التنمية السياحية

هناك تعاريف متعددة للتنمية السياحية نوجزها فيما يلي:

- يقصد بالتنمية السياحية تنمية مكونات المنتج السياحي وبوجه خاص في إطاره الحضاري والطبيعي وبمعنى آخر تنمية الموارد السياحية الطبيعية والحضارية ضمن مجموع الموارد المتاحة في الدولة.[1]
- تعرف التنمية السياحية على أنها توفير التسهيلات والخدمات لإشباع حاجات ورغبات السياح[2].
- تعنى التنمية السياحية الارتقاء والتوسع بالخدمات السياحية واحتياجاتها.[3]
- وفق تخطيط استراتيجي منظم لتحقيق تغير شامل للقطاع السياحي وتحسين المستوى المعيشي للفرد والمجتمع وفق مدة زمنية محددة.[4]
- كما تعرف أنها تعني تعظيم الدور الذي يمكن أن يلعبه النشاط السياحي في نمو الاقتصاد من حيث تحسين ميزان المدفوعات وزيادة موارد الدولة من العملات الأجنبية والمحلية وخلق فرص عمل جديدة مباشرة وغير مباشرة والزيادة في التوسع العمراني عن طريق خلق مناصب جذب سياحية وسكانية في المناطق النائية.[5]

مما سبق يتضح لنا أن التنمية السياحية هي عملية تكامل طبيعي ووظيفي بين العناصر الموجودة في منطقة ما والأنشطة التنظيمية والمرافق العامة لها.

---

[1] د. أماني رضا، **الإعلام والسياحة**، أطلس للنشر والتوزيع، مصر، ص49.

[2] م حسن السعيدي، **التسويق والترويج السياحي والفندقي**، طبعة الأولى، بدون دار نشر، 2009، ص133.

[3] د. فواد محمد بن غضبان، مرجع سبق ذكره، ص137.

[4] د. مصطفى عثماني، **الاستثمار السياحي كألية لتحقيق التنمية السياحية**، المركز الجامعي نرسلي، مجلة الاقتصاد الجديدة، العدد17، مجلد02، تيبازة.2017، ص137.

[5] احمد فوزي ملوخية، **التنمية السياحية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007، ص45.

الفرع الثاني: عناصر التنمية السياحية

تتكون من عناصر عدة أهمها: [1]

- عناصر الجذب السياحي: وتشمل العناصر الطبيعية أشكال السطح ،والمناخ ،والحياة ،والغابات ،وعناصر من صنع الإنسان المنتزهات والمتاحف والمواقع الأثرية التاريخية.
- أماكن النوم: سواء التجاري منها كالفنادق وأماكن النوم الخاص، مثل بيوت الضيافة وشقق الإيجار.
- التسهيلات المساندة: بجميع أنواعها، كالإعلان السياحي والإدارة السياحية والأشغال اليدوية والبنوك.
- النقل: بأنواعه المختلفة البري، البحري والجوي.
- خدمات البنية التحتية: كالمياه والكهرباء والاتصالات.

المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للسيـاحة

تتمثل الأثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئة لسياحة فيما يلي:

الفرع الأول: الآثار الاقتصادية للسياحة

تتزايد الأهمية الاقتصادية يوما بعد يوم حتى أصبحت من أكبر الصناعات الخدمية في الدخل القومي، ويمكن إبراز الآثار الاقتصادية لسياحة في النقاط التالية:

1. تدفق رؤوس الأموال الأجنبية

تعتبر السياحة كمصدر من مصادر العملة الصعبة وذلك من خلال مساهمتها في زيادة الإيرادات السياحية من النقد الأجنبي مما يعطي الدفعة اللازمة لتنمية بتوفير أكبر قدر من العملات الأجنبية، ويمكن الإشارة إلى بعض أنواع تدفقات النقد الأجنبي الناتج عن السياحة من الآتي:

- مساهمة رؤوس الأموال الأجنبية في الاستثمارات الخاصة بقطاع السياحة (بناء الفنادق...).
- فروق تحويل العملة.
- الإنفاق اليومي للسائح مقابل الخدمات السياحية بالإضافة للإنفاق على طلب السلع الإنتاجية والخدمات و القطاعات الاقتصادية الأخرى.
- المدفوعات السياحية التي تحصل عليها الدولة مقابل منح تأشيرات الدخول إلى البلاد.[2]

[1] رضا محمد السيد، **أساسيات الجغرافيا السياحية**، دار الأكاديميون لنشر والتوزيع المملكة الأردنية الهاشمية، عمان/لأردن، 2016، ص103.

[2] زروق صدوقي، موسى سعدأوي، **السياحة في الجزائر ودورها في التنمية الاقتصادية**، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد02، جامعة المدية، ص101.

2. أثر السياحة على التجارة الخارجية

تنافس السياحة القطاعات الإنتاجية المهمة حيث تحتل المرتبة الرابعة بعد المحروقات، الصناعات الكيمياوية، و صناعة السيارات، كونها تساهم بنسبة 30% من الصادرات العالمية في مجال الخدمات، وبنسبة 6 %من مجموع الصادرات العالمية حسب تقرير منظمة السياحة العالمية لسنة 2015 كما تعتبر من ضمن أفضل خمس صناعات تصديرية في 150 دولة وتمثل الصناعة التصديرية رقم 1 في 60 دولة أخرى.

3. أثر السياحة على ميزان المدفوعات

يمثل الميزان السياحي قيدا مزدوجا لحركة السياحة الصادرة والواردة ،والتي يعبر عنها بالإيرادات السياحية التي تظهر في الجانب الدائن من الميزان، أما حركة السياحة الصادرة فتظهر في الجانب المدين له. ويؤثر الدخل السياحي على ميزان المدفوعات تأثيرا مباشرا باعتبار أن السياحة هي أحد مصادر العملات الصعبة، ويتحدد هذا الأثر بالقيمة الصافية للميزان السياحي الذي يمثل الفرق بين ما ينفقه السياح الأجانب داخل الدولة ، وما يصرفه السياح من تلك الدولة خارج بلادهم، ونسبتها إلى القيمة الصافية للميزان التجاري سواء كانت سلبية أو إيجابية.

4. أثر السياحة على التشغيل

يعتبر قطاع السياحة قطاع خدمات تستخدم فيه العمالة بشكل محسوس، لذلك يظهر جليا الأهمية الكبيرة لهذا القطاع في امتصاص البطالة وخلق مناصب العمل، حيث أن السياحة تعمل على زيادة توظيف عوامل الإنتاج في المجتمع، وبصفة خاصة عنصر العمل، بما أنها صناعة مركبة تشمل الكثير من الصناعات وأوجه النشاطات التجارية التي لا تزال تعتمد على العامل الإنساني، وتتصل بكثير من القطاعات الإنتاجية الأخرى كالقطاع الصناعي، الزراعي، النقل... إلخ، ومن ثم فإن السياحة تساهم في خلق مناصب عمل، ويمكن أن تبرز دور السياحة في تحديد حجم ونوعية القوى العاملة، بالنظر في المتغيرات المؤثرة في ذلك: [1]

– حجم رأس المال المستثمر في قطاع السياحة، والذي يوجد فرص جديدة للعمل في هذا القطاع وفي الخدمات القائمة عليه.

– نوعية فرص العمل التي توفرها صناعة السياحة، والتي تتباين بين العمالة غير الماهرة وأصحاب الكفاءات والخبرات.

– العاملين الفعلين في صناعة النقل والسفر لارتباطها الوثيق بأنشطة السياحة.

[1] عبد الكريم مسعودي، **الاستثمار السياحي كالية لتنمية الموارد المالية الجماعات المحلية**، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة الجزائر، 2018، ص30.

5. السياحة وعاء ضريبي جيد

حيث يمكن أن تساهم في زيادة إيرادات الدولة من خلال تحصيل مجموعة معتبرة من الضرائب والرسوم كالرسم على تأشيرات الدخول، الرسوم على تذاكر السفر وعلى فواتير الفنادق والمطاعم.

6. الأثر على الاستثمار في البنى التحتية

تؤدي تنمية قطاع السياحة إلى زيادة الاستثمارات في البنى التحتية التي تتمثل في: المطارات، الطرق، الموانئ، معامل تنقية المياه، المتاحف، المراكز الطبيعية وغيرها. وهو ما يعود بالنفع على السكان المحليين والسياح على حد سواء.

7. مساهمة في تحقيق وتنمية التوازن الاقتصادي بين المناطق

في حالة قيام الدولة باستثمارات سياحية متعددة في مناطق مختلفة من الوطن، فإن هذا يؤدي إلى تنمية وتطوير هذه الأقاليم بشكل متوازن، كما يشجع على تطوير القطاعات الاقتصادية الأخرى، وهو ما يؤدي إلى:

- خلق فرص عمل جديدة و تحسين مستوى المعيشة.
- استغلال الموارد الطبيعية المتوفرة في هذه الأقاليم.
- تنمية وخلق مجتمعات حضارية جديدة وإعادة توزيع الدخول بين كافة أفراد المجتمع.[1]

<u>الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية للسياحة</u>

تتمثل الآثار الاجتماعية للسياحة في النقاط التالية:

- الازدهار المستمر للسياحة يقضي على العديد من المشاكل (البطالة، الركود الاقتصادي) وإعادة توزيع السكان بشكل أفضل وذلك بالمشروعات السياحية التي تقام في المناطق العمرانية و السياحية الجديدة.
- السياحة الداخلية أصبحت تعبير عن الرغبة في رفع مستوى الصحة النفسية للشعب والقضاء على التلوث البيئي بانتشار المحميات الطبيعية، المسطحات المائية، والمساحات الخضراء.
- السياحة أصبحت أكثر من صناعة لان للعنصر البشري فيها أهمية كبيرة، فإذا كانت الصناعة ـ تحريك الآلات والمعدات ـ فإنها تستهدف في النهاية الاستجابة لمتطلبات الأنسان، أما السياحة فهي حياة الأنسان نفسه، لأنها تستهدف استعادة اللياقة الذهنية والعصبية بما يفيد الإنتاج فالسياحة صناعة بشرية من الدرجة الأولى، وتحقق الرفاهية للمجتمع.

[1] كحول بسمة، **دور السياحة الصحراوية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة بالجزائر**، أطروحة دكتوراه، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2018، ص ص49-50.

- –الاستثمار السياحي دائما يكون له عادة جانب يتمثل في رصف الطرق وتجميل المناطق وتحسين الخدمة التليفونية، ومشروعات الصرف الصحي وبذلك الكل ينتفع.
- السياحة أداة لتعميق الانتماء وتنمية الوعي القومي والاعتزاز بالوطن وتساهم في بناء الشخصية الإنسانية وتعمل على الترفيه والترويح النفسي والجسدي فيعود المواطن إلى عمله أكثر نشاطا وإنتاجية، كما تساهم في تماسك المجتمع بما تنتجه من ألوان التآلف والتعارف.
- الوعي السياحي هو أحد فروع الوعي الاجتماعي، الأن نشاط السياحة هو الإحاطة بكل الواقع المحيط بالإنسان، المجتمع والطبيعة، وتنمية الوعي الاجتماعي من خلال التعرف على هذا الواقع بالقيام بالرحلات التي سوف تؤدي إلى تنمية الوعي السياحي لدى أفراد المجتمع مما يجعلهم يتعرفون على قيمة ما يحيط بهم ويعملون على تقديمه في أفضل صورة لجذب السياح من مختلف دول العالم.
- السياحة أصبحت مصدرا من مصادر التغير والتحول الطبقي بين أفراد المجتمعات نظرا الأن بعض فئات المجتمع ترتبط أعمالهم بالسياحة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر حيث ينتقلون من طبقة اجتماعية إلى أعلى لما يحققونه من مكاسب وأرباح عن طريق العمل السياحي.
- كما ينشأ التطور الاجتماعي بين أفراد المجتمع في الدول المستقبلة للسائحين نتيجة الاحتكاك المباشر بين السائحين أنفسهم وبين أفراد المجتمع سواء في أماكن الإقامة (الفنـادق) أو المحالات العادية أو السلع السياحية (التذكـارات) أو في أثناء التجوال في المناطق السياحية مثل احترام القوانين والنظام وآداب السلوك.
- تعمل السياحة على تقليل الفـراق بين أفراد المجتمع مما يحقق التطور الاجتماعي، كما تعمل على الاهتمام بالقيم الحضارية للدولة السياحية والمحافظة على التراث الثقافي والمواقع التاريخية والأثرية والأنظمة المعمارية المميزة أحيـاء الفنون التقليدية والصناعات اليدوية وغيرها.
- الاهتمام باللغات الأجنبية والرغبة في تعلمها وإتقانها.[1]

الفرع الثالث: أثر السياحة على البيئة

تؤدى السياحة البيئية إلى تطوير كبير في معطيات البيئة نتيجة الحرص عليها وحمايتها واحترام القواعد الأساسية لعناصرها والمحافظة على سلامتها وتحسينها وزيادة قيمتها واتخاذ الإجراءات التصحيحية والعلاجية للحد من الأضرار التـي يمكـن أن تصيبها وتتسبب في تدهورها وإهدارها وفيما يلي نبين الآثار الإيجابية للسياحة: [2]

[1] زير سالم، مرجع سبق ذكره، ص87.

[2] د. سوزان بكرى حسن، فاروق عبد النبي عطا الله، **السياحة والبيئة**، بدون دار نشر، الاردن،2009، ص ص16-17.

- تحافظ السياحة على المناطق الطبيـعية: ودالك من خلال إنشاء المنتزهات القومية والمحميات الطبيعية التي تجذب الزوار لمشاهدة الحياة البرية النباتات النادرة، ويتم ذلك عن طريق تخصيص وفرض رسوم دخول إلى هذه الأماكن، والاستفادة منها بالإنفاق على حماية هذه الأماكن.
- حماية المناطق المعمارية والأثرية ذات القيمة التاريخية: تساعد السياحة على الحفاظ على التراث الثقافي والتاريخي، فالسياحة تساعد على إحياء هذه الأماكن عن طريق عمليات الترميم المستمر لها وتخصيص رسوم لدخولها، تستخدم عوائدها لحماية هذه المناطق فضلا عن إنشاء المتاحف والعناية بعرض قطع التراث القديم وأمثلة على هاته المناطق (أهرامات الجيزة في مصر، وسور الصين العظيم.....)
- تحسين الجودة البيئية: تشجع السياحة على تجميل الأماكن والمناطق السياحية، ويتم ذلك من خلال التحكم في تلوث الهواء وتلوث المياه والضوضاء والتخلص من الفضلات وغيرها، فالسائح يتجه إلى الأماكن النظيفة والخالية من الأمراض، أيضا تساهم السياحة في تحقيق الجودة البيئية من خلال وضع معايير بيئية مختلفة يتم إدراجها في عمليات التنمية من تصميم المباني وصيانة وصرف صحي وغيرها.
- الارتقاء بمستوى البنية الأساسية في المناطق الساحلية: تتطلب التنمية السياحية توافر أنماط البنية الأساسية المختلفة من مطارات، طرق، الاتصالات، والتخلص من المخلفات وغيرها، بتزويد المناطق السياحية بأنماط البنية الأساسية المختلفة يؤدي ذلك إلى تقليل نسب التلوث الناتج عن زيادة التجميل.
- حماية الشعب المرجانية والمنظومة البيئية المصاحبة لها: باعتبارها المكون الإيكولوجي الرئيسي في المناطق الشاطئية.
- زيادة الوعي البيئي: تساعد السياحة على الارتقاء بالوعي البيئي في المناطق السياحية لدى السكان المحليين، فعندما يرى السكان والمواطنون أن المناطق الطبيعية تمثل قيمة سياحية يفد إليها السياح لزيارتها وإنفاق مبالغ كبيرة يدفعهم ذلك إلى الحفاظ على هذه المقومات وخاصة إذا ما كان هناك نصيب من هذه المبالغ يتخلصون عليه وينتفعون به.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال هذا الفصل نستنتج أن السياحة نشاط إنساني عرف مند القدم ، فبعد أن كانت السياحة نشاط يقتصر على فئة قليلة من الأثرياء أصبحت ظاهرة جماهيرية خاصة لدى البلدان الأكثر نموا، بسبب تحسن ظروف المعيشة والعمل وتطور وسائل النقل وظهور الحاجة إلى الراحة والترفيه أثناء العطل والإجازات، مما أدى لمساهمتها في توفير المداخيل من العملة الصعبة وتوفير مناصب الشغل. وتحسين ميزان المدفوعات، ولهذا فإن العديد من الدول جعلت التنمية السياحية من أهم أولوياتها حتى تبني صناعة متميزة في ظل تزايد الطلب على السفر.

مما سبق نستخلص النقاط التالية:

- أن السياحة نشاط لمدة لا تقل عن 24 ساعة بحيث لا تكون من أجل الإقامة الدائمة وأغراضها، بل من اجل الثقافة والأعمال أو الدين أو الدراسة أو غيرها من الأسباب الاستجمامية.
- تتميز السياحة عن غيرها من المفاهيم الاقتصادية بعدة خصائص، إلا أن لها ثلاث خصائص أساسية هي الغاية، المدة، الهدف، وإلا لا يمكن اعتبارها سياحة، بل هي أحد مفاهيم الأخرى للاستجمام والنزهة والزيارة.
- تتصف السياحة بعدة جوانب مختلفة، طبيعية، ثقافية، من حيث جنسية السياح وأهدافهم، حسب المرافق السياحية وكدا مدة إقامة السائح، التي تساعد تحليل السوق السياحي بوجهيه المتمثلين في العرض السياحية الطلب السياحي.

تعتبر السياحة من الظواهر الإنسانية وصناعة من الصناعات الحديثة فهي تخضع لظروف العرض والطلب مثل أي منتوج اقتصادي، لهدا نجد السوق السياحي يتكون من عدة شرائح سوقية مختلفة، حيث أن الطلب السياحي هو مزيج متداخل ومتجانس من العناصر المختلفة الحاجات والرغبات والميولات التي تتجه نحو المناطق السياحية.

الفصل الثاني

عموميات عن الجماعات المحلية

تمهيد:

تعتبر الجماعات المحلية أهم قطبين في التنظيم السياسي والإداري في الدولة، وكأحد أركان هذا النظام الإداري فإنها مكلفة بحقيبة هامة وأساسية من المهام والصلاحيات، الأمر يتطلب منها توفير موارد مالية من خلال ميزانيتها بحيث تمكنها من بلوغ أهدافها وتحقيق غايتها، وهذه الموارد تختلف من حيث طبيعتها ومصادرها وطريقة إنفاقها ودرجة تأثيرها، إلا أنها تمثل في مجملها العنصر الجوهري الذي تبرز من خلاله القيمة الحقيقية للجماعات المحلية.

وعليه يظهر لنا مكانة ميزانية الجماعات المحلية باعتبارها مرآة عاكسة لأهم التعاملات والنشاطات والأوجه التنموية لأي ولاية أو بلدية، حيث يمكن من خلالها معرفة أهم الإيرادات التي يمكن تحصيلها خلال السنة ،وكذا النفقات التي تم صرفها في نفس السنة، وعليه فإن الجماعات المحلية بحاجة إلى موارد مالية لتسيير المصالح والمرافق التابعة لها، ولهذا فان التشريع المعمول به منحها الاستقلالية المالية للجماعات المحلية من خلال ميزانيتها كأداة جوهرية تسعى من خلالها، لتجسيد استقلالها المالي وتطلعاتها نحو الاستجابة لشروط ومبادئ اللامركزية الإدارية.

- وتبعا لما تقدم سنتناول هذا الفصل بتقسيمه إلى ثلاث مباحث:
  - المبحث الأول: ماهية الجماعات المحلية
  - المبحث الثاني: ميزانية الجماعات المحلية
  - المبحث الثالث: عجز ميزانية الجماعات المحلية

المبحث الأول: ماهية الجماعات المحلية

تعد الجماعات المحلية هيئات لامركزية لدولة وواحدة من بين الهياكل والنماذج التطبيقية لتسيير الجماعات المحلية واختيار الاستراتيجية الملائمة والنماذج الملائمة لتلبية حاجات المواطن، ومن خلال هذا المبحث سوف نتناول في المطلب الأول (مفهوم البلدية و هيئاتها)، أما في المطلب الثاني (مفهوم الولاية و هيئاتها).

المطلب الأول: مفهوم البلدية

تعتبر البلدية النواة الأساسية لتنمية المحلية باعتبارها الجهة الأقرب للمواطن، ولقد وضعت أساسا بهدف تسيير شؤون المواطنين القاطنين بها وتحسين وضعياتهم وترقية محيطهم. ومن خلال هدا المطلب سنتطرق إلى تعريف البلدية ومعرفة هيئاتها.

الفرع الأول: تعريف البلدية

عرفها قانون البلدية رقم 10/11 المؤرخ في 2011/07/22 المتعلق بقانون البلدية" البلدية هي الجماعات الإقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث بموجب القانون".[1]

- جماعة إقليمية: أي توجد لها اختصاصات داخل رقعة جغرافية معينة.
- أساسية: أي قاعدية.
- تتمتع بالشخصية المعنوية: أي لها وجود قانوني مستقل عن كل من الولاية والدولة.
- تحدث بموجب قانون: أي لا يمكن أن تلغى إلا بموجب قانون وهذا طبقا لقاعدة توازي الأشكال.

وتعد البلدية النموذج الأمثل للامركزية الإدارية والتي مفهومها يتجلى في توزيع الوظيفة الإدارية للدولة بين الأجهزة المركزية وبين السلطات اللامركزية إقليمية أو مصلحية مستقلة نسبيا وتخضع لرقابة السلطة المركزية.

الفرع الثاني: هيئات البلدية

نصت المادة 15 من قانون البلدية على: " تتوفر البلدية على هيئة مداولة المجلس الشعبي البلدي وهيئة تنفيذية يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي وإدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي.[2]

[1] عرفها قانون البلدية رقم 11-10 المؤرخ في 22جوان2011 المتضمن قانون البلدية، ج ر، عدد 37، الصادرة في 03جويلية 2011.
[2] المادة 15 من القانون 11-10، السابق الذكر.

أولا: المجلس الشعبي البلدي

1. تشكيل المجلس الشعبي البلدي:

حسب المادة 79 من القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 2012/01/12 المتعلق بنظام الانتخابات يتشكل المجلس الشعبي البلدي كما يلي: [1]

- 13 عضو في البلديات التي يقل عدد سكانها عن 10000 نسمة.
- 15 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 10000 و20000 نسمة.
- 19 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20001 و50000 نسمة.
- 23 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 50001 نسمة و100000 نسمة.
- 33 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 100001 نسمة و200000 نسمة.
- 43 عضو في البلديات التي يساوي عدد سكانها أو يفوق 200001 نسمة.

طبقا لما نصت عليه المادة 19 من قانون البلدية: " يعقد المجلس الشعبي البلدي دوراته بمقر البلدية. إلا أنه في حالة قوة قاهرة معلنة تحول دون الدخول إلى مقر البلدية، يمكن أن يجتمع في مكان آخر، خارج إقليم البلدية يعينة الوالي بعد استشارة رئيس المجلس الشعبي البلدي.

وقد حددت مدة العهدة الانتخابية للمجلس الشعبي البلدي بخمس سنوات وهذا طبقا لما جاءت به المادة 65 من القانون العضوي 12-01 وهي مطابقة للمادة 75 من الأمر 97-07 وتجرى الانتخابات في غضون ثلاث أشهر السابقة لانتهاء العهدة النيابية، غير أنه أجازت المادة 65 الفقرة 3 تمديد العهدة النيابية في حالة وفاة رئيس الجمهورية.[2]

2. لجان المجلس الشعبي البلدي:

أجاز قانون البلدية للمجلس الشعبي البلدي إنشاء لجان دائمة وأخرى خاصة:

اللجان الدائمة: نصت المادة 31 من قانون البلدية "يشكل المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه لجانا دائمة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه ولا سيما تلك المتعلقة بما يأتي: [3]

- الاقتصاد والمالية والاستثمار.
- تهيئة الإقليم والتعمير والسياحة والصناعات التقليدية.

---

[1] المادة 79 من القانون العضوي 12.01 المؤرخ في 12جانفي2012 المتعلق بنظام الانتخابات، ج ر عدد 01، الصادر 14جانفي 2012.

[2] المادة 65 من قانون العضوي 01-12. السابق الذكر.

[3] المادة 31 من11-10 المؤرخ 22 جوان2011 المتضمن قانون البلدية، المرجع السابق.

- الري والفلاحة والصيد البحري.
- الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشباب.

يحدد عدد اللجان الدائمة كما يأتي:

- ثلاث لجان بالنسبة للبلديات التي يبلغ عدد سكانها 20000 نسمة أو أقل.
- أربع لجان بالنسبة للبلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20001 إلى 50000 نسمة.
- خمس لجان بالنسبة للبلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 50001 إلى 100000 نسمة.
- ستة لجان بالنسبة للبلديات التي يفوق عدد سكانها 100001.

وقد جاءت المادة 32 ب: " تحدث اللجان الدائمة بمداولة مصادق عليها بأغلبية أعضاء المجلس الشعبي البلدي بناء على اقتراح من رئيس، تعد اللجنة نظامها الداخلي وتعرضه على المجلس الشعبي البلدي للمصادقة.

اللجان الخاصة: يمكن المجلس الشعبي البلدي أن يشكل من بين أعضائه لجنة خاصة لدراسة موضوع محدد يدخل في مجال اختصاصه كما هو مبين في هذا القانون "وذلك بناء على ما نصت عليه المادة 33 من قانون البلدية وتتشكل اللجنة الخاصة بناء على اقتراح من رئيس المجلس الشعبي البلدي عن طريق مداولة المجلس مصادق عليها بأغلبية أعضائه.[1]

تقدم اللجنة نتائج أعمالها لرئيس المجلس الشعبي البلدي وقد نصت المادة 36 بـ "تنتخب كل لجنة رئيسا من بين أعضائها، تجتمع اللجان بناء على استدعاء من رئيسها بعد إعلام رئيس المجلس الشعبي ويمكنها اللجوء إلى الاستشارة، طبقا لأحكام المادة 13 التي نصت " يمكن رئيس المجلس الشعبي البلدي كلما اقتضت ذلك شؤون البلدية أن يستعين بصفة استشارية بكل شخصية محلية ،وكل خبير أو وكل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا، الذين من شأنهم تقديم أي مساهمة مفيدة لأشغال المجلس أو لجانه بحكم مؤهلاتهم أو طبيعة نشاطهم.[2]

ثانيا: الجهاز التنفيذي للبلدية

1. تأليف الجهاز التنفيذي: هو جهاز جماعي يتكون من رئيس البلدية وعدة نواب للرئيس، يبلغ عددهم من نائبين إلى اربعة نواب حسب عدد المنتخبين لكل مجلس.

[1] المادة 33من القانون 11-10المتضمن قانون البلدية، المرجع السابق.

[2] المادة 37من القانون 11-10.

2. رئيس المجلس الشعبي البلدي: نصت المادة 65 من قانون البلدية " يعلن رئيسا للمجلس الشعبي البلدي متصدر القائمة التي تحصلت على أغلبية أصوات الناخبين وفي حالة تساوي الأصوات يعلن رئيسا المرشحة أو المرشح الأصغر سنا.[1]

أما المادة 80 من القانون العضوي 12 -01 المتعلق بالانتخابات نصت على أنها في حال عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة للمقاعد يمكن القوائم التي حصلت على 35٪ من المقاعد تقديم مرشح ، وفي حالة عدم حصول أي قائمة على 35 ٪ من المقاعد يمكن لجميع القوائم أن تقدم مرشحيها، وبالتالي فإن المادة 80 فتحت باب الترشيح لكل القوائم في حالة عدم حصول أي قائمة على 35 ٪ من المقاعد.[2]

المطلـــب الثاني: مفهـوم الولايـة

تعتبر الولاية وحدة إدارية مهمة تقوم عليها الإدارة اللامركزية والإقليمية بالجزائر، فهذه الأخيرة تكتسي أهمية كبيرة بالنسبة لدولة فهي عادة تبنى على أساس دستوري. ومن خلال هدا المطلب سنتطرق إلى تعريف الولاية وهيئاتها.

الفرع الأول: تعريف الولاية

تنقسم الجزائر رسميا إلى 58 ولاية [3]، كانت سابقا 48 ولاية، حيث تعد الولاية وحدة إدارية مهمة في التنظيم الإداري في الجزائر[4].

- عرف المشرع الولاية من خلال المادة الأولى من قانون الولاية رقم 07/12 المؤرخ في 21 فيفري 2012 الولاية هي الجماعة الإقليمية للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وهي أيضا الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة ، وتحدث بموجب القانون وشعارها بالشعب ولشعب.[5]
- وقد عرفها قانون الولاية القديم: " الولاية جماعة عمومية إقليمية ذات شخصية معنوية واستقلال مالي ولها اختصاصات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية.[6]
- نصت المادة 03 من قانون الولاية: تتوفر الولاية بصفتها الجماعات الإقليمية اللامركزية على ميزانية خاصة بها لتمويل الأعمال والبرامج المصادق عليها من المجلس الشعبي الولائي.[7]

---

[1] المادة 56 من 11-10من المتعلق بالبلدية.

[2] المادة 80 المتعلق بالقانون العضوي 12-01المتعلق بالانتخابات.

[3]القانون 19-12المؤرخ11 ديسمبر 2019 رقم 84-09 المتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد، ج ر العدد78، الصادر 18ديسمبر 2019.

[4]إسماعيل فرحات، نظام الولاية في القانون الإداري الجزائري، مجلة الوطنية للدراسات العلمية الأكاديمية.

[5]المادة 01 من قانون 07/12 المؤرخ في 21فيفري 2012، المتضمن قانون الولاية، ج رعدد 12، الصادر 29فيفري 2012.

[6]المادة 01 من الأمر 38/69 المؤرخ في 23 ماي 1969 المتضمن قانون الولاية (الميثاق)، ج ر العدد 44، صادر 23ماي 1969.

[7]المادة 03 من القانون 12-07المتضمن قانون الولاية.

- نصت المـــــادة 09 من قانون الولاية: للولاية اسم وإقليم ومقر قانوني[1].

الفرع الثاني: هيئات تسيير الولاية

ينص قانون الولاية المادة الثانية أن الولاية تقوم على هيئتين أساسيتين: المجلس الشعبي الولائي والوالي.

أولا: المجلس الشعبي الولائي

يمثل المجلس الشعبي الولائية قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.

1. تشكيلته: يتشكل المجلس الشعبي الولائية طبقا للمادة 82 من القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بالانتخابات على النحو التالي: [2]

- 35 عضوا في الولايات التي يقل عدد سكانها عن 250000 نسمة
- 39 عضوا في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 250001 نسمة و650000 نسمة
- 43 عضوا في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 650001 نسمة و950000 نسمة
- 47 عضوا في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 950001 نسمة و1150000 نسمة
- 51 عضوا في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 1150001 نسمة و1250000 نسمة
- 55 عضوا في الولايات التي يفوق عدد سكانها 1250001 نسمة

2. رئيس الشعبي الولائي: طبقا للمادة 58 من قانون الولاية يجتمع المجلس الشعبي خلال 08 أيام التي تلي إعلان نتائج الانتخابات تحت رئاسة المنتخب الأكبر سنا ويشرف على عملية اختيار رئيس المجلس الشعبي الولائي مكتب متكون من المنتخب الأكبر سنا يساعده المنتخبان الأصغر سنا، وتتمثل مهمة المكتب في استقبال الترشيحات لرئاسة المجلس حيث تنتهي مهمة هذا المكتب ويزول بمجرد انتخاب هذا الرئيس.[3]

3. لجان المجلس: أجاز قانون الولاية للمجلس الشعبي الولائي إنشاء لجان بغرض تمكينه من أداء مهامه وتكون هذه اللجان إما دائمة أو مؤقتة.

- **اللجان الدائمة:** يتم تشكيل هذه اللجان باقتراح من رئيس المجلس الشعبي الولائي أو الأغلبية المطلقة لأعضاء هذا المجلس ،ويعرض هذا الاقتراح على المداولة بعد تشكيل هذه اللجان تعد نظامها الداخلي وتعرضه للمصادقة عليه من طرف المجلس على أن يترأس هذه اللجان عضو منتخب من طرفها وهذا

[1] المادة 09، من القانون السابق ذكره.

[2] المادة 82 من القانون العضوي رقم12-01، المتعلق بالانتخابات.

[3] المادة 58، من 01-07 المتضمن قانون الولاية.

كما نصت عليه المادة 34 من قانون الولاية كما حرص الشرع على التركيبة السياسية لهذه اللجان عند تشكيلها.[1]

- **اللجان المؤقتة:** أجازت المادة 35 من قانون الولاية للمجلس الشعبي الولائي إنشاء لجان تحقيق وذلك بناء على اقتراح من رئيس المجلس الشعبي الولائي ، أو ثلث أعضاء هذا المجلس ،على أن تنتخب من طرف الأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين، ويحدد موضوع التحقيق والآجال الممنوحة لهذه اللجنة بناء على مداولة ، على أن تقوم هذه اللجنة بمجرد انتهائها من مهامها بتقديم نتائج أعمالها للمجلس الشعبي الولائي.[2]

ثانيا الوالي:

1. تعيينه: يعين الوالي بمرسوم رئاسي يتخذ في مجلس الوزراء بناء على تقرير من وزير الداخلية ويعتبر من المناصب السامية في الدولة.[3]

2. صلاحياته: إن صلاحيات الوالي كثيرة ومتنوعة أهمها:

– باعتباره ممثلا للدولة: يتمتع الوالي بالعديد من سلطات الضبط الإداري (الشرطة الإدارية)[4]، ويعتبر أيضا ممثلا للدولة ومفوضا للحكومة على مستوى إقليم الولاية، كما نص قانون الإيرادات الجزائرية أيضا على سلطات الولاية في مجال الضبط القضائي.[5]

– باعتباره ممثلا للولاية: يقوم الوالي بتمثيل الولاية في التظاهرات الرسمية ، وجميع الأعمال الإدارية والمدنية كما يمثلها أمام القضاء سواء كانت مدعية أو مدعى عليها ، ويقوم بإدارة أملاك الولاية ويبلغ المجلس بذلك .

أما من الناحية المالية يعتبر الأمر بالصرف على مستوى الولاية كما يتولى تنفيذ الميزانية وإبرام العقود والصفقات باسم الولاية، كما يتولى سلطة الإشراف على المصالح التابعة للولاية والسلطة السلمية على موظفي الولاية.[6]

[1] المادة 34 من القانون 12-07المتضمن قانون الولاية .

[2] المادة 35، من القانون 12-07.

[3] المادة 96 من القانون 12-07.

[4]المادة 110 من القانون 12-07.

[5] الأمر رقم66-155 المؤرخ في 8جوان1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج رعدد48، صادر 10جوان1966، المعدل والمتمم.

[6] كلالي عواد، مرجع سبق ذكره، ص47.

المبحث الثاني: مفاهيم حول ميزانية الجماعات المحلية

تعتبر الميزانية أداة من الأدوات المالية المستخدمة لمعرفة الوضعية المالية لمؤسسة أو منشأة ما، والأمر هنا لا يختلف كثيرا عن ميزانية الجماعات المحلية حيث تتمثل ميزانية الجماعات المحلية في ميزانية الولاية وميزانية البلدية، وتعرف على أنها ميزانية الإدارة المحلية، وهي تعبير عن المنهج الحقيقي الذي تريده الإدارة المحلية تطبيقه خلال السنة.

لذلك سنتطرق في هذا المبحث إلى التعرف على ميزانية الجماعات المحلية بتخصيص المطلب الأول (مفهوم الجماعات المحلية) أما المطلب الثاني (مبادئ الميزانية المحلية).

المطلب الأول: مفهوم ميزانية الجماعات المحلية

باعتبار أن كل من البلدية والولاية من الجماعات المحلية التي تمتاز بالشخصية المعنوية التي تمنحها ذمة مالية مستقلة متمثلة في الميزانية المحلية، تمكنها من التكفل بالمهام المخولة لها من القانون، وفي هذا الصدد سنتعرف على ميزانية الجماعات المحلية ونبين خصائصها ومبادئها .

الفرع الأول: تعريف الميزانية المحلية

- عرفتها المادة 176 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية على أنها "جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية وهي عقد ترخيص يسمح بسير المصالح البلدية وتنفيذ برامج التجهيز والاستثمار"[1] .
- كما عرفت ميزانية البلدية على أنها "جرد النفقات والإيرادات المقرر تحقيقها خلال مدة محددة من طرف شخص أو هيئة ما، وهي تعني للبلدية مجموع الحسابات المالية التي تقيد لسنة الميلادية الواحدة وتخص جميع الموارد المتاحة وجميع الأعباء التي يجب أداؤها ".[2]
- وتعرف ميزانية الولاية حسب المادة 157 من قانون 12-07 المؤرخ في 28 فبراير سنة 2012 "ميزانية الولاية هي جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالولاية، وكما هي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير مصالح الولاية وتنفيذ برامجها لتجهيز والاستثمار" .[3]
- ومن التعاريف السابقة نستنتج أن ميزانية الجماعات المحلية هي عبارة عن وثيقة تتضمن تقدير الإيرادات والنفقات خلال فترة زمنية عادة ما تكون سنة.

الفرع الثاني: خصائصها

تتميز ميزانية الجماعات المحلية بمجموعة من الخصائص أهمها:

---

[1] المادة 176 من قانون رقم 10-11، المتضمن قانون البلدية.

[2] طيبي سعاد، **المالية المحلية ودورها في عملية التنمية**، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة الجزائر، 2009، ص26.

[3] المادة 157، من قانون رقم 12-07 المتضمن قانون الولاية.

- عملية تقديرية: إي هي جدول لتقدير الإيرادات والنفقات السنوية تطبق على مرحلة مستقبلية، فهذا العمل التقديري يحدد النفقات المتوقعة بالتفصيل وكدا الإيرادات التي يمكن تحصيلها لتغطية تلك النفقات.
- عملية تحريضية: هي أمر بادن عن المصادقة على الميزانية، يتم صرف النفقات وتحصيل الإيرادات هذا ما يمكن البلدية من تسيير مصالحها أو ممتلكاتها دون تجاوز التقديرات الموجودة في جدول الميزانية.
- عمل دون طابع إداري: هو امر متعلق بالإدارة والسير الحسن للمصالح البلدية التي لا تريد نفقاتها على إيراداتها مما يشكل عجزا في الميزانية، فمن خلال الميزانية يمكن للجماعات المحلية تسير مختلف مصالحها وتلبية حاجات المواطنين.
- عمل دوري: أن للميزانية عمل يتجدد كل سنة عند تاريخ محدد مسبقا بموجب القانون وإنجازها يتم في فترة محددة والتي تسمى السنة المالية.[1]

الفرع الثالث: مبادئ ميزانية الجماعات المحلية

ترتكز ميزانية المحلية على مجموعة من المبادئ الأساسية التي يجب مراعاتها لإعدادها بصفة صحيحة وقانونية، تتمثل هده المبادئ فيما يلي: [2]

- مبدأ السنوية: يقصد به أن الميزانية عمل محدد بمدة زمنية تقدر بسنة، أي تقدير النفقات والإيرادات في حدود.
- مبدأ الوحدة: يقصد به إدراج كافة النفقات والإيرادات المتوقع إنفاقها أو تحصيلها خلال دورة الميزانية في وثيقة واحدة.
- مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي: يرتكز المرسوم المنظم للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية على مبدأ أساسي هو الفصل بين مهام الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، والغاية هو توضيح العلاقة بين مهنتين أساسيتين في أطر عملية تنفيذ الميزانية، فالمهمة الأولى ذات طابع إداري يقوم بها الأمر بالصرف، والثانية ذات طابع محاسبي يقوم بها المحاسب العمومي، وهذا لضمان حماية الأموال العمومية.

[1] لعمارة جمال، **منهجية الميزانية العامة للدولة**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004، ص85.

[2] بالعسل حنان، لعماري سعاد، **مالية الجماعات المحلية بين النصوص والممارسة**، مدكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، فرع القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2016، ص26.

- مبدأ التوازن: حسب نص المادة حسب المادة 136 من القانون الولائي، والمادة 151 من قانون البلدية يتم إعداد ميزانية محلية متوازنة أي أن تساوي تقديرات الإيرادات تقديرات النفقات، ولا يمكن للمجالس المحلية الشعبية المصادقة على ميزانية غير متوازنة.[1]

الفرع الرابع: إشكال ميزانية الجماعات المحلية

وتبرز ميزانية الجماعات المحلية بشكل عام من خلال وثيقتين: الميزانية الأولية والميزانية الإضافية حيث أن الأولى تتم في بداية السنة والثانية تأتي بعد تنفيذ الميزانية الأولى، بالإضافة إلى الحساب الإداري الذي يأتي بعد انتهاء السنة المالية.

أولا: الميزانية الأولية le Budget Primitif

ويطلق عليها هذه التسمية لأنها الوثيقة الأولى التي يتم أعدادها خلال السنة المالية للجماعات المحلية ،فهي عبارة عن كشف وبيان العمليات المالية المقررة لها خلال السنة ويتم إعدادها قبل بدء السنة المالية للسنة السابقة، كما جاءت المادة 150 من قانون البلدية " يتم إعدادها قبل بدء السنة المالية السابقة " التي تعتزم الجماعات المحلية على تنفيذها خلال السنة المالية قبل 31 أكتوبر من السنة السابقة.[2]

ثانيا: الميزانية الإضافية le budget supplementaire

هي وثيقة مالية تأتي لتعديل الميزانية الأولية، سواء بالزيادة أو بنقصان فتسمح بتعديل الإرادات والنفقات خلال السنة المالية تبعا لنتائج السنة المالية السابقة ، والميزانية الإضافية هي الميزانية الأولية مضافا إليها ترحيل باقي الحساب الإداري والتغيرات في الإيرادات والنفقات التي يراها المجلس ضرورية للسنة المعنية.

ثالثا: الحساب الإداري

هو عبارة عن حوصلة للميزانيتين السابقتين فهو يعتبر الميزانية الحقيقية للجماعة المحلية ويشبه قانون ضبط الميزانية بالنسبة لموازنة الدولة المالية، يقدم لنا كل المصاريف التي صرفت وكل البواقي التي سجلت على مستوى كل من قسم التسيير وقسم التجهيز وقسم الاستثمار، يبين لنا الوضعية المالية للجماعات المحلية بالإضافة فانه يساعد على دراسة تقديم إنجاز المشاريع التي تقوم بإنجازها الولاية أو البلدية . كما يسمح لنا الحساب الإداري للمحاسبة العمومية للبلدية أو الولاية التي يعدها كل من الوالي ورئيس مجلس

[1] المادة 136 من قانون رقم 09/90 المؤرخ في 07 افريل 1990 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية العدد15، ص515، (الملغى).

[2] المادة 150 من قانون رقم 90/09، المؤرخ في 7افريل 1990يتعلق بالولاية، عدد 15، الصادر 11افريل 1990(ملغي).

الشعبي البلدي على التوالي كونهما امرأن بالصرف ويتم إعداده قبل 31 مارس من السنة المعنية بالنسبة للسنة الماضية وهو يعبر عن وثيقة إجبارية تسهل عملية الرقابة المختلفة على الميزانية .[1]

المطلب الثاني: إعداد وتنفيذ الميزانية العامة للجماعات المحلية

سنتطرق في هذا المطلب إلى التعرف على كيفية إعداد الميزانية المحلية، الأعوان المكلفون بتنفيذ الميزانية ومختلف العمليات المتعلقة بتنفيذها.

الفرع الأول: إعداد الميزانية والمصادقة عليها

أن إعداد ميزانية الجماعات المحلية، الاقتراع والتصويت عليها يمر بمجموعة من المراحل والإجراءات المنصوص عليها في قانون البلدية والولاية من خلال ثلاث مراحل هي :[2]

أولا: إعداد الميزانية

يتركز إعداد ميزانية الجماعات المحلية على تطبيق القواعد القانونية بخصوص تقدير الموارد والنفقات بالنسبة لسنة ما، وتناط مهمة إعداد الميزانية برئيس مجلس الجماعات بمساعدة مكتب المجلس، حيث يحدد الاختيارات الأساسية والخطوط العامة التي يتعين ترخيصها خلال كل مراحل الإعداد.

يشرع في إعداد الميزانية بداية من شهر ماي ، وبذلك يتسنى لإدارة الجماعات المحلية وعلى رأسها الكاتب العام إحضار كل الوسائل الكفيلة بضبط تقديرات قريبة أكثر ما يمكن من الواقعية حيث يتم الاعتماد أساسا على ميزانية السنة الجارية، والحساب المالي للسنة المختومة ، و جدول معدل الإستخلاصات للسنة الجارية و التعليمات والمناشير الصادرة عن وزير الداخلية والمالية و التقارير الخاصة بتقييد موازين السنوات الماضية عند الاقتداء ، هذا إلى جانب الأخذ بعين الاعتبار التطور الاجتماعي والاقتصادي والثقافي للمنطقة.

ثانيا: الاقتراع على ميزانية الجماعات المحلية

بمجرد إتمام إعداد الميزانية يتولى رئيس الجماعات المحلية عرضها على اللجان وخاصة منها اللجان المالية وذلك بقصد دراستها وإبداء الملاحظات حولها ثم وقع النظر فيها من طرف المكتب البلدي في قراءة أخيرة قبل التداول في شأنها من طرف المجلس وأخيرا يتم الاقتراع عليها من هذا الأخير في دورته العادية التي تنعقد في شهر جويلية .

---

[1] سعاد طيبي ،**الرقابة على ميزانية الجماعات المحلية**، رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون، معهد الحقوق، جامعة بن عكنون، الجزائر 2002، ص11.

[2] التصرف المالي والمحاسبي للجماعات المحلية، متاح على الموقع، https://moufid.jimdofree.com يوم 13/04/ 2022، 13.38.

ثالثا: المصادقة على ميزانية الجماعات المحلية

إذا كان المبدأ أن تنفيذ مداولات المجالس الشعبية المحلية بعد 21 يوم من تاريخ إيداعها لدى السلطة الوصية فإن المداولات المتعلقة بالميزانية والحسابات لا تنفذ إلا بعد المصادقة عليها من طرف السلطة الوصية ،وهكذا تكون الميزانية المحلية قابلة للتنفيذ إلا بعد المصادقة التي تهدف إلى تمنيع السلطة الوصية بصلاحيات مراقبة مضمون هذه الميزانية .

بعد الإقرار على المصادقة يسلم رئيس الجماعة المحلية نسخة أصلية من الميزانية إلى المحاسب وكذلك مراقب المصاريف العمومية قبل الشروع في الإنجاز وذلك حسب النموذج الخاص بكل صنف من الجماعات المحلية.[1]

الفرع الثاني: تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية

أولا: الأعوان المكلفون بتنفيذ الميزانية

يشرف على عملية التنفيذ جهازان منفصلان، ومستقلان عن بعضهما البعض، ويشترط وجود فصل عضوي ووظيفي بينهما كما تقوم مسؤوليتهما في حالات محددة قانونا هما:

1. الآمرون بالصرف: حسب المادة 23 من القانون 90- 21 المتعلق بالمحاسبة العامة يعد أمر بالصرف في مفهوم القانون كل شخص يؤهل لتنفيذ عملية الميزانية المتعلقة بإجراءات الإثبات، والتصفية ،وإصدار سند الأمر بالتحصيل من جانب الإيرادات ،والقيام بإجراءات الالتزام والتصفية والآمر بالصرف أو تحرير الحوالات فيما يتعلق بالنفقات.[2]

2. المحاسبون العموميون: حسب المادة 33 من القانون 90- 21 المتعلق بالمحاسبة العمومية يعد محاسبا عموميا في مفهوم هذه الأحكام كل شخص يعين قانونا للقيام بالعمليات التالية: [3]

- تحسين الإيرادات ودفع النفقات.
- ضمان حراسة الأموال والسندات والقيم أو الأشياء أو المواد المكلف بها وحفظها.
- تداول الأموال والسندات والقيم والممتلكات والعائدات والموارد.
- حركة حسابات الموجودات.

[1] عباس عبد الحفيظ، **تقيم فعاليات النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية**، دراسة حالة بلدية تلمسان، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، 2012/2011، ص05.

[2] المادة 23 من القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990المتعلق بالمحاسبة العمومية، ج ر عدد 35، صادر 15أوت 1990.

[3] المادة33 من القانون 21/90 1990المتعلق بالمحاسبة العمومية.

ثانيا: عملية تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية

تتم عملية تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية وفق مرحلتين هما : تنفيد النفقات الجماعات المحلية، وتنفيذ إيرادات الجماعات المحلية.

1. تنفيذ نفقات الجماعات المحلية:

وتجري عملية صرف نفقات الجماعات المحلية عبر مرحلة متتاليتين هما المرحلة الإدارية، والمرحلة المحاسبية هما كما يلي: [1]

أ. المرحلة الإدارية: تكون من اختصاص رئيس المجلس الشعبي البلدي والوالي بصفتهما الآمرين بالصرف وتمر وتنفذ هذه المرحلة من خلال ثلاث فترات وهي الالتزام بالنفقة، تصفياتها والأمر بصرفها:

– **الالتزام بالنفقة:** حسب المادة 19 من قانون المحاسبة العمومية " يعد الالتزام الإجراء الذي يتم بموجبه إثبات نشوء الدين " ، ويكون هذا الدين مصدره التزام إرادي أو لا إرادي، فالالتزام الإرادي والمتمثل في التصرف القانوني الذي ينشا التزاما عليها مثل شراء معدات ولوازم، أما الالتزام اللاإرادي الذي قد ينشأ عن طريق الارتباط بالنفقة نتيجة واقعة معينة بإنفاق مبلغ ما.

– **التصفية:** حسب المادة 20 من قانون المحاسبة العمومية "تسمح التصفية بالتحقيق على أساس الوثائق الحسابية وتحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية ".

ويقصد بهذا القرار تحديد المبلغ الذي تلتزم الجماعات المحلية بدفعه نتيجة النفقة السابقة الالتزام بها فلا يمكن صرف النفقات إلا بعد تنفيذ موضعها.

– **الأمر بصرف النفقة:** حسب المادة 21 من قانون المحاسبة العمومية يعد الآمر بالصرف أو تحليل الحوالات الإجراء الذي يأتي بموجبه دفع النفقات العمومية.

ب. المرحلة المحاسبية: هي المرحلة الأخيرة من مراحل صرف النفقة العامة وتنفذ هذه المرحلة من طرف المحاسب البلدي وأمين خزينة الولاية بصفته محاسبا عموميا بالنسبة للجماعات المحلية التي تمر بمرحلة وحيدة هي دفع مبلغ نفقة الدائن الحقيقي للبلدية أو الولاية.[2]

– **دفع النفقة:** حسب المادة 22 من قانون المحاسبة العمومية "يعد الدفع الإجراء الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي " .[3]

---

[1] يلس شاوش بشير، **المالية العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري**، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2007، ص200.

[2] عباس عبد الحفيظ مرجع سبق ذكره، ص ص 48–50 .

[3] المادة 22 من القانون 90–21، المتعلق بالمحاسبة العمومية.

2. تنفيذ إيرادات الجماعات المحلية:

تمر عملية تنفيذ الإرادات الجماعات المحلية بمرحلتين هما : المرحلة الإدارية التي يتم من خلالها إثبات حقوق الجماعات المحلية وتصفيتها ، ثم تأتي المرحلة المحاسبية وهي التحصيل.

أ. العمليات الإدارية:

– **الأثبات:** حسب المادة 16 من قانون المحاسبة العمومية "يعد الإثبات الإجراء الذي يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي والدائن العمومي " [1].

– **التصفية:** وهي تحديد مبلغ الدين المستحق للجماعات المحلية القابل للتحصيل .

ب. العملية المحاسبية:

– **التحصيل:** يقوم المحاسب العمومي بمراقبة شرعية عمليات تحصيل المبلغ المحدد في السند، وهناك بعض الإيرادات التي يمكن تحصيلها دون اتصال السند وهي الإيرادات التي تدفع نقد.[2]

المطلب الثالث: الرقابة على ميزانية الجماعات المحلية

عملية الرقابة تعتبر أساسية وضرورية، بالنسبة للإدارة شأنها شأن بقية القطاعات الأخرى، اقتصادية كانت أو خدماتية. فلا يمكن تصور إدارة عمومية بدون عملية مراقبة لكل الأنشطة والمهام التي تنجزها. تتضمن الرقابة على ميزانية الجماعات المحلية على:

الفرع الأول: الرقابة السابقة على تنفيذ الميزانية:

- **رقابة المراقب المالي:** هو موظف تابع لوزارة المالية يمارس مهامه الرقابة على مستوى الإدارة المركزية أو المحلية، يعين هو ومساعديه بموجب قانون وزاري وتعد رقابته ملائمة على النفقات العمومية كونها تقوم على رقابة شرعيه النفقة.

وتتمثل صلاحية المراقب المالي في الحرص على تطبيق التشريع والتنظيم المتعلق بالنفقات العمومية وتكلف بهذه الصفة على الخصوص بما يلي:

- تنظيم مصالح المراقبة المالية وإدارتها وتنشيطها.
- القيام بأية مهام أخرى مترتبة عن عملية الميزانية.

[1] المادة 16من قانون 90-21.

[2] بلمتلوك عادل، **الرقابة على تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية وأثرها في ترصيد النفقات**، تخصص محاسبة، كليه العلوم الاقتصادية والتجارية، بسكرة، سنة 2019، ص26

- تمثيل الوزير المكلف بالمالية لدى لجان الصفقات العمومية ولدى المجالس الإدارية ومجالس التوجيه المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات الأخرى.
- تنفيذ كل مهام الفحص والرقابة المتعلقة بجوانب تشريح تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين بالمالية العمومية.[1]

- **رقابة المحاسب العمومي:** هو الشخص المكلف بتسيير المحاسبة في المؤسسات العمومية الإدارية، وهو المكلف بصفة رسمية بالتنفيذ الفعلي للنفقات ولإيرادات وكذا عمليات الخزينة، وكذلك لفائدة المؤسسات العمومية، كما يعد محاسبا عموميا كل شخص يعين قانونا للقيام فضلا عن عمليات التحصيل والدفع بالعمليات التالية : [2]
  - تحصيل الإيرادات ودفع النفقات،
  - ضمان حراسة الأموال والسندات والقيم،
  - تداول الأموال والسندات والقيم.
  - حركة حسابات الموجودات.
- **رقابة الصفقات العمومية:** تنص المادة 174 من المرسوم التنفيذي الرئاسي رقم 247-15 على " تختص اللجنة البلدية للصفقات العمومية بدراسة مشاريع دفاتر الشروط والصفقات والملاحق الخاصة بالبلدية "، وتتشكل هذه اللجنة من[3]:
  - رئيس المجلس الشعبي البلدي أو ممثلا عنه رئيسيا.
  - ممثلين عن المجلس الشعبي البلدي.
  - أمين الخزينة.
  - ممثل عن المصلحة التقنية المعنية بالخدمة.

<u>الفرع الثاني: الرقابة اللاحقة على تنفيذ الميزانية:</u>

- **رقابة مجلس المحاسبة:** يعرف مجلس المحاسبة على أنه " المؤسسة العليا للرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية، المتمتع باختصاص إداري وقضائي في ممارسة المهام الموكلة

[1] قويدر عياش، يوسف لزرق، **دور المراقب المالي في الرقابة على نفقات الجماعات المحلية**، دراسة حالة بلدية بوسعادة، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد04، جامعة المسيلة، ص124.

[2] سكوتي خالد، **دور المحاسب العمومي في مراقبة الميزانية**، مجلة الاجتهاد للدراسات الاقتصادية والقانونية، العدد03، الجزائر 2020، ص94.

[3] المرسوم 15-247 المؤرخ 16 سبتمبر 2015ا لمتعلق بالصفقات العمومية، ج ر عدد50، الصادر 20 سبتمبر 2015.

إليه، ويمارس مجلس المحاسبة رقابته استنادا على الوثائق والسجلات المقدمة، كما له أن يجري رقابته بالمعاينة في المكان أو بطريقة فجائية، ومن بين الأطر الرقابية لمجلس المحاسبة نجد:

- حق الاطلاع وسلطة التحري.
- رقابة نوعية التسيير والتأكد من مطابقة النفقات التي صرفت مع الأهداف المسطرة مسبقا.
- رقابة الانضباط في مجال تسيير الميزانية والمالية.
- مراجعة حسابات المحاسبين العموميين.

- **المفتشية العامة للمالية:** تعد المفتشية العامة للمالية جهاز رقابي دائم، تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 80-53 حيث نصت المادة الأولى منه على أنه " تراقب المفتشية العامة للمالية التسيير المالي والحسابي في مصالح الدولة والجماعات اللامركزية." وبذلك لها صلاحيات ممارسة الرقابة على العمليات المالية للجماعات المحلية . والمتمثلة في :[1]

- صلاحيات فحص ومراجعة وتدقيق البيانات المالية لمختلف العمليات التي قامت بها الإدارة.
- التحقق من مدى تطبيق و احترام القواعد القانونية والتنظيمية المعمول بها.
- التحقق من أن تنفيذ الميزانية قد تم في ظل احترام القانون.
- فحص السجلات المحاسبية قصد اكتشاف الأخطاء والمخالفات المالية.

[1] محمد لخلف، محمد بن غادة، **الرقابة على ميزانية الجماعات المحلية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص تدقيق ومراقبة التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2019/2018، ص ص14/13.

المبحث الثالث: عجز ميزانية الجماعات المحلية

تعد الجماعات المحلية هيئات لامركزية الدولة وواحدة من بين الهياكل والنماذج التطبيقية تسيير الجماعات المحلية واختيار الاستراتيجية الملائمة والنماذج الملائمة لتلبية حاجات المواطن.

المطلب الأول: مصادر تمويل ميزانية الجماعات المحلية

تتمثل مصادر تمويل الجماعات المحلية إلى مصادر تمويل داخلية وأخرى خارجية

الفرع الأول: مصادر التمويل الداخلية للجماعات المحلية

أولا: الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة البلديات دون سواها

لقد قام المشروع الجزائري بتخصيص بعض الضرائب لفائدة البلديات بصفة كلية باعتبارها القاعدة الرئيسية في عملية التنمية وتتمثل هذه الضرائب والرسوم في:

1. الرسم العقاري

أسس الرسم العقاري في الجزائر بموجب الأمر رقم 83/67 الصادر في 1967/06/02 المتضمن القانون المعدل والمكمل لقانون المالية 1967 في المواد 28 إلى 33 حيث جاء هذا الرسم تعويضا لمجموعة من الرسوم تخص النشاط العقاري، حيث جاءت إجراءات أخرى تخص هذا الرسم في أول جانفي 1968 وهي:

- الرسم العقاري على الملكيات المبنية؛
- الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية؛
- الرسم على القمامة التي توجد بها مصلحة رفع القمامة؛
- رسم الصب في مجال صرف المياه؛
- الرسم العقاري القدي.

و الرسم العقاري يحصل لفائدة البلديات: هو موجه لتمويل ميزانيات البلديات حيث ليس للبلديات سلطة تأسيس هذا الرسم أو تغييره أو تعديله أو إعفاء لبعض الأشخاص لأن كل هذا من صلاحيات المشرع الجبائي وتحصيله من صلاحية إدارة الضرائب.

3. رسم التطهير

أدرج هذا الرسم لدعم الموارد الجماعات المحلية من خلال إنشاء ضرائب جديدة ترفع من المستوى المالي وتخفيض العجز المالي للبلديات، حيث يتم تأسيس هذا الرسم سنويا لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية وذلك على الملكية المبنية.[1]

ويحدد مبلغ هذا الرسم كالآتي:[2]

- 1500دج و2000 دج على كل محل دو استعمال سكني.
- 4000 دج و14000 دج عن كل محل دو استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابه.
- 10000دج و25000 دج عن كل ارض مبناة أو مهيأة لتخيم.

ما بين 2200 دج و132000 دج على الوحدات الصناعية أو وحدات الصناعية التقليدية، أو التجارية التي تطرح فضلات بحجم كبير تتعدى الفضلات المنزلية، وذلك مهما كان عدد سكان البلدية التي يوجد بها النشاط وفرض الرسم في هده الحالة يكون بموجب قرار من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي، مدعوما بمداولة المجلس الشعبي البلدي والمصادقة عليها من طرف السلطة الوصية.

4. رسم الإقامة

يؤسس الرسم على الإقامة لفائدة البلديات أو تجمع البلديات المصنفة في مناطق سياحية أو مناخية أو هيدرو معدنية أو استجماميه أو مختلطة، ويفرض هذا الرسم على الأشخاص غير المقيمين بالبلدية ولا يملكون فيها إقامة دائمة .تؤسس تعريفة هذا الرسم على الشخص وعلى اليوم الواحد للإقامة، وتبلغ قيمة هذا الرسم 233 دج، عن كل شخص وعن كل يوم.

5. رسم السكن

يستحق هذا الرسم غير المباشر على المحلات ذات الطابع السكني والمهني الواقعة في البلديات، وقد طبق في بداية الأمر في ولاية الجزائر، عنابة، قسنطينة ووهران ثم امتد بمقتضى قانون المالية 2003 إلى جميع البلديات مقر الدائرة على المستوى الوطني ويحدد مبلغ الرسم كما يلي:

- 300 دج بالنسبة للعمارات ذات طابع السكني
- 1200 دج للمحلات ذات الطابع التجاري وغير التجاري
- 27 دج الحرفي وغيرها من النشاطات الأخرى[3] .

[1] مادة 263، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الباب الثاني، لسنة 2021.

[2] المادة 263 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

[3] عبد الكريم مسعودي، مرجع سبق دكره، ص ص108/109.

6. الرسم الصحي على اللحوم

وهو رسم غير مباشر يفرض على ذبح الحيوانات للاستهلاك وعلى اللحوم المصدرة والمستوردة كذلك، وتحدد قيمته على أساس الكيلوغرام من اللحم الصافي، ويختلف السعر حسب ما إذا كان اللحم محليا أو مستوردا.

و يفرض الرسم على وزن اللحم الصافي للحيوانات المذبوحة، غير أنه عندما يعطى الأمر بالذبح لسبب المرض من قبل بيطري صحي، فإن الرسم لا يترتب إلا على اللحم المخصص للاستهلاك البشري أو الحيواني، ويتخذ الوزن الصافي أساسا لحساب الرسم في المذابح التي يتم فيها وزن الحيوانات قبل الذبح فقط، يحدد بتطبيق النسب المئوية الأتية على الوزن الحي[1] :

- 50 %عن الضأنيات والخليات والجميلات.
- 50 %عن الثيران .
- 55 %عن العجول.

7. الرسم الخاص بالإعلانات والصفائح المهنية

وهو رسم غير مباشر تم استحداثها بموجب المادة 56 من قانون المالية 2000 حيث تم إنشاء رسم على الإعلانات والصفائح باستثناء تلك المتعلقة بالدولة والجماعات الإقليمية والحاملة للطابع الإنساني ويؤسس هذا الرسم على:

الإعلانات على الأوراق العادية أو المطبوعة أو المخطوطة باليد، الإعلانات المصبوغة أو المعلقة بمكان عمومي، الإعلانات المضيئة المكونة من مجموعة حروف أو إشارات موضوعة بصفة خاصة فوق هيكل مبنى أو ركيزة ما لجعل الإعلان مرئيا في النهار أو الليل، الصفائح المهنية المخصصة من كل المواد للتعريف بالنشاط أو مكان ممارسة العمل.

8. حقوق الحفلات والتكريميات

أسس هذا الرسم لأول مرة في قانون المالية لسنة 1966، باسم حق الأعياد والأفراح، ولقد أنشئ هذا الرسم لصالح ميزانيات البلديات التي تنظم على إقليمها حفلات وأفراح ذات طابع عائلي باستعمال الموسيقى، هذا الرسم يكلف به الأشخاص المستفيدون من رخصة الشرطة أو الدرك الوطني المخصصة لهذا الغرض، ويدفع المستفيد من الرخصة الممنوحة لهذا الغرض قيمة الرسم الواجب دفعه نقدا ويوجه ناتج هذا الحق لتغطية مختلف المساعدات المقدمة للمعنيين، يدفع مبلغ هذا الرسم المثبت بواسطة سند قبض من طرف البلدية للطرف الذي قام بالدفع نقدا، وذلك مع بداية الحفل . حيث أصبح هذا الرسم يحدد كما يلي:

[1] كيلالي عواد، **مصادر تمويل الجماعات المحلية**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كليه العلوم الاقتصادية، 2018/2017،ص ص48-53

- 500 إلى دج 800 دج عن كل يوم بالنسبة لحفلات لا التي تتعدى مدته السابعة مساءا؛
- 1000 إلى 1500 دج بنسبة للحفلات التي تتجاوز مدتها الساعة السابعة مساء.[1]

ثانيا: الضرائب والرسوم العائدة للجماعات المحلية

تعرف الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية والصندوق المشترك لها، بأنها مجموع الضرائب والرسوم التي تحصل لفائدة كل من الولاية، البلدية، والصندوق بنسب مختلفة، وتتمثل في: الدفع الجزافي، الرسم على النشاط المهني.

1. الرسم على النشاط المهني TAP

تم إدراجه بموجب قانون المالية لسنة 1996 تعويضا عن كل من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري، الذي كان معدله 2.5% والرسم على النشاطات الغير التجارية بمعدل 6.05 % وقد تم تغييره ليصبح 2% خلال القانون التكميلي لسنة 2001، والرسم على النشاط المهني ضريبة محلية قيمة، سنوية، وحيدة مباشرة وحقيقة ويفرض على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون نشاط صناعي أو تجاري[2].

أ. تحصيل الضريبة [3]:

يحدد مبلغ الرسم على النشاط المهني بـ2%، يخفض معدل الرسم إلى1 بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لأنشطة الإنتاج. فيما يخص نشاطات البناء والأشغال العمومية والري، ويحدد معدل الرسم بـ2% مع تخفيض بنسبة 25%، غير أن معدل الرسم على النشاط المهني يرفع الى3% فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب.

الجدول رقم 1 : توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني

TAP	الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الحصة العائدة للجماعات المحلية
2%	**0.29**	**0.66**	**0.05%**

المصدر: المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، لسنة 2021.

[1] كيلالي عواد، مرجع سبق دكره، ص54/53

[2] عبد الله الحرتسي حميد، **تطبيقات فنيات الضرائب بالنظام الجبائي**، الطبعة الأولى، دار زهران لنشر، الاردن، 2012، ص113

[3] المادة 222، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الباب الثاني الضريبة على النشاط المهني ،2021 ،ص51

ب. الإعفاءات:

حسب المادة 220 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة فانه لا يدرج ضمن رقم الأعمال المعتمدة كقاعدة للرسم: [1]

- رقم الأعمال الذي لا يتجاوز ثمانون ألف دينار جزائري (80000 دج) إذا تعلق الأمر بالمكلفين بالضريبة الدين يمارسون نشاط يتعلق ببيع البضائع والمواد والسلع المستهلكة في عين المكان، وخمسون ألف دينار (50000 دج) بالنسبة للعمليات المتعلقة بالخدمات التي يمارسها الشخص بنفسه.
- مبلغ عمليات البيع التي تشمل المواد ذات الاستهلاك الواسع والمدعمة من قبل ميزانية الدولة.
- مبلغ عملية البيع أو النقل أو السمسرة التي تشمل مواد أو سلع للتصدير وكذلك جميع عمليات المعالجة من اجل إنتاج المواد البترولية والموجهة للتصدير للخارج.
- مبلغ عمليات البيع بالتجزئة والتي تشمل المواد الاستراتيجية المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي 96 – 31 المؤرخ في 15جانفي 1996، والذي يتضمن كيفية تحديد أسعار بعض المواد والخدمات الاستراتيجية.

2. الدفع الجزافي V.U

الدفع الجزافي ضريبة مباشرة تفرض على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين والهيئات في الجزائر التي تمارس نشاط معين في الجزائر[2].

ثالثا: الضرائب والرسوم المشتركة بين الدولة والجماعات المحلية

هناك بعض الضرائب التي تشترك في الاستفادة منها كل من البلدية والدولة بنسب متفاوتة منها:

1. الضريبة الجزافية الوحيدة I.F.U

تأسست بموجب قانون المالية 02 من القانون 24-06 المؤرخ في 2006/12/26 والمتضمن قانون المالية لسنة 2007، يخضع لها الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الذين تتمثل تجارتهم الرئيسية في بيع البضائع والأشياء، والمؤدون الخدمات التابعة لفئة الأرباح الصناعية والتجارية عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم 30.000.00 دج[3].

[1] مادة 282 مكرر04، الباب الثالث المرجع السابق ذكره، سنة 2021، ص 65.

[2] خنفري حيدر، **تمويل التنمية المحلية واقع وأفاق**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تجارية والتسيير، فرع التحليل الاقتصادي جامعة الجزائر 2011/2010، ص110-111.

[3] المادة282 مكرر 2الباب الثاني، الضريبة الجزافية الوحيدة، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ،2021،ص64.

وتحدد معدلاتها كتالي[1]:

- 5% بالنسبة لنشاطات البيع والشراء، 12% بالنسبة لتأدية الخدمات.

طبقا لنص المادة 282 مكرر 5 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة توزع عوائد الضريبة الجزافية كما يأتي[2]:

الجدول رقم 2 : توزيع ناتج الضريبة الجزافية

الحصة العائدة	ميزانية الدولة	البلديات	غرفة التجارة والصناعة	الغرفة الوطنية لصناعات التقليدية والمهن	الولاية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية
الضريبة الجزافية%	%49	40.25%	%0.01	%0.024	%5	%5

المصدر: المادة 282 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، لسنة 2021

2. الرسم على القيمة المضافة TVA

لقد تم وضع الرسم على القيمة المضافة بموجب قانون المالية لسنة 1991 حيز التنفيذ سنة 1992 وذلك نتيجة المشاكل التي عرفها النظام السابق من حيث تعقده وعدم تلائمه مع الإصلاحات التي عرفتها البلاد والإصلاحات الاقتصادية التي قامت بها آنذاك، وهو ضريبة غير مباشرة تفرض على الإنفاق الإجمالي على العمليات التي تكتسي طابعا صناعيا، حرفي، أو تجاري.

ويحسب الرسم على القيمة المضافة بتطبيقه معدلين هما معدل 19% و**9%**

3. الضريبة على الأملاك

تم إقرارها بموجب قانون مالية 274 لسنة 1994 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة يخضع لها :

- الأشخاص الطبيعيين الذين يوجد مقرهم الجبائي في الجزائر بالنسبة أملاكهم الموجودة في الجزائر وخارج الجزائر.
- الأشخاص الطبيعيين الذين ليس لهم مقر جبائي في الجزائر، لنسبة أملاكهم الموجودة في الجزائر.

ويتم توزيع حصيلتها 60% لميزانية الدولة، 20% لميزانية البلدية، 20%لصندوق الوطني.

[1] المادة 282مكرر 03، القسم الرابع من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة2021، ص65.

[2] المادة 282 مكرر05، من باب الثاني، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2021، ص66.

وتخضع وجوبا إجراءات التصحيح، عناصر الملك التالية: [1]

- الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية.
- الأموال العقارية والمنقولة

وتحدد نسبة الضريبة على الثروة حسب السلم التصاعدي كالاتي: [2]

الجدول رقم 3 : توزيع ناتج الضريبة على الأملاك

قسط القيمة الصافية من الأملاك الخاضعة لضريبة بالدينار	النسبة %
يقل عن 100.000.000 دج	0%
من 100.000.00 إلى 150.000.000 دج	0.15%
من 150.000.00 إلى 250.000.000 دج	0.25%
من 250.000.00 إلى 350.000.000 دج	0.35%
من 350.000.00 إلى 450.000.000 دج	0.5%
مـا يفوق 450.000.000 دج	1%

المصدر :المادة 276، من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، لسنة 2021

4. قسيمة السيارات:

يتحملها كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة خاضعة لضريبة وتتوزع حصيلة القسيمة بين الدولة بنسبة 20% والصندوق المشترك للجماعات المحلية بنسبة 80%.[3]

5. رسم على الأطر المطاطية الجديدة:

ستحدث هذا الرسم بموجب قانون رقم 16/05 المؤرخ في 2005/12/31 والمتضمن قانون المالية 2006، وعليه يؤسس رسم سنوي على الأطر المطاطية الجديدة والمستوردة أو المصنعة محليا، ويحدد مبلغ الرسم كما يلي:

- 10 دج عن كل إطار مخصص للسيارات الثقيلة؛
- 5 دج عن كل إطار مخصص للسيارات الخفيفة.

ويتم تخصي مدا خيل هذا الرسم على النحو التالي:

[1] المادة، 276، الباب الاول الضريبة على الثروة، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة: لسنة 2021 ص62.

[2] المادة281،مكرر 08 القسم السادس من الباب الأول الضريبة على الثروة من قانون السابق ذكره2021، ص63.

[3] بسمة علومي، **تشخيص نظام الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 4، عنابة، ص271.

- 25 % لصالح البلدية؛
- 10 % لصالح الصندوق الوطني للتراث الثقافي؛
- 15 % لصالح الخزينة العمومية؛
- 50 % لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

6. رسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم:

ستحدث هذا الرسم بموجب قانون رقم 16/05 المؤرخ 31/12/2005، المتضمن قانون المالية لسنة 2006، يحدد مبلغه ب: 12.500.00 عن كل طن من الزيوت والشحوم المستوردة أو المصنوعة داخل التراب الوطني، والتي ينجم عن استعمالها زيوت مستعملة، ويتم توزيع ناتج هذا الرسم كما يلي[1]:

- 35 % لصالح البلدية؛
- 15 % لصالح الخزينة العمومية؛
- 50 % لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

الفرع الثاني: مصادر التمويل الخارجية

- الإعانات الحكومية: وهي تلك المبالغ المالية التي تساهم بها الميزانية العامة للدولة في الإنفاق على التنمية المحلية، لمساعدتها على الاطلاع على بعض اختصاصاتها القانونية ، وتهدف هذه الإعانات إلى تكملة الموارد المالية للهيئات المحلية ، وتقليل الفوارق بينها لتحقيق التوازن والملائمة بين حاجات المجتمع المحلي ومستوى السلع والخدمات المقدمة، وتنقسم الإعانات الحكومية إلى إعانات تمنحها الدولة والمتمثلة أساسا في المخططات البلدية للتنمية والمخططات القطاعية الغير المركزة للإعانات الحكومية.[2]
- القروض: تستعمل القروض في تمويل المشروعات الاستثمارية التي تنشأ على مستوى الجماعات المحلية ،وتعجز موارد الميزانية عن تغطية نفقاتها، ولا يجوز إعادة المجالس المحلية على مستوى المحليات أن تلجأ إلى عقد قروض دون إذن من الحكومة، وهذا النوع من القروض عادة ما يكون بفائدة بسيطة ومدة القرض تعتمد على طبيعة المشروع المراد إنفاق قيمة القرض عليه.
- التبرعات–الهبات والوصايا: تعتبر الهبات والتبرعات موردا من موارد المجالس المحلية وتتكون حصيلتها مما يتبرع به المواطنون أما مباشرة إلى المجالس المحلية ، أو بشكل غير مباشر في تمويل المشاريع

[1] كيلالي عواد، مرجع سبق ذكره، ص ص58/57.

[2] زاوية رشيدة، **مصادر تمويل الجماعات المحلية في الجزائر، الملتقى الدولي حول انعكاسات أسعار النفط على تمويل الجماعات المحلية**، جامعة الجزائر، ديسمبر، 2015، ص21.

التي تقوم بها، وكذلك قد تكون نتيجة وصية تركها أحد المواطنين بعد وفاته في حالة انعدام الورثة أو هبة يقدمها أحد المغتربين لتخليد اسمه في البلاد.[1]

المطلب الثاني: أسباب عجز الميزانية

تعتبر ظاهرة العجز في ميزانية الجماعات المحلية من أصعب المشاكل التي تعرقل التنمية المحلية، ويعتبر الإخلال بمبدأ التوازن المالي إلى تجاوز النفقات وبالتالي حدوث عجز مالي.

الفرع الأول: تعريف العجز الموازني وأشكاله

أولا: تعريف العجز

- لغة: عجز عن شيء أي لم يقدر عليه وعجز، عجزا، وعجوزا، وعجزنا، ومعجزة، معجزة، ومعجزة. بمعنى ضد جزم، بمعنى ضعف ولم يقدر عليه، وهو غير القادر على القيام بأي شيء[2].
- اصطلاحا: العجز الموازني هو الرصيد السالب للميزانية العامة، الناتج عن كون النفقات تفوق الإيرادات.[3]

الفرع الثاني: أسباب عجز ميزانية الجماعات المحلية.

يعود عجز الموازنة وتدهور المالية المحلية في الجزائر إلى أسباب عديدة، داخلية وخارجية

أولا: الأسباب الداخلية

إن عدم توازن قسمي الميزانية بالجماعات المحلية أسباب داخلية يمكن ذكر أهمها فيما يلي:

1. النمو السريع نفقات الجماعات المحلية:

تعمل الجماعات المحلية جاهدة على تلبية الاحتياجات العامة المحلية بصفة منتظمة ومستمرة، وازدياد الحاجات العامة المحلية كما ونوعا تزداد وجوبا حجما النفقات الهادفة لإشباعها، وقد عرفت نفقات الجماعات المحلية تزايدا متسارعا في الآونة الأخيرة، ما أثر سلبا على أداء البلديات والولايات مهامها، وصلاحياتها المتعددة على حد سواء، وعلى الرغم من الأزمة المالية التي تمر بها البلدية والولاية نجد هذه الأخيرة نفسها ملزمة بأداء نفقات ضرورية لتسيير مصالحها من جهة، من جهة أخرى هي أيضا مضطرة لمسايرة عجلة التنمية، فتحدد بهذا أوجه النفقات، وفقا لقانون البلدية 11-10[4]، وقانون الولاية 12-07 نجد أن المشروع قد اعتمد معيار الهدف لتحديد أوجه النفقات، فقسمها بذلك إلى نفقات التسيير ونفقات التجهيز والاستثمار.

---

[1] عقوبي مولود، **محاضرة عن التمويل للجماعات المحلية بالجزائر**، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غليزان، 2021/2020، ص5.

[2] – القاموس المدرسي، عربي – عربي نوميديا للنشر والتوزيع، قسنطينة. الجزائر.

[3] بودلالعلي، **العجز الموازني في الجزائر الأسباب، النتائج، والحلول**، مجلة اقتصاد الأعمال والتجارة، الجزائر 2018، ص455.

[4] القانون 10/11 المؤرخ 22 جوان 2011، المتضمن قانون البلدية.

- **نفقات التسيير:**

يقصد بنفقات التسيير، النفقات الخاصة بتسيير المصالح التابعة للبلدية والولاية، المكلفتين بإدارة المرافق التابعة لها، وضمان حسن سيرها، لتتمكن من إشباع الحاجيات المختلفة للسكان المقيمين على إقليمها بانتظام واستمرار، حيث تهدف نفقات التسيير إلى الحفاظ على الممتلكات التابعة للبلدية والولاية وصيانتها، ذلك دون أن تنشأ أو تكتسب ملكيات جديدة[1] .

- **نفقات التجهيز والاستثمار:**

وهي تلك الهادفة إلى تنمية ملكية الجماعات المحلية أو إحداث تغييرات أو تعديل في تجهيزات البلدية والولاية، حيث تشمل نفقات التجهيز، أما بالنسبة لنفقات الاستثمار فهي النفقات ذات الطابع المالي التي تسمح من إنشاء الوحدات الاقتصادية أو تطوير نشاط المؤسسات القائمة.

وعلى الرغم من تعدد الموارد المالية الذاتية للجماعات المحلية، إلا أن مردوديتها ضعيفة للغاية ولا تمكنها من تغطية كافة التزاماتها، وعدم التناسق بين المهام الموكلة للجماعات المحلية، والموارد المالية يخلق حالة من الانسداد والعجز حيث تحتل نفقات التسيير المرتبة الأولى من مجموع الإنفاق المحلي، في امتصاص الجزء الأكبر من الموارد المالية الذاتية، وهو ما يؤثر سلبا على الميزانيات المحلية ويجعلها في وضعية عجز مالي دائم خاصة بالنسبة للبلديات.[2]

2. النمو البطيء وإيرادات ميزانية الجماعات المحلية:

إن أغلب البلديات تعاني من النمو البطيء إيراداتها في مقابل زيادة سريعة لنفقاتها ولهذا النمو البطيء عدة أسباب هي كتالي[3]:

-**جهل الأملاك العمومية:** البلديات لم تقم بجرد أملاكها أبان رحيل المستعمر، الأمر الذي أدى إلى ضياع العديد من الممتلكات ووثائقها وبالتالي ضياع موارد مالية هامة.

-**انعدام وجود فهرس عقاري:** فمعظم البلديات تفتقر إلى وجود فهرس عقاري يحصى كل ممتلكاتها وبكل أنواعها، وحتى البلديات التي تمتلك هذا الفهرس فهو ناقص ولا يبرز كل الممتلكات.

- **عدم مراجعة أسعار الإيجار:** ان العديد من ممتلكات البلديات مستأجرة بأسعار رمزية لا تغطي تكاليف صيانتها ومنها ما هو مؤجر بدون مقابل.

---

[1]- القانون 07/12 المؤرخ 22 فيفري 2012 يتضمن قانون الولاية.

[2]- الوافي سامي، **عجز المالية المحلية في الجزائر الانعكاسات والحلول**، مجلة شعاع لدراسات الاقتصادية، العدد02، سبتمبر 2017، جامعة تونس المنار، ص ص152-153.

[3]بلجبلالي احمد، **إشكالية عجز ميزانية البلديات**، مدكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ابو بكر، تلمسان، 2010، ص105.

– **عدم الاستغلال الأمثل المصالح والمرافق العمومية:** حيث نجد أن الكثير من البلديات تؤدي العديد من الخدمات بالمجان، في حين يمكنها أن تحصل على إيراداتها من وراء ذلك في حدود ما يسمح به القانون.

3. ضعف الموارد المالية للجماعات المحلية

منذ نهاية الثمانينات من القرن الماضي أصبح العجز المالي أحد المشاكل العويصة التي تعانيها البلاد والإدارة المحلية عموما، ألا أن هذا العجز لم يتم امتصاصه على المدى المتوسط بل أصبح يتطور سنة بعد سنة وعلى المستوى الوطني كافة.

4. ضعف التأثير وسوء تسيير المصالح المحلية

يعد من بين اهم الأسباب التي تؤثر سلبا على تنمية الموارد المحلية، ويرجع أساسا اللي مشكلة الكفاءات الإدارية وانعدامها على مستوى التسيير المحلي، والتأطير يعنى النجاعة في التسيير والمنتخبين على مستوى المجالس المحلية غير محضرين للتسيير وغير مهتمين بتسيير شؤون البلديات، بل كثيرا ما يكونون من بين الأشخاص الذين ليست لهم الخبرة في التسيير ولا مستوى علمي لاسيما وأن القانون المتعلق بالانتخابات يشترط في المرشح للعضوية في المجالس المحلية شرطا يتعلق بالمستوى العلمي لا الخبرة.[1]

ثانيا: الأسباب الخارجية

من أهم الأسباب الخارجية التي ساعدت على تفاقم ظاهرة العجز المالي لميزانية الجماعات المحلية ما يلي:

1. عشوائية التقسيم الإداري لسنة 1984

إن التقسيم الإداري لسنة 1984 قد ضاعف من عدد البلديات والولايات الموجودة على المستوى الوطني حيث رفع عددها من 704 بلدية و31 ولاية سنة 1974 إلى 1541 بلدية و48 ولاية دون أن يراعي إمكانياتها وبدالك خلق بلديات وولايات تفتقر للحيوية الاقتصادية وتكاد تنعدم بها فرص التنمية.

أ. مضمون التقسيم الإداري لسنة 1984:

عرفت البلديات في الجزائر تطورا ملحوظا منذ الاستقلال، ففي سنة 1692 وجدت 1536 بلدية موروثة عن العهد الاستعماري أغلبها تعاني من ضعف في الإمكانيات البشرية والموارد المالية، بصدور المرسوم رقم 63–189 المؤرخ في 16 ماي 1363 تقلص عدد البلديات ليصبح 632 بلدية. لا غيا بذلك أكثر من نصفها، ثم جاءت سلسلة من النصوص اللاحقة المكملة للمرسوم السابق، والتي أضافت عدد قليل من البلديات، حيث انتقل هذا العدد من 632 بلدية إلى سنة 1977 وبقي الوضع على حاله إلى غاية سنة

[1] بوكرة رفيق، عوقة احمد، **الجماعات المحلية إشكالية العجز الموازني وطرق معالجتها**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة جيجل، 2020، ص62

1984، حيث ظهر على إثر ذلك القانون المتضمن إعادة النظر في الحدود الإقليمية للولايات والبلديات، والذي رفع عدد الولايات من 31 إلى 48 ولاية وعدد البلديات من 703 إلى 1541 بلدية

واستنادا للنصوص القانونية المنظمة لإقليم الجزائري فإننا نلاحظ أنها استهدفت تحقيق المبادئ الإدارية التي تحكم أحجام الوحدة المحلية، عندما ضمت أكثر من نصف البلديات رغبة في تحقيق الأهداف المتعلقة بتقريب الإدارة من المواطن. لكن في الواقع فإن أي تغيير أو مراجعة للتنظيم الإقليمي للبلديات، يجب أن يهدف إلى معالجة مسألتين هما: [1]

- التخلف الإداري الناتج عن كون الكثير من المداشر والقرى ملحقة بلدية تخلو من صعوبات في ميدان الاتصال والمبادلات الاقتصادية.
- انعدام التوازن في توزيع السكان بسبب التفاوت الكبير في الكثافة السكانية للبلديات.

ومن أهم العناصر التي تجدر الإشارة إليها في التقسيم الإقليمي للدولة لسنة 1984 كما يلي:

- أن التقسيم الذي طرأ في سنة 1221 قد أحدث تغييرا عميقا في توزيع البلديات على أساس الكم (عدد السكان)
- ظهور بلديات صغيرة ذات طبيعة ريفية التي تسمح لها وسائلها الخاصة بالتطور.

ب. عدم مراعاة التقسيم الإقليمي الإداري لسنة 1984 لحجم مختلف البلديات

إذا كان الهدف من التقسيم الإقليمي لسنة 1984 هو التأقلم مع الوضع الجديد للبلاد خاصة فيما يخص النمو الديموغرافي الكبير، إلا أن الواقع يثبت أنه لم يراع التوزيع الأمثل للسكان حسب كل بلدية، والجدير بالذكر أن المشرع لم يراع عند إنشائه للبلديات الجديدة (837 بلدية) متطلبات اللامركزية، ذلك أن هذه الأخيرة يتحكم فيها عاملان هما عدد السكان والنطاق الجغرافي.

ج. بروز بلديات صغيرة وفقيرة لا تسمح لها وسائلها الخاصة بالتطور

في واقع أنه إن من أصل 873 بلدية جديدة التي ظهرت بموجب التقسيم الإقليمي لسنة 1984 نجد 19 بلدية فقط مقراتها العامة تدرج ضمن البلديات الحضرية وباقي البلديات كلها ريفية، أما الباقي فهي مختلفة.

[1] د. يامنة إبراهيم، **مدى مساهمة الصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية في انعاش التنمية المحلية**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد05، جوان 2017، ص ص20-21.

2. ضعف العائدات الضريبية

تمثل عائدات الموارد الجبائية موردا ماليا رئيسيا للجماعات المحلية، سواء يتعلق الأمر بالضرائب والرسوم العائدة كليا أو جزئيا لفائدتها، وعلى الرغم من تنوع الموارد الجبائية، إلا أننا نصطدم بواقع مردوديتها التي تعد ضعيفة جدا أمام الالتزامات المتعددة الملقاة على كاهلها، حيث يرجع إلى العديد من الأسباب:

أ. تبعية النظام الجبائي للدولة:

القيود المفروضة على المالية المحلية، مقتضيات الوصاية التي تمارسها الإدارة المركزية ومصالحها غير المركزة، تحديد معدلات الضرائب من طرف الدولة وتحصيلها أيضا من طرف أجهزتها ممثلة في مصالح الضرائب، كلها عوامل تقر بتبعية النظام الضريبي المحلي للدولة وتفسره عدم قدرة البلديات على التحكم في ماليتها، وكما هو معلوم فإن الدولة عن طريق السلطة التشريعية التي يمارسها البرلمان، هي صاحبة الاختصاص في إحداث الضرائب والرسوم، إلغائها، تحديد نوعيتها، معدلاتها وطرق توزيعها، أي أن النظام الجبائي قائم على مبدأ" عدم استقلالية الضريبة"، ويبقى دور المجالس المحلية مقتصرا على الحصول على تقدير المبالغ الإجمالية المتوقعة الأسس الضريبية المحلية، التي تقدمها إياها مصالح الضرائب، فواقع الحال يثبت أنه لا وجود لسلطة جبائية محلية فعالة على مستوى الجماعات المحلية بالمعنى المعبر عنها على المستوى المركزي. وبالتالي يمكن القول أن الجباية المحلية حاليا هي عبارة عن مجموعة من الضرائب والرسوم غير متجانسة وغير مجمعة في تقنين واحد، تستفيد منها الميزانيات المحلية بصفة كلية أو جزئية بطريقة إدارية.

أدت هذه السياسة إلى نقص الموارد الجبائية المخصصة للجماعات المحلية عموما، نظرا لتخصيص الموارد المنتجة والثابتة للدولة مثل الضرائب على المداخيل، باستثناء الرسم على النشاط المهني، وتخصيص نسب من الضرائب الأخرى غير المنتجة للجماعات المحلية، حيث أن الدولة تستفيد من حصة من الموارد الجبائية العادية. كما أن تدخل الدولة لتغطية العجز المسجل في ميزانيات البلديات، رسم بادئا ما لمح تبعية النظام الضريبي المحلي للدولة، ليصل حدود تقييد الجماعات المحلية وحرمانها من الاستقلالية وبالتالي التقليص من حدود اللامركزية المفترضة.[1]

ب. ظاهرة الغش والتهرب الضريبي:

· لقد انتشرت ظاهرة التهرب الضريبي في الآونة الأخيرة في كافة دول العالم، ففيما يخص الجزائر فقد اعتمدت في سياستها الإصلاحية الأخيرة مجموعة من الوسائل التي تتكفل لها تحصيلات ضريبية من جهة ومكافحة التهرب الضريبي من جهة أخرى، وللحد من هذه الآفة اعتمدت الجزائر على الرقابة الجبائية سواء التحقيق المحاسبي أو التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية، فالجزائر كغيرها من الدول تواكب

[1] دوباني نضيرة، بوطالبي براهيمي، **إشكالية ضعف الموارد المالية للبلديات**، مجلة العدد04، جوان2018، ص 136 .

العصر بانتهاجها طريق العولمة، هذا ما أدى بالسلطات المركزية إيجاد حلول مقاومة للتهرب الضريبي، وذلك بوضع قوانين ومعدلات ضريبية معقولة يكون فيها تنسيق على المستوى العالمي أي وجود التنسيق الضريبي بين الدول خاصة في إطار العولمة .ومن هنا تحرص التشريعات الضريبية دائما على توعية الأفراد ضريبيا وتأصيل المواطنة الحقيقية، بتكريس مبادئ النيل والأخلاق ضمانا لتعاون الأفراد في تحقيق أغراض السياسة المالية في التنمية بتوفير واستخدام التمويل ومنها الضرائب .

فالتجنب أو التفادي لا يتم بمخالفة أحكام القانون وإنما يتم عن طريق إفادة المكلف من الثغرات القائمة في صياغة القانون أو بامتناعه عن القيام بالواقعة المنشئة للضريبة، ومن أجل ذلك فقد يستعين بأهل الخبرة والاختصاص لاكتشاف تلك الثغرات.

إلا أن المشرع الجزائري خص في مادته السادسة من قانون المالية لسنة 2002 الطرق الاحتيالية وأنواعها قصدا منها تعطيل تحصيل الدين الضريبي المستحق على المكلف لذا حرص على معالجة هذه الظاهرة بفرض عقوبات رادعة ووقائية .يسبب كل من الغش والتهرب الضريبيين تكاليف اجتماعية تزداد مع زيادة وانتشار الظاهرتين، فكلما تعقدت التشريعات الضريبية وتعددت أسعار الضريبة زادت مشاكل الإدارة الضريبية ومن ثم زاد لتهرب الذي يؤدي إلى انعكاسات سلبية على الاقتصاد الوطني من عدة جوانب، فنقص إيرادات الدولة لا يسمح بتكوين إذخار عام، ومنه الحد من المشاريع الاستثمارية التي تقتضيها التنمية، كما أن ضعف الإدارة الضريبية سواء من ناحية الكفاءة أو النزاهة يجعل هذه الظاهرة سهل المنال بالنسبة للمكلفين الذين أضحوا يتفننون فيها.[1]

3. سوء استغلال الممتلكات المحلية

إلى جانب الأزمة التي توجه الجماعات المحلية في مواردها الجبائية، تعاني البلدية والولاية أيضا من أزمة استغلال ممتلكاتها، حيث تعاني من المردودية الضعيفة الناتجة عن استغلال ممتلكاتها، فبالرغم من الكم الهائل من الممتلكات التي تحوزه أغلب البلديات والولايات، إلا أن المداخيل المحصلة من هذه الموارد لم تستطع الوصول إلى تحقيق غايتها الجوهرية ألا وهي تمويل ميزانية الجماعات المحلية بصورة فعالة، في عائدات البلدية والولاية من استغلال ممتلكاتها لا تشكل سوى نسبة ضئيلة، مقارنة بالمصادر الجبائية أو مصادر التمويل الخارجي فهي لا تتعدى نسبة 10% من مجموع إيراداتها، إن الدور المالي الذي من المفروض أن تؤديه عائدات استغلال الممتلكات بالنسبة للمالية العامة، لازال إلى غاية الآن ضعيفة ودون المستوى من حيث المردودية والفعالية المالية، وهو ما يجب على البلدية والولاية إعادة تقويم ممتلكاتها المحلية المنتجة للمداخيل ومراقبة أسعار تأجير المحلات، وخاصة التجارية والأسواق وحقوق المكان، فالعديد من الممتلكات مستأجرة بأسعار رمزية لا تغطي حتى تكاليف صيانتها، ومنها ما هو مؤجر دون مقابل، ومع سوء استغلال الجماعات المحلية لممتلكاتها من جهة، نجدها من جهة أخرى تتهاون أيضا في تحصيل إيرادات

[1] صبيحة محمد، **تسيير الموارد المالية المحلية**، أطروحة دكتوراه، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 3، 2013، ص131

الاستغلال، حيث تتجاهل البلدية والولاية تحصيل مقابل الخدمات التي تقدمها في حين أن القانون يرخص لها ذلك، ما يجعل إيراداتها جد ضعيفة ولا تغطي نفقات ما تقدمه من خدمات، وهو ما يستنزف ماليتها، ويساهم في زيادة عجزها أكثر [1].

المطلب الثالث: معالجة عجز ميزانية الجماعات المحلية

لم يعد بإمكان الجماعات المحلية الاضطلاع بالمهام المنوطة بها بسبب محدودية ميزانيتها، إذ يشكل العجز المالي لميزانيتي البلدية والولاية عائقا كبيرا، الأمر الذي يدعو إلى إعادة التفكير في السبل والطرق المختلفة التي تمكن الجماعات المحلية من الخروج من حالة العجز، ولا يتحقق ذلك إلا بما يلي:

الفرع الاول: تحقيق الملائمة بين اختصاصات البلدية ومواردها المالية

يعد غياب التناسب بين اختصاصات البلدية ومواردها المالية، من أهم أسباب الوضعية المالية الصعبة التي تعاني منها معظم البلديات، وهو ما يحاول المشروع تداركه حيث جاء في المادة 04 فقرة 01 من القانون 10/11 المتعلق بالبلدية « يجب على البلدية أن تتأكد من توفر الموارد المالية الضرورية للتكفل بالأعباء والمهام المخولة لها قانونا في كل ميدان »، أي ان البلدية أصبحت تتمتع باختصاصات ليست من متطلبات التنمية المحلية، وهي في الأصل من اختصاصات الدولة، لما تملكه من إمكانيات مالية ومادية ضخمة، وموارد بشرية مؤهلة، خاصة في المجالات التي تتعلق بالتجهيزات والهياكل الأساسية كبناء المدارس، والمرافق الصحية لأن أغلب البلديات لا تستطيع تغطية نفقات التسيير بما فيها النفقات الإجبارية، فمن أين لها تمويل نفقات المشاريع التي تتعلق بالتجهيزات والهياكل الأساسية.

لذا يجب إعادة النظر في الاختصاصات الموكلة للبلدية، ما دامت لا تتوفر على الموارد الكافية حيث تعاني من عدم التناسب بين التكاليف الموكل لها والموارد المالية المتوفرة لديها.

كما اشترط المشرع على الدولة بأن توفر للبلديات الموارد المالية الضرورية، قبل قيامها بتحويل أية مهام وأعباء جديدة إليها، وهذا حرصا على تجنبها أعباء إضافية قد تثقل كاهلها أكثر، وهذا ما نصت عليه المادة 04 الفقرة 02 من قانون 11-01 السالف الذكر على انه « يرافق كل مهمة جديدة يعهد بها إلى البلدية أو تحول لها من قبل الدولة، المتلازم للموارد المالية الضرورية للتكفل بهذه المهمة بصفة دائمة »

كما ترتبط الملائمة بين الاختصاصات والموارد المالية للبلديات بعدم تكليفه بنفقات لا تدخل ضمن اختصاصاتها، أي إعطاء الدولة البلديات صلاحيات شبه عامة.[2]

---

[1] الوافي سامي، مرجع سبق دكره، ص ص155/154

[2] شلالي بوعلام، **السياسة الجبائية ودورها في مواجهة عجز ميزانية البلديات**، مدكرة لنيل شهادة الماسثر في علوم التسيير، جامعة البويرة، 2018/2017، ص30

الفرع الثاني: إعادة الاعتبار الموارد البلدية

بالرغم أن موارد البلديات كثيرة ومختلفة، إلا أنها لا تلقى الاهتمام الكافي لتحصيلها على أكمل وجه أي أنها غير مأخوذة بعين الاعتبار من طرف مصالح البلديات، بالرغم من أهميتها الكبيرة في تمويل ميزانيتها لذا يجب على البلديات إعادة الاعتبار لمواردها وهذا يتجسد من خلال عاملين أساسيين هما:

أولا: تثمين الموارد الجبائية

إن الجباية المحلية لها دور كبير في السياسة الاقتصادية والمالية للدولة، وتعتبر محور لكل سياسة تنموية محلية، وأساس للنهوض بمقومات اللامركزية وهو ما يبرز الاعتماد الكبير للبلدية في تمويل نفقاتها وزيادة العائدات الجبائية، لابد من العمل على تحسين مداخيل الضرائب المحلية، الأمر الذي يتطلب تحكما جيدا في التحصيل وفي الوعاء الضريبة.

وتتجه الإصلاحات الحديثة لجعل النظام الضريبي أكثر استقرارا، وتوسيع الأوعية الضريبية وتخفيض معدلات الضرائب، حيث أن اقتصار تثمين الموارد الجبائية على مراجعة نسب الضرائب والرسوم لن يحقق النتائج المرجوة، بل يجب القيام بمراجعة شاملة للمنظومة الجبائية لتحقيق نتائج أفضل ونجاعة أكبر، ولا يمكن تجسيد ذلك إلا من خلال إشراك البلديات في تحديد نسب الضرائب التي تعود لها.

ثانيا: تدعيم الثروات والأملاك المحلية

أصبحت البلديات تعتمد على موارد الأملاك ذات الطابع المحلي تدعيم استقلالها المالي، وضمانة فعلية للابتعاد عن الموارد التي تأتي من الإعانات، التي توجه أغلبها للتجهيزات والهياكل القاعدية غير المنتجة للثروة، فكلما زادت القدرة المالية الذاتية للجماعات المحلية كلما قل اعتمادها على إعانات الدولة، وبما أن موارد الأملاك المحلية تتميز بضعف مردوديتها وجب إعادة تثمينها، والقيام بإحصاء شامل ومضبوط ودقيق لكل ممتلكاتها البلدية المنتجة وغير المنتجة، وجميع المعلومات المتعلقة بها وقد حث قانون البلدية 11-10 على ضرورة السهر من أجل الحفاظ على وعائها العقاري ومنح الأولوية في تخصيصها لبرامج التجهيزات العمومية التابعة للأملاك العمومية للدولة.

وبصفة عامة فالجماعات المحلية تتوفر على أملاك عقارية ومنقولة لكن استغلال هذه الأملاك (الشواطئ، الأرصفة، مواقف السيارات، المحلات...) من دون دفع حقوق استعمالها يستوجب إعادة النظر فيه، فالمسك الصحيح لهذه الممتلكات وجردها بدقة، يسمح للجماعات المحلية بالمحافظة على الحقوق المترتبة عن الأملاك العقارية والمنقولة، عن طريق تجديد وتحسين مختلف العقود ومتابعة تحصيل الموارد بشكل أفضل.[1]

[1] لمزري مفيدة، **عجز الميزانية المحلية في الجزائر الأسباب 'الحلول، الانعكاسات**، مجلة الافريقية لدراسات القانونية والسياسية، العدد02 دسبتمبر 2021، ص 136.

الفرع الثالث: الطرق القانونية لتجاوز عجز الميزانية المحلية

إن البلديات لا يمكنها الاضطلاع بشكل طبيعي بالمكانة والدور المحددين لها على ضوء الحالة الراهنة لماليتها، سواء بسبب النقص في ترشيد استعمال وسائلها أو بسبب تنظيم وتوزيع الموارد الجبائية بين المستويين المركزي والمحلي للدولة، ومن ثم يصبح التكفل وإعادة التنظيم أمرا حتميا لمواجهة هذه العوامل، كما أنها تخضع في تصرفاتها المالية لمختلف أنواع الرقابة السابقة واللاحقة، وهو ما بين المركزية الكبيرة الممارسة عليها، ومن تم وجب تفعيلها يجعلها رقابة ترمي إلى تحرير المبادرات، وليس لعرقلة التسيير المحلي وإعطاء دور أكبر الهيئات اللامركزية في تسيير المالية المحلية، ولا يتجلى ذلك إلا من خلال ما يلي:

أن المنظومة الجبائية الحالية معقدة إذ نصب فيها كل من الضرائب المحلية وضرائب الدولة المركزية، مما يعيب الجباية المحلية، وبالتالي ينجم عنها نظام جبائي مختلط تتعايش فيه جباية محلية وجباية وطنية يعاد توزيعها على الميزانية المحلية، ومن أجل إعادة النظر في النظام الجبائي يجب الاعتماد على:

أولا: إشراك الجماعات المحلية في الجباية المحلية

يجب إعادة النظر في مدى مشاركة البلديات في تحديد الأوعية الضريبية ونسبها خصوصا، وأن الجباية تعد من الموارد الأساسية الممولة لميزانية الجماعات المحلية، وذلك كله من أجل الرفع من مردودية الضرائب نظرا لأهمية تحديد قائمة الضرائب التي تعود كليا للدولة والضرائب التي تعود كليا للجماعات المحلية، وليس الأخذ بأسلوب تفسير الضرائب الواحدة بمعدلات متفاوتة بين الدولة والجماعات المحلية والصناديق الخاصة.

وفي ذات السياق فإن وجود إدارة تتمتع بكفاءة عالية وناجحة، متوفرة على العدد الكافي من الموظفين الحاصلين على رواتب مناسبة، تجعلهم في مأمن من الحاجة والإغراءات وبالتالي تضمن هذه الإدارة أحسن تطبيق للنظام الضريبي، وتؤمن الظروف الموضوعية لأخلاقيات العمل الضريبي، ومنه تحقيق مردودية تامة.

ثانيا: الابتعاد عن التوزيع التمييزي منتوج الضرائب

إن مشكل عدم المساواة في الموارد بين الجماعات المحلية، يطرح وخاصة بالنسبة للمجهودات المطلوبة من البلديات بدلها في مجال إنجاز التجهيزات الجماعية، كما أن البلديات التي توجد بها نشاطات صناعية وتجارية تكون أكثر انتفاعا، كما تكون الأكثر حظا من البلديات التي يتواجد بها المكلفون بالضرائب نظرا لوجود مداخيل مرتفعة، غير أن عبء الديون يرغم البلديات على نسب الضرائب بشكل محسوس، وبذلك تكون البلديات الفقيرة في حلقة مفرغة، يضطرها إلى رفع نسب الضرائب بشكل مرهق وإلى أن تكون عاجزة عن الاستثمار[1].

[1]– حميد بوزيدة، **التقنيات الجبائية**، ديوان المطبوعات الجامعي، الجزائر، 2010. ص150.

والتقليل من التفاوت في القدرات الجبائية للبلديات، من الضروري مساعدة البلديات على تطوير وسائلها، قصد تحسين مستوى تحصيل الضرائب ومحاربة الغش والتهرب الجبائي، وبالتالي زيادة مواردها المالية، وتشجيع البلديات على المشاركة في رأسمال المؤسسات والشركات الجديدة[1].

ثالثا: تخلي الدولة عن بعض الضرائب المحلية:

إن الدولة عليها التخلي عن بعض الضرائب لصالح الجماعات المحلية إذ أن هذه العملية ستؤدي إلى تحسين الوضعية المالية للبلديات والولايات على حد السواء وتعفي الدولة من تقديم إعانات التسيير والتجهيز لهذه المؤسسات، لكن يمكن أن نتساءل عن الضرائب الكفيلة بتحقيق هذا الشرط، فمثلا نجد الضريبة على الرواتب والأجور التي هي ضريبة توجه بكاملها الميزانية الدولة، ولكنها ضريبة يتم اقتطاعها وتغطيتها من المصدر يمكن اعتبارها ضريبة سهلة الحصر وبالتالي يمكن التخلي عنها بسهولة صالح الجماعات المحلية، كذلك الحال بالنسبة للرسم على التسجيل والذي يطبق على تحويل رؤوس الأموال، باعتباره رسم سهل الحصار يمكن نقله وبدون صعوبة لصالح البلديات مقر إقامة رأسمال الخاضع للضريبة، فمن الأجدر أن يعود ناتج هذا الرسم لصالح البلديات كما في حالة الرسم العقاري

رابعا: مكافحة التهرب الضريبي

إن المقصود بـ التهرب الضريبي هو كل فعل للمكلف بالضريبة يهدف إلى التخلص من دفعها باستعمال شتى الوسائل والطرق، ومن الأساليب التي تؤدي إلى التهرب الضريبي:

- تعقد النصوص الضريبية
- عيوب التشريع الجبائي والإدارة الجبائية.
- انعدام الوعي الضريبي.

لإيجاد نظام يتصدى لهذه الظاهرة يجب التركيز على عدة نقاط منها: [2]

- العمل على تدعيم الإدارة الجبائية بالهياكل القاعدية والوسائل الحديثة وتوفير الإمكانيات المادية والبشرية.
- تشديد العقوبات على كل من يلجأ إلى الغش والتهرب من خلال تطبيق الزيادات والغرامات المالية والتي يستحسن توقع اعتدال فيها
- الاعتماد على نظام التحفيز بزيادة الأجور والمنح والعلاقات لموظفي الضرائب.
- تبسيط النصوص ونشر الوعي الضريبي.

[1]– رضا خلاصي، **النظام الجبائي الجزائري الحديث**، دار هومة لنشر والتوزيع، الجزء الأول، 2005، ص 116.

[2]خنفري حيضر، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر03، 2011/2010، ص ص163/162.

خامسا: تجسيد اللامركزية على مستوى الجماعات المحلية

إن التفعيل الحقيقي اللامركزية يرمي إلى إشراك المواطن في إدارة وتسيير شؤونه المحلية، انطلاقا من كون هذه الأخيرة تساعد على تربية المواطنين تربية سياسية صالحة هذا من جهة، كما أن اللامركزية التي تتعلق بالبرامج البلدية والبرامج القطاعية تعتبر اللامركزية جزئية لأنها تنحصر في أعمال التسيير، وتتجسد اللامركزية على مستوى الجماعات المحلية ومن خلال: [1]

1. تجسيد ديمقراطية المشاركة:

ويقصد بالمشاركة في النظام المحلي «إسهام المواطنين بطريقة أو بأخرى في التصميم والإشراف على تنفيذ السياسات المحلية، سواء بجهودهم الذاتية أو بالتعاون مع المؤسسات الحكومية المركزية المحلية» بالمشاركة ترقى إلى مستوى يمكن اعتبارها بمثابة عقيدة للتنمية المحلية.

2. إقامة برامج لا مركزية أكثر نجاعة:

لقد سعت الجزائر منذ الاستقلال إلى تجهيز الجماعات المحلية ببرامج تسمح لها بالقيام بمهامها بواسطة وسائل وإمكانيات معتبرة، إذ لابد من تجميع مختلف الأنشطة ضمن برنامج موحد الأمر الذي يؤدي إلى تنسيق أمثل وأفضل في برمجة المشاريع، تكون للبلدية السلطة والصلاحية في تعريف المشاريع الخاصة بها، وتقييمها ومقارنتها بالموارد المالية، ثم النظر إلى مردودية المشروع من الناحية الاقتصادية ومنفعته من الناحية الاجتماعية، وذلك حسب نوعيته من حيث أنه مشروع منتج وغير منتج.

الفرع الرابع: رقابة الأجهزة والهيئات المالية

في الحقيقة تعتبر الرقابة موضوعا قائما بذاته يستحق أن يبحث فيه على حدى ، وذلك لما له من توجيهات وتقسيمات عديدة، وعليه سوف نقتصر على عرض بعض النقاط التي من شأنها تقليص الاختلالات والثغرات والتصرفات القانونية التي جعلت من مشكلة عجز الميزانية الجماعات المحلية تتفاقم اكثر ودالك فيما يلي: [2]

- المسالة، إذ لا شك أن هذا الأسلوب هو ضمان لاستمرار الرشادة في الحكم، وهي وسيلة ضرورية لبقاء النجاعة وإيقاظ الضمير، وهي أيضا ضمان مقيد من الانفلات والتسيب، والمساءلة هي من صلاحيات الشعب وحده والشعب يوكل من ينوب عنه من الأفراد الذين يضطلعون بمثل هذه، وبالنسبة للبلدية دائما فأعضاء المجلس الشعبي البلدي هم مطالبون بمناقشة كافة القرارات المهمة التي يتخذها رئيس المجلس وإخضاعها للدراسة والمشاور.

[1] لمزري مفيدة، مرجع سبق دكره، ص140.

[2] بلاجيلالي احمد، مرجع سبق دكره، ص223.

- العمل على جعل مبدأ المراقبة الأول والأخير هو ضمان سيادة حكم القانون فلا يمكن أن نتصور حكما راشدا بدون سيادة القانون على الجميع وفي كل المستويات، لأن ما يقوض عرش كل دولة أو كيان هو التباين والمتمايزة في تطبيق القانون، ونجد الأمم المتحضرة تحرص على تعميم مبدأ أن الكل سواسية أمام القانون.
- تفعيل الدور الرقابي لمجلس المحاسبة وتوسعة هذا الأخير من خلال خلق غرف ولائية تتكفل بتشديد الرقابة على المالية المحلية، على أن يكون أعوان هذه الغرف من خارج الولاية، ويتم استبدالهم كل ثلاث سنوات وذلك لمصداقية أكبر.

جعل المحاسبة البلدية تحت مجهر أجهزة الرقابة ومراعاة هذه الأجهزة لما يلي:

- العمل على التأكد من كفاية المعلومات والأنظمة المستخدمة من قبل إدارة البلدية، والتحقق من مدى التزام الإدارة في تنفيذها للميزانية بالسياسات المعتمدة؛
- التحقق من أن كل مبلغ مقيد في الدفاتر المحاسبية قد تم الترخيص بصرفه وقد صرف وفقا للقوانين واللوائح والتعليمات المنظمة لعملية الإنفاق؛
- التأكد من أن النفقات قيدت في الفصول والمواد المخصصة لها.
- كشف الاختلاسات والتزوير والأخطاء الفنية، وكل ما يتنافى وقواعد المحاسبة العمومية.
- التأكد من دقة العمليات الحسابية وصحة المستندات المؤيدة للصرف.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل نستنتج أن الجماعات المحلية تتمتع باستقلالية مالية تمكنها من التمتع بسلطات واختصاصات متميزة عن السلطة المركزية، وللقيام بالمهام المنوطة بها على وجه الخصوص ، إلا أن هذه الاختصاصات والمهام تستلزم توفير موارد مالية هامة خاصة بها، تخولها للقيام بمهامها بدون أي عوائق ولهذا أقر لها المشرع هيكل تمويلي محلي قائم بالدرجة الأولى على ضرائب ورسوم محلية بالإضافة إلى عائدات أملاكها ونواتج استغلالها باعتبارها مصادر داخلية بالإضافة إلى مصادر خارجية كالقروض والهبات والوصايا.

وتعتبر الميزانية المحلية الإدارة المستخدمة لإقامة التنسيق بين النفقات والإيرادات فهي وثيقة رسمية تسمح للجماعات المحلية بتنظيم ماليتها، من خلال تمتعها بمجموعة من الخصائص وتحكمها عدة مبادئ بغرض الوصول لتوازن الاقتصادي وتحقيق أهداف المجتمع وهذا ما يظهر جليا من خلال مراحل تحضيرها وتنفيذها.

كما تخضع لرقابة واسعة من جهات متعددة قبل وبعد التنفيذ لضمان تنفيذها من طرف المسيرين المحليين بأحسن صورة ، وهدا تفرض وجود آليات رقابية وذلك حماية للأموال المحلية حيث تمكنا من خلال هذا الفصل أن نلاحظ وبوضوح الدور الفعال لكل من المراقب المالي والمحاسب العمومي في الحرص على تسيير أموال الدولة والجماعات المحلية من حيث تطبيق الرقابة كما أن المجالس المحلية يظهر دورها من خلال الحفاظ على توازن الميزانية من أجل تحقيق الأهداف المسطرة.

الفصل الثالث

دراسة تطبيقية لمديرية السياحة والصناعات التقليدية بولاية- ميلة-

تمهيد:

تمتلك ولاية ميلة إمكانيات طبيعية هائلة والعديد من المواقع الأثرية التي جعلت منها مقصدا سياحيا هاما، وقد تولت ولاية ميلة أهمية إصلاح القطاع السياحي من خلال تبني الاستثمارات والمشاريع السياحية التي من شأنها الرفع من موارد الجماعات المحلية، لما لها من دور كبير في تحسين القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

ولهذا سنتناول في هذا الفصل ثلاث مباحث:

- المبحث الأول: تقديم عام لولاية ميلة.
- المبحث الثاني: تقديم عام لمديرية السياحة والصناعات التقليدية.
- المبحث الثالث: مساهمة السياحة في تمويل الجماعات المحلية.

المبحث الأول: تقديم عام لولاية ميلة

نستعرض في هدا المبحث نبذة تعريفية عن ولاية ميلة ونبرز اهم مقوماتها السياحية، فولاية ميلة تزخر بمقومات سياحية عديدة ومتنوعة نظرا لموقعها الاستراتيجي وتمتعها بمعالم سياحية وأثرية عديدة ومتنوعة، إضافة إلى تراثها العميق من الناحية الشعبية والصناعات التقليدية.

المطلب الأول: لمحة تاريخية عن ولاية ميلة

– ولاية ميلة مدينة ضارية في جدور تاريخ الإنسانية، تأسست سنة 256 ميلادي، ظهرت في القرن 13 الميلادي سميت بأسماء كثيرة منها ميلاف وميليون، وميدوس واسمها مشتق من اللاتينية بمعنى التفاح.

– تقع شمال قسنطينة على بعد 12 ميلا أسسها الرومان وخضعت للوندال وسيطر عليها البيزنطيون حتى عام 674 ميلادي و55 هجري، داخلها المسلمون الفاتحون تحت قيادة الصحابي الجليل أبو المهاجر دينار الذي بنى فيها أول مسجد في الجزائر مسجد سيدي غانم

–خلال القرن العاشر لعبت هذه الولاية دورا كبيرا في توطيد أسس الدولة الأغلبية. كما كانت نقطة انطلاق الخلافة الفاطمية وكانت تابعة أيام العهد العثماني لبايلك الشرق.

– وقد سقطت مدينة ميلة في يد الاحتلال الفرنسي سنة 1837 وشهدت انتفاضات شعبية بين 1849 و1866 وشارك سكانها في مظاهرات 8 ماي 1945 اعتقل منهم 600 مواطن وقد انخرطت ميلة مند الوهلة الأولى في عمل الحركة الوطنية سواء الإصلاحي أو النضالي المطالب باستقلال الجزائر كما شكلت من خلال الثورة التحريرية المباركة جزءا هاما من الولاية الثانية التاريخية.

المطلب الثاني: تقديم ولاية ميلة

سنتطرق إلى موقعها الجغرافي وتضاريسها وأهم الحضارات التي مرت بها:

1. **الموقع والمناخ:** تعتبر ميلة احدى الولايات الواقعة بالشمال الشرقي للجزائر يحدها شمالا جيجل، الشمال الشرقي سكيكدة، شرقا قسنطينة، غربا سطيف، جنوبا باتنة وبالجنوب أم البواقي ومن أهم مدنها نذكر ميلة، فرجوة، تلاغمة ..،، ويتميز مناخ ميلة بأنه حار صيفا وبارد شتاء.
2. **التضاريس:** تنقسم تضاريس ميلة إلى:[1]
3. **منطقة جبلية:** توجد الجبال في عدة مدن وأهم جبالها تمزغيدة، امسيد عائشة، زواغة وبوعفروم، حيث أن أهم الجبال تتواجد ببلدية تسدان المتميزة بتساقط الثلوج شتاء.
4. **منطقة السهول والتلال:** التي تتواجد خاصة بفرجيوة وبلدية القرارم قوقة.

[1] مديرية السياحة والصناعات التقليدية ولاية ميلة.

5. **منطقة السهول المرتفعة:** تتواجد خاصة جنوب ميلة وتتواجد ب شلغوم العيد، تاجنانت، تلاغمة وأهم نشاط اقتصادي أساسي تركز عليه ميلة وهو الزراعة خاصة زراعة النباتات الموسمية.

6. **الحضارات:**

تتميز ميلة بتنوع الحضارات مثل:

- ❖ الحضارات الدينية.
- ❖ الحضارة الرومانية البيزنطية التركية.
- ❖ الحضارة الفرنسية.

7. **شبكة الطرق:**

تعتبر شبكة الطرق كشريان الحياة لأي منطقة حيث يمكن الحكم على قوة اقتصادها وسهولة التنقل بها وعليه فولاية ميلة تتوفر على شبكة كبيرة ومتنوعة من الطرق الوطنية، الولائية، والبلدية بالإضافة إلى الطريق السيار.

- ❖ **الطرق الوطنية:** تتمثل في:[1]

- الطريق الوطني رقم 79 الذي يربط بين ولاية ميلة وولايتي قسنطينة وسطيف يمر عبر عدة بلديات بالمنطقة الشمالية من الولاية.
- الطريق الوطني رقم 27 المار من الجهة الشرقية للولاية والرابط بين ولاية ميلة وولايات قسنطينة جيجل وسكيكدة وهو متصل بالطريق الوطني رقم 79.
- الطريق الوطني رقم 05 العابر لبلديات المنطقة الجنوبية للولاية والذي يربطها مع ولايتي قسنطينة وسطيف.

وتمتد الطرق الوطنية على مسافة 339 كلم وهي في حالة جيدة.

- ❖ **الطرق الولائية:** تتمثل في الطرق الولائية رقم: 2، 5، 48، 53، 115، 134، 135، 152.

أغلب هذه الطرق متواجدة بالمنطقة الشمالية للولاية والمعروفة بصعوبة تضاريسها ومسالكها الوعرة، تمتد على مسافة 291 كلم منها 90 كلم فقط في حالة جيدة.

- ❖ **الطرق البلدية:** تنتشر عبر أنحاء الولاية وتحتل مسافة 1499 كلم منها 424 كلم في حالة جيدة.

[1] مديرية السياحة والصناعات التقليدية ولاية ميلة.

❖ **الطريق السيار شرقي – غرب:**

يمر بالمنطقة الجنوبية للولاية على مسافة تقدر ب 52.5 كلم ويتضمن 7 منشآت و140 معبر مائي. بالإضافة إلى ذلك تتواجد بولاية ميلة عدة محاور ومحولات وطرق اجتنابيه لا تقل عن سابقتها بما تقدمه من دور في التنمية بمختلف مجالاتها.

إن وفرة شبكة الطرق وتنوعها وانتشارها يسهل من حرية التنقل والنقل في جميع أرجاء الولاية والولايات المحيطة بها هذا ما ينعكس إيجابيا على الحركة السياحية واستقطاب السياح، لا تتوفر الولاية على مطار غير أنها لا تبعد كثيرا عن مطارين وهما:

- مطار محمد بوضياف بقسنطينة على بعد 50 كلم.
- مطار الطاهير بجيجل على بعد 100 كلم.

وكذلك لا تبعد سوى ب 100 كلم عن ميناء جن جن البحري.

8. **منظمات سياحية بميلة:** توجد بميلة المنظمات السياحية التالية:

❖ **مديرية السياحة:** والتي تسعى لتحقيق عدة أصناف وأهداف منها: تطور ترقية السياحة وتنفيذ برامج الترويج والإشهار لوحات إشهارية، مطويات، الترويج عبر الإنترنت من خلال مواقع الإلكتروني لجذب السياح.

❖ **وكالة السياحة والسفر:** توجد بملية تسعة وأربعون وكالة سياحية من أهم خدماتها تقديم التأشيرة، وتنظيم رحلات، بيع التذاكر وتنظيم الحج والعمرة.

❖ **جمعيات سياحية:** توجد بميلة جمعيتان سياحيتان فقط ومن مهامهما تطوير التبادلات مع جمعيات وطنية واستقبال ممثلين اجتماعية.

❖ **دور الشباب:** توجد عدة دور لشباب والطلبة والتعاونيات الاجتماعية. [1]

المطلب الثالث: الموارد السياحية

تتميز بعدة موارد سياحية متنوعة وغنية وأهمها:

- مدينة ميلاف: هي المدينة القديمة بميلة متشكلة من عدة بنايات تعكس وجود حضارات متنوعة هي الرومانية والبيزنطية، والإسلامية والتركية والفرنسية. وتمتد هاته المدينة على سور طوله 1400م.
- موقع بنى هارون: يقع بمنطقة حاملة بالقرارم قوقة ويتكون من شبكة طرق والسد والغابات.

[1] مديرية السياحة والصناعات التقليدية ولاية ميلة.

- سد بنى هارون: وهو يقع جنوب شرق ميلة بمنطقة حمالة التابعة للقرارم قوقة، وهذا السد يغدي ستة ولايات هي ميلة، قسنطينة، أم البواقي، خنشلة، باتنة، جيجل.
- موقع مارشو: يقع ببلدية ميلة ويتكون من حدائق وبساتين من الفواكه وسط السهول (تين، مشمش، رمان، تفاح... وغيرها) ويتميز بمنظره الجميل وتصب به عادة منابع مائية للاستحمام.
- غابة تسدان: تقع بلدية تسدان وتتكون من جبال وسهول وتلال ومنابع مياه، وتتميز بمناظرها الجميلة وتساقط الثلوج شتاء ووجود عدة حيوانات بالغابة (أرانب، حجل...) ومنابع مياه للاستحمام، لكنه يصعب التنقل اليها.
- المنابع الحموية: تحتوي على 11 منبع حموي مستغلة تقليديا وهي تمثل نسبة 7.4 من اجمالي منابع الجزائر وأهم المنابع الحموية لميلة هي: تلاغمة، قروز بواد العثمانية، بني قشة، التوأمة بعين الملوك، أولاد بوحامة، بنى هارون، وأولاد عاشور.

وموارد أخرى منها:

- قصر الأغا: يقع بفرجيوة ويعود تاريخه إلى فترة العثمانيين ويتكون من طابقين وساحتين وحديقة.
- القصر الأحمر: يقع بفرجيوة ويعود إلى فترة الاستعمار الفرنسي وينسب اسمه إلى اللون الأحمر لحيطانه فهو مركز للتعذيب والقتل.
- عدة زوايا: وهي تراث ديني وإسلامي مثل: زاوية الحملاوية التي تقع بشلغوم العيد، زاوية الشيخ الحسين، زاوية رحمانية، زاوية مرابط إبراهيم وغيرها..
- الأثار الرومانية: توجد عدة اثأر للحضارة الرمانية بعدة مدن بميلة.
- المغارات: توجد بميلة عدة مغارات لكنها مجهولة الهوية والتاريخ.[1]

[1] مديرية السياحة والصناعات التقليدية ولاية ميلة.

المبحث الثاني: تقديم مديرية السياحة والصناعة التقليدية

المطلب الأول: التعريف بالمديرية

هي هيئة من الهيئات والأجهزة الإدارية على مستوى الولاية مكلفة بمهام ووظائف مضبوطة في كل من مجالي السياحة والصناعة التقليدية حسب المراسيم التنفيذية الواردة في الجرائد الرسمية.

نشأة مديرية السياحة والصناعة التقليدية لولاية ميلة تطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 10-257 المؤرخ في 20أكتوبر 2010 المتضمن إنشاء المصالح الخارجية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية ويحدد مهامها وتنظيمها.[1]

ويرجع أول إنشاء للمديرية للمرسوم التنفيذي رقم 95-26المؤرخ في 1995/0/29 المتضمن إنشاء المصالح الخارجية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية، حيث أنه قبل هذا التاريخ كانت المديرية عبارة عن مفتشية.[2]

وعدل وتمم المرسوم 95-26 بالمرسوم التنفيذي رقم 376-2000 المؤرخ في 2000/11/22 المتضمن إنشاء المصالح الخارجية لوازرة السياحة والصناعة التقليدية.[3]

بعد ذلك انفصلت السياحة عن الصناعة التقليدية بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-442 المؤرخ في 2003/11/29 المتضمن إنشاء مصالح خارجية في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية وتحديد مهامها وتنظيمها.[4]

أما السياحة فقد انضمت إلى قطاع البيئة وتهيئة الإقليم. لتعاد فيما بعد التسمية الأولى مديرية السياحة والصناعة التقليدية وأصبحت منذ سنة 2019 مديرية السياحة والصناعة التقليدية، والعمل العائلي وتحذف العمل العائلي بعدها.[5]

---

[1] المرسوم 10-257المؤرخ 20أكتوبر 2010 المتضمن إنشاء المصالح الخارجية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية ويحدد مهامها وتنظيمها، ج ر، عدد63، صادر 26أكتوبر 2010

[2] المرسوم 95-26المؤرخ 09جانفي 1990يتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1995، ج ر عدد، 03، صادر 10جانفي 1995.

[3] المرسوم 376-2000المؤرخ 22نوفمبر 2000 المتضمن إنشاء المصالح الخارجية لوزارة السياجة والصناعة التقليدية ويحدد قواعدها وتنظيمها وسيرها، ج ر عدد 70، صادر 22نوفمبر 2000.

[4] المرسوم 03-442المؤرخ 29نوفمبر 2003 المتضمن إنشاء مصالح خارجية في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية وتحديد مهامها وتنظيمها، ج ر، عدد 73، صادر 30نوفمبر 2003

[5] مديرية السياحة والصناعات التقليدية ولاية ميلة.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمديرية لمديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة

بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 10-257 المعدل للمرسوم السابق الذكر والمؤرخ في 20 أكتوبر 2010، وكذا القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 20 ماي 2013 فإن مديرية السياحة والصناعة التقليدية تضم ثلاث مصالح ليتم إضافة قطاع العمل العائلي للوزارة حسب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 18 فبراير 2021 كالاتي:

1. مصلحة السياحة وتضم ثلاث مكاتب:

- مكتب متابعة الاستثمار والتهيئة السياحية والعمل العائلي.
- مكتب دعم تنمية السياحة والإحصاء.
- مكتب مراقبة النشاطات السياحية والفندقية والحمامات المعدنية.

2. مصلحة الصناعة التقليدية وتضم ثلاث مكاتب:

- مكتب تنمية الصناعة التقليدية والحرف والعمل العائلي.
- مكتب الدراسات والإحصاء.
- مكتب مراقبة نشاطات الصناعة التقليدية والمهن.

3. مصلحة الإدارة والوسائل وتضم ثلاث مكاتب:

- مكتب المستخدمين والتكوين.
- مكتب الميزانية والمحاسبة.
- مكتب الوسائل العامة.

المطلب الثالث: المهام المسندة إلى مديرية السياحة والصناعة التقليدية:

حسب المرسوم التنفيذي رقم 10-257 مديرية السياحة والصناعة التقليدية تكلف بمهام يمكن إجمالها في ما يلي :[1]

1. في مجال السياحة:

- إعداد مخطط عمل سنوي يتعلق بالنشاطات السياحية والتنمية السياحية
- المبادرة بكل إجراء من شانه إنشاء محيط ملائم ومحفز للتمية المستدامة للنشاطات السياحية المحلية
- السهر على التنمية المستدامة للسياحة من خلال العمل على تثمين القدرات المحلية

[1] مديرية السياحة والصناعات التقليدية ولاية ميلة.

- تشجيع بروز عروض سياحية متنوعة وذات نوعية
- تنفيذ برامج وتدابير ترقيه وتطوير النشاطات السياحية والحمامات المعدنية وتقويم نتائجها.
- جمع وتحليل وتزويد آلية الرصد الإحصائية للقطاع في مجال المعلوماتية والمعطيات الإحصائية. حول النشاطـــات المرتبطة بالاقتصاد السياحي والحمامات المعدنية وضمان نشرها وأعداد الحصائل الثلاثية والسنوية للنشاط السياحي.
- المساهمة مع القطاعات المعنية في ترقية الشراكة الوطنية والأجنبية لاسيما في مجال الاستثمار وتكوين الموارد البشرية.
- إدماج النشاطات السياحية ضمن أدوات تهيئة الإقليم والعمران وتثمين مناطق مواقع التوسع السياحي.
- توجيه مشاريع الاستثمار السياحي ومتابعتها بالاتصال مع الهيئات المعنية.
- السهر على مطابقة النشاطات السياحية وتطبيق القواعد ومقايس الجودة المقررة في هذا المجال، لتحسين الخدمات السياحية لاسيما النظافة، حماية الصحة، الآمن.
- السهر على تلبية حاجيات المواطنون وتطلعات السواح في مجال الراحة والاستجمام والترفيه.
- ضمان تنفيذ ميزانية التجهيز والتسيير في جانبه السياحي.
- ضمان متابعة تنفيذ عمليات الدعم بعنوان صندوق دعم الاستثمار وترقية وجودة النشاطات السياحية.
- المشاركة في إعداد وتنفيذ تمويل النشاطات السياحية بصناديق الجنوب والهضاب العليا.
- تنشيط وتأطير المصالح الخارجية والفضاءات الوسطية والحركة الجمعية التي تنشط في السياحة على المستوى المحلي.

2. في مجال الصناعة التقليدية:

- عاد مخطط عمل سنوي ومتعدد السنوات يتعلق بتطوير نشاطات الصناعة التقليدية وكذا الحصائل الثلاثية والسنوية وجميع المعطيات الإحصائية وضمان توزيعها.
- المبادرة بكل إجراء من شأنه خلق جو ملائم للتنمية المستدامة لنشاط الصناعة التقليدية.
- المساهمة في حماية تراث الصناعة التقليدية والمحافظة عليه ورد الاعتبار له.
- السهر على تطبيق واحترام القوانين والتنظيمات والمقاييس والنماذج المتعلقة بالجودة في ميدان الإنتاج وممارسة أنشطة الصناعة التقليدية.
- المشاركة في متابعة تنفيذ عمليات الدعم بعنوان الصندوق الوطني لترقية نشاطات الصناعة التقليدية.

- المشاركة في إعداد وتنفيذ تمويل نشاطات الصناعة التقليدية بصناديق الجنوب والهضاب العليا.
- المشاركة في جهود إدماج نشاطات الصناعة التقليدية في المنظومة الاقتصادية المحلية.
- تدعيم أعمال المنظمات والتجمعات المهنية والجمعيات والفضاءات الوسطية الناشطة في ميدان الصناعة التقليدية.
- المبادرة بالتحقيقات والدراسات ذات الطابع التقني والاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بتقييم الأنشطة الحرفية.
- تأطير التظاهرات الاقتصادية من أجل ترقيه الصناعة التقليدية والحرف وتنشيطها.
- ضمان تنفيذ ميزانية التجهيز والتسيير المسجلة بعنوان الصناعة التقليدية.[1]

الشكل رقم 5 : يوضح الهيكل التنظيمي لمديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة

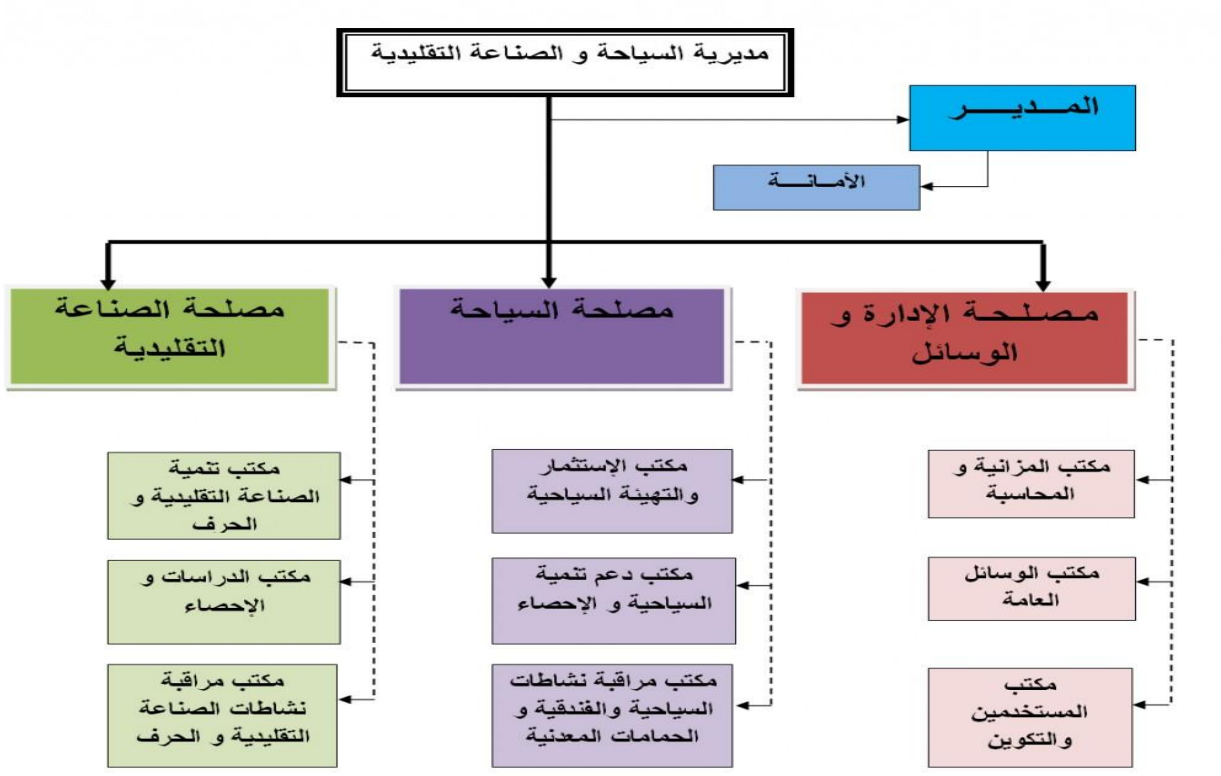

المصدر: مديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة.

[1] مديرية السياحة والصناعات التقليدية ولاية ميلة.

المبحث الثالث: مساهمة السياحة في تمويل الجماعات المحلية

تعتبر ولاية ميلة من الولايات التي تمتلك مؤهلات سياحية هامة، فهي تمتاز بالحضارة والتاريخ إضافة إلى لامتلكها عدة ثروات طبيعية وموارد ثقافية تميزها عن المدن الأخرى تسمح لها بالنهوض بقطاعها السياحي وجلب أكبر قدر من السياح.

المطلب الأول: المؤسسات السياحية الناشطة على مستوى ولاية ميلة

تتمثل المؤسسات الساحية الناشطة على مستوى ولاية ميلة في الوكالات، الفنادق، والحمامات.

أولا: الوكالات

تلعب الوكالات السياحية دورا هاما في تنشيط الحركة السياحية إذ تعمل على التعريف بالمؤهلات والهياكل السياحية التي تتمتع بها الولاية لجلب السياح، كما تقد لهم الخدمات اللازمة لراحتهم كحجز الغرف في الفنــادق، تذاكر السفر ، وكراء السيارات السيــاحية

الجدول رقم 4 : الوكالات السياحية لولاية ميلة

الرقم	الوكالات	البلدية
01	وكالة دحماني ترافل	ميلة
02	وكالة مديحة للسفر	ميلة
03	وكالة زاوي للسياحة	وادي النجاء
04	وكالة فرحات تور	فرجيوة
05	وكالة الملجأ للسياحة	فرجيوة
06	وكالة تاجنانت للسياحة	تاجنانت
07	وكالة روابي الجزائر	ميلة
08	وكالة بونقير للسياحة	شلغوم العيد
09	وكالة ماضي ترافل	شلغوم العيد
10	وكالة أنوار الرحمة	تاجنانت
11	وكالة بوحجر للسياحة	ميلة
12	بلينق للسياحة	ميلة
13	وكالة فج امزالة للسياحة	فرجيوة
14	وكالة قلعة الضياء للسياحة	تاجنانت
15	وكالة سيفاتي للسياحة	ميلة

16	وكالة بوشلية ترافل	ميلة
17	وكالة ماريا ليان	شلغوم العيد
18	وكالة ميمون النواري	فرجيوة
19	وكالة ما فيل هوليداي	فرجيوة
20	وكالة مليحة للسياحة	شلغوم العيد
21	وكالة منتورة للسفر	ميلة
22	وكالة شاطودان ترافل	شلغوم العيد
23	وكالة الأيوب للسياحة	شلغوم العيد
24	وكالة تامارا للسفر	شلغوم العيد
25	وكالة أندروقايت للسفر	تاجنانت
26	وكالة الشرفية للسياحة	تاجنانت
27	وكالة زهواني للسياحة	وادي العثمانية
28	وكالة ساماستر للسياحة	ميلة
29	وكالة مياس للسياحة	ميلة
30	فرع وكالة مديحة	شلغوم العيد
31	فرع وكالة نوميديا	ميلة
32	فرع وكالة ميرامار	شلغوم العيد
33	فرع وكالة مديحة	فرجيوة
34	فرع وكالة تيديس	تاجنانت
35	فرع وكالة ساحة التوت	ميلة
36	فرع وكالة فرحات تور	ميلة
37	فرع وكالة أقواس	شلغوم العيد
38	فرع وكالة السقيفة	تاجنانت
39	فرع وكالة نوبا	فرجيوة
40	فرع وكالة براني	القرارم
41	وكالة بني تيفوت	ميلة
42	فرع وكالة اقواس	التلاغمة
43	فرع وكالة رازان	فرجيوة
44	وكالة شوشان	التلاغمة

45	وكالة الروس	تاجنانت
46	وكالة شالة	ميلة
47	وكالة ديريف	ميلة
48	وكالة ماديام	شلغوم العيد

المصدر: مديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة.

- من خلال الجدول نلاحظ ان ولاية ميلة تضم 48 وكالة سياحية، يستقبلون 571 سياحة داخلية، 218 سياحة خارجية، حيث تنحصر خدمات وكالات السياحة والأسفار في بيع التذاكر وتنظيم رحلات الحج والعمرة وحجز الفنادق.

ثانيا: الفنـــادق

رغم اتساع المجال الجغرافي لولاية ميلة إلا أنها لا تتوفر إلا على عدد قليل من الفنادق بقدرة إيواء صغيرة تتمركز معظمها في ثلاث مناطق هي:

- بلدية ميلة.
- بلدية شلغوم العيد.
- بلدية تاجنانت.

الجدول التالي يبين اهم الفنادق الموجودة حاليا في الولاية والتي هي نشاط فعلي:

الجدول رقم 5 : يبين الفنادق المتواجدة على مستوى ولاية – ميلة–

الرقم	اسم الفندق	درجة التصنيف	قدرة الإيواء		المستخدمون		الوافدون	
			عدد الغرف	عدد الأسرة	دائمون	مؤقتون	الجزائريون	الأجانب
1	السلام	غير مصنف	44	68	08	00	3114	20
2	الرمال	غير مصنف	40	64	10	00	3609	10
3	سيدي بوزيد	غير مصنف	10	20	مغلق	مغلق	مغلق	مغلق
4	السفير	غير مصنف	10	20	مغلق	مغلق	مغلق	مغلق
5	مبروك	غير مصنف	11	43	02	00	1528	01
6	تفرنت	غير مصنف	17	34	03	00	574	08
7	الاغا	غير مصنف	32	64	04	00	357	00
8	ميلاف	غير مصنف	21	38	04	00	2001	13
9	خلاف	غير مصنف	28	56	03	00	2288	02

10	اصيلتاج	غير مصنف	12	26	مغلق	00	مغلق	مغلق
11	البساط الحمر	اربع نجوم	72	132	15	00	2829	09
11	المجموع		**297**	**565**	**49**	**0**	**16300**	**63**

المصدر: مديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة.

- رغم اتساع ولاية ميلة إلا أنها تحتوى على 08 فنادق فقط ناشطة وثلاث فنادق (السفير، سيدي بوزيد، اصيلتاج) مغلقة مؤقتا بسبب أعمال الصيانة والترميم، وان كل الفنادق المتواجدة على مستوى الولاية هي فنادق غير مصنفة ماعدا فندق البساط الأحمر، بقدرة إيواء تقدر 565 سرير وعدد مستخدمين مقدر 49 دائمون وانعدام العمال المؤقتين.

ثالثا: الحمامات المعدنية

يمكن اعتبار ولاية ميلة عاصمة لسياحة الحموية، لا أنها تحتوي على عدد معتبر من الحمامات، وهي منتشرة عبر كامل التراب الوطني حيث يقصدها 600 شخص يومـــيا، إلا أنها مستغلة بطريقة تقليدية، وكدا افتقارها إلى مرافئ الإيواء والإطعام إضافة إلى اليد العاملة المؤهلة، ومن بين الحمامات الموجودة بها حمام تلاغمة، حمام بنيء قشة، حمام ولا بوحـــامة، والتي ستصبح قطبا سياحيا رغم قلة التجهيزات العصرية بها والجدول التالي يبين ذلك:

الجدول رقم 6 : الحمامات المتواجدة بولاية ميلة

الرقم	الحمامات	البلدية
01	حمام عبد الله	ميلة
02	حمام الشفاء	وادي العثمانية
03	حمام التوأمة	عين ملوك
04	حمام الصفصاف	التلاغمة
05	حمام الأخوة شاوش	التلاغمة
06	حمام أولاد جالي	التلاغمة
07	حمام أولاد عيسى	التلاغمة
08	حمام التلاغمة	التلاغمة
09	حمام مناصر	التلاغمة
10	حمام أولاد عاشور	العياضي بارباس
11	حمام بني قشة	يحيى بني قشة

المصدر: مديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة.

- تحتوي ولاية ميلة على 11 حمام منها 06 حمامات في بلدية تلاغمة و05 المتبقية موزعة على بلديات مختلفة منها بلدية، ميلة، بلدية وادلى العثمانية، العياضي برباس، بني قشة وعين الملوك.

المطلب الثاني: الطلب السياحي في ولاية ميلة

أن الطلب السياحي يتضمن أن التوافد على مختلف هياكل الإيواء كذلك الطلب على المنتجات السياحية والمتمثلة أساسا بالنسبة لولاية ميلة في الأقبال على المواقع السياحية التي تزخر بها الولاية وشهدت التدفقات السياحية في الولاية تدبدبا خلال سنة 2019 إلى يومنا هدا والجداول التالية توضح عدد السياح الوافدون للولاية:

1. عدد الوافدون على الوكـــالات:

الجدول رقم 7 : إحصائيات الوافدون على الوكالات السياحية:

	2018	2019	2020	2021
عدد الوكالات	24	40	46	49
إحصائيات الوافدين على الوكالات	10371	12743	1586	1290

- من الجدول نلاحظ أن عدد الوكالات في تزايد مستمر، وان عدد السياح الوافدين على هاته الوكالات شهد ارتفاع ملحوظ سنة 2019 مقارنة بسنة 2018 بزيادة تقدر بـ 2372 وافد، إلا أن هاته الزيادة لقت سنة 2020 تراجع كبير، وهذا الانخفاض راجع إلى الظروف التي كانت تمر بها البلاد من ظروف صحية ،وكانت هاته التغيرات نهاية سنة 2019 ففي هاته الفترة شهدت البلاد انتشار جائحة فيروس كورونا وفترة الحجر الصحي ،واستمر هدا الانخفاض إلى سنة 2021. والمنحنى التالي يبين هذا الانخفاض.

الشكل رقم 6 : منحنى يوضح عدد الوافدون على الوكالات خلال الفترة (2017-2021)

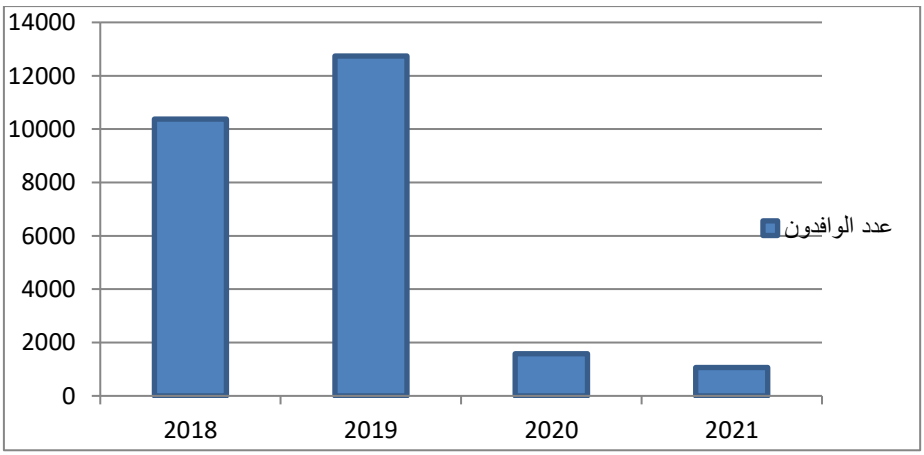

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على الجدول رقم 07.

الجدول رقم 8 : عدد السياحية من 2021/01/01 إلى غاية 2021/11/30.

عدد الوكالات	السياحة المستقبلية (السواح الأجانب)	السياحة الخارجية (السواح الجزائريين)	السياحة الداخلية	المجموع
48	324	218	571	1113

المصدر: مديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة.

- من خلال الجدول نلاحظ أن السياحة الداخلية أفضل من سياحة الخارجية والمستقبلية. بالتالي نستنتج أن مجال وكالات السياحة والأسفار تساهم بشكل مباشر في دعم عملية التنمية في ولاية ميلة، ومنه فالقطاع السياحي يعمل على تنشيط الاقتصاد المحلي وتدعيم خزينة الولاية رغم غياب الاهتمام بهاتة المؤسسات ونقص الاستثمار فيها، والشكل التالي يوضح ذلك:

الشكل رقم 7 : يوضح عدد السياح من الفترة 2021/01/01 الى غاية 2021/11/30

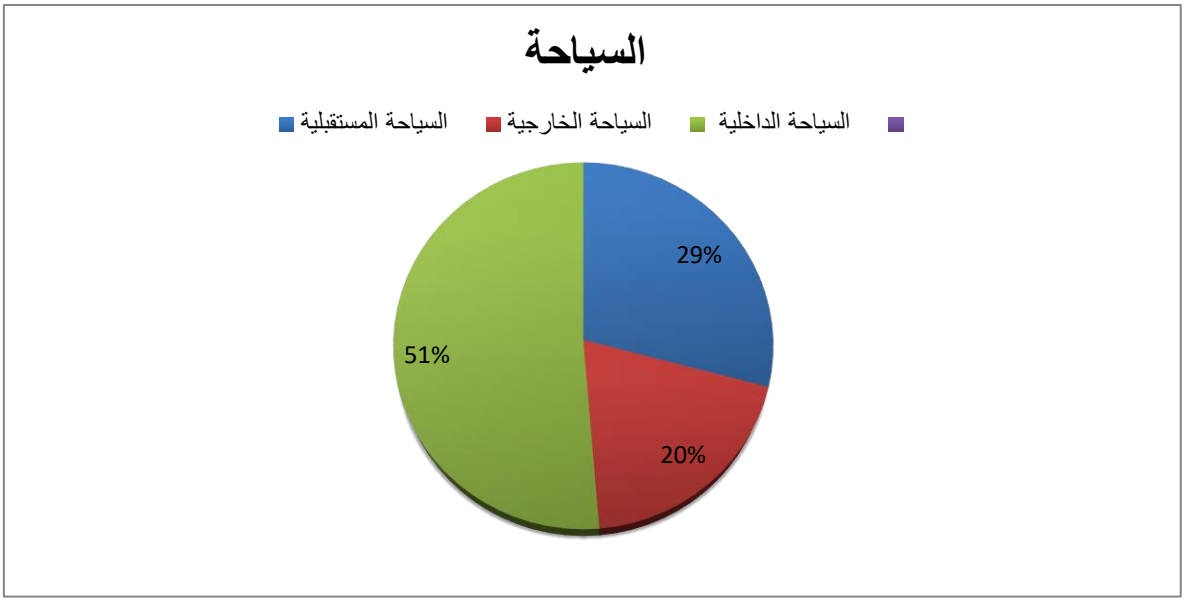

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على الجدول رقم 08.

2. عدد الوافدين على الفنـــادق:

تتوفر ولاية ميلة على هياكل متمثلة في الفنادق والجدول التالي يوضح تطور الليالي القضاة خلال الفترة 2018 إلى غاية 2021.

الجدول رقم 9 : يوضح حصيلة النشاط الخاص بالمؤسسات الفندقية من سنة 2018 إلى غاية 2021

السنة	عدد الفنادق	الجزائريون		الأجانب	
		الوافدين	الليالي	الوافدين	الليالي
2018	**08**	**10217**	**15697**	**1499**	**2806**
2019	11	12319	17004	1635	2629
2020	11	8978	11609	318	533
2021	**08**	**14519**	**19073**	**57**	**228**

المصدر: مديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة.

- من خلال الجدول نلاحظ أن إقامة الجزائريين أكثر من الأجانب في أغلبية الفنادق ، وأن السياحة الداخلية أفضل من السياحة الخارجية أو الدولية في الولاية سواء بالنسبة لعدد الوافدين أو لعدد الليالي، والمنحنى التالي يبين ذلك:

الشكل رقم 8 : منحنى يوضح نشاط الفنادق من 2018 الى غاية 2021

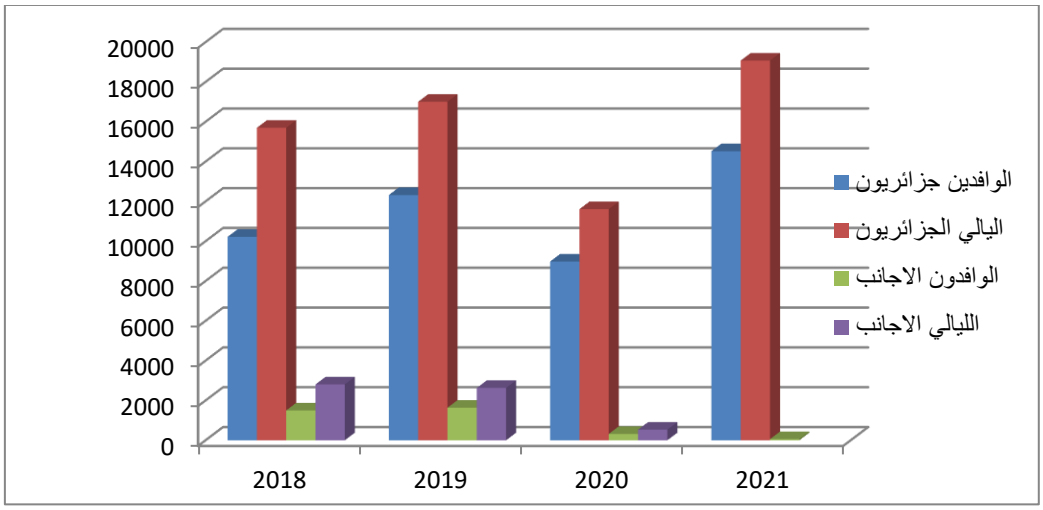

المصدر: من أعداد الطالبتين باعتماد على الجدول رقم 09.

الجدول رقم 10 : يوضح إحصائيات الوافدين على المؤسسات الفندقية خلال السنوات 2021/2020/2019

	2018	2019	2020	2021
إحصائيات الوافدين على المؤسسات الفندقية	11716	13954	9296	14576

المصدر: مديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة.

- من خلال الجدول نلاحظ أن عدد الوافدين على الفنادق كان 11716 وافد سنة2018 ، وقد ارتفع الى13954 وافد سنة 2019، ومع تدهور الأوضاع الصحية وظهور جائحة فيروس كورونا انخفض عدد الوافدين ليصبح 9296 سنة 2020 ، وهذا الانخفاض نتيجة لتراجع التدفقات السياحية وغلق وكالات السياحة والأسفار ، ومنع الرحلات الداخلية والخارجية بسبب الحجر الصحي الذي شهدته الفترة الماضية بسبب الأزمة الصحية ، وابتداء من سنة 2021 نلاحظ تحسن ملحوظ في عدد السياح الوافدون على الفنادق. والمنحنى التالي يبين ذلك:

الشكل رقم 9 : يوضح الفرق بين عدد السياح خلال السنوات 2018-2019-2020-2021

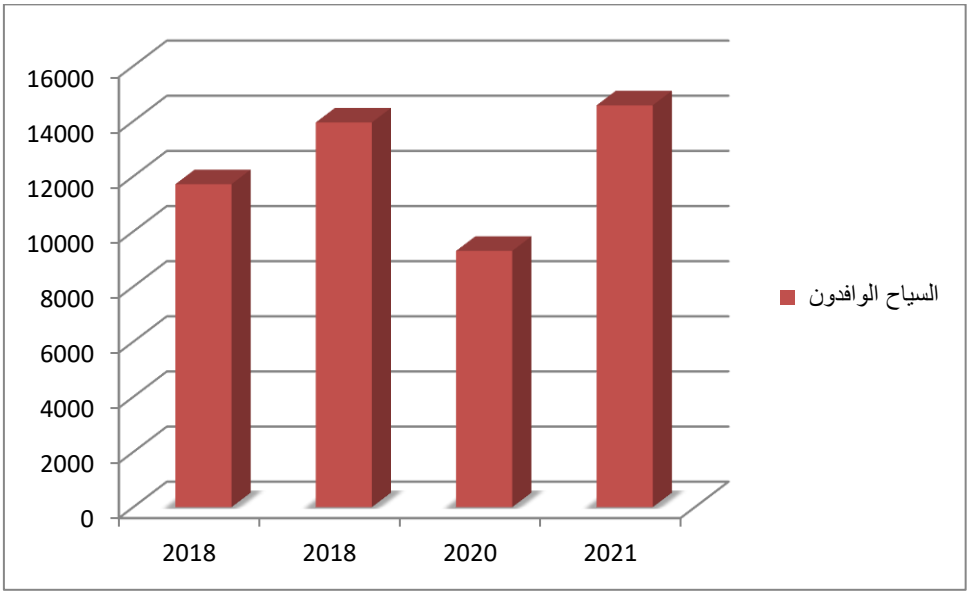

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتماد على الجدول رقم 10.

- نستخلص من خلال المعطيات المقدمة عن الفنادق أنها تساهم في تمويل الجماعات المحلية بدفع الضرائب على رقم الأعمال، ماعدا فندق البساط الأحمر الذي يقوم بدفع الرسم على الإقامة المذكور في المرسوم المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 هـ الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 م لفائدة البلدية حسب المادة 266 مكرر3 التي تنص على دفع 500 دج بالنسبة للمؤسسات الفندقية ذات أربع نجوم لكل شخص عن كل يوم إقامة.
- فندق الرمال هو ملك للولاية تم تأجيره لمستثمر خاص وبالتالي فقيمة هدا الإيجار تساهم في تمويل الولاية.

3. عدد الوافدين على الحمامات المعدنية:

الجدول رقم 11 : يبين المنابع الحموية من الفترة 2018 إلى غاية استئناف نشاط الحمامات في 2021/09/20

السنة	عدد الحمامات المعدنية	عدد الوافدين
2018	11	268526
2020	11	39962
2021	10	28731

المصدر: مديرية السياحة والصناعات التقليدية لولاية ميلة.

- من الجدول نلاحظ أن عدد الوافدين على الحمامات شهد انخفاضا كبيرا مقارنة بسنة 2018 حيث كان في سنة 2018 ، 268526 وافد ليصبح سنة 2020 حوالي 39962 وافد، وسنة 2021 انخفض عدد الوافدين ليصل إلى 28731 ،وهدا الانخفاض بسبب أن الحمامات كانت في فترة غلق وهدا بسبب الوضع الصحي المتمثل في وباء كورونا ، والدي نتج عنه اغلق الحمامات حتى صدور قرار إعادة فتح بتاريخ 20 سبتمبر 2021.
- و نشير إلى أن هاته الحمامات هي استثمارات خاصة تساهم في تمويل الجماعات المحلية عن طرق دفعا لضرائب والرسوم المخصصة لها، باستثناء حمام أولاد عاشور ببلدية العياضي بارباس هو ملك للبلدية، وتم استئجاره من طرف مستثمر خاص ، حيث تساهم قيمة هدا الإيجار في تمويل البلدية مباشرة بالإضافة إلى دفع الضرائب والرسوم الواجب عليه التي ينص عليها القانون.

المطلب الثالث: مساهمة السياحة في خلق مناصب الشغل

يساهم قطاع السياحة في ولاية ميلة بخلق مناصب شغل مباشرة وغير مباشرة ، بالإضافة إلى مناصب العمل المؤقتة بالمناطق التي تنشا فيها المرافق والمؤسسات السياحية والخدمات المرتبطة بهذا القطاع.

1. مناصب الشغل في الوكالات السياحية من الفترة 2018 إلى 2021

تساهم وكالات السياحة والأسفار بولاية ميلة في توفير مناصب العمل وتقليل نسبة البطالة وتحسين الظروف الاجتماعية ولو بنسبة قليلة وهدا لنقص العمال فيهاته المؤسسات والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم 12 : عدد العمال في الوكالات السياحة خلال السنوات 2021/2018

السنوات	2018	2019	2020	2021
عدد العمال الدائمون	71	105	109	104

المصدر: إحصائيات مديرية السياحة والصناعات التقليدية.

- من خلال الجدول نلاحظ أن عدد العمال الدائمين في الوكالات السياحية في تزايد من سنة 2018 إلى سنة 2020 ،حيث بلغ عدد العمال 71 عامل سنة 2018، ليصل إلى 105 عامل سنة 2019 أي بزيادة 34 عامل، وفي سنة 2020 وصل إلى 109عامل أي بزيادة 4 عمال، لينخفض عدد العمال سنة 2021 إلى 104 بفرق خمس عمال.

2. مناصب الشغل في الفنادق خلال سنة 2021/2018

يعتبر الإيواء من اهم مكونات المنتج السياحي وتعرف ولاية ميلة نقص فادح في هاته الهياكل والجدول التالي يوضح مناصب الشغل التي توفرها الفنادق:

الجدول رقم 13 : عدد العمال في الفنادق خلال السنوات 2018 إلى غاية 2021

السنوات	2018	2019	2020	2021
العمال الدائمون	64	101	87	49
العمال المؤقتون	14	24	19	00

المصدر: إحصائيات مديرية السياحة والصناعات التقليدية.

- من خلال الجدول نلاحظ أن هناك فرق في تغير عدد المناصب بين مناصب الشغل الدائمة ومناصب الشغل المؤقتة، ونلاحظ تغير محسوس في عدد العمال الدائمون والمؤقتون فبعد أن شهدا ارتفاعا من 2018 إلى سنة 2019، أصبح في انخفاض مستمر سنة 2020 إلى غاية 2021 ودالك بسبب غلق بعض الفنادق.

3. مناصب الشغل في الحمامات خلال سنة 2021/2018

الجدول رقم 14 : يبين عدد العمال في الحمامات خلال السنوات 2018الى غاية 2021

السنوات	2018	2019	2020	2021
عدد العمال	62	58	58	58

المصدر: إحصائيات مديرية السياحة والصناعات التقليدية.

من خلال الجدول نلاحظ تغير غير محسوس في عدد العمال فبعد أن كان 62 في سنة 2018، أصبح 58 عامل سنة 2019، ليبقى عدد العمال ثابت خلال السنتين 2020 و2021.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا التطبيقية لولاية ميلة حاولنا إعطاء صورة واضحة وموجزة عن واقع القطاع السياحي بالولاية من خلال التعريف بولاية ميلة وتقديم عام مقومات الولاية والمنشآت السياحة بها وإبراز مساهمة القطاع السياحي في تمويل ميزانية الجماعات المحلية عن طريق دفع الضرائب والرسوم وتوفير مناصب شغل.

ولقد اعتمدنا في هده الدراسة على مجموعة من المعلومات المقدمة من طرف مديرية السياحة والصناعات التقليدية بولاية ميلة ومن خلال تحليلنا لهاته المعلومات تبين لنا أن السياحة في ولاية ميلة تحاول أن تساهم في تحسين موارد ميزانية الجماعات المحلية والسعي إلى التخفيف من عجز ميزانيتها.

خاتمة

خاتمة:

يتضح لنا مما سبق أن ترقية القطاع السياحي يمكن أن يكون مدخلا مناسبا لخلق التنمية وتحقيق استدامتها لما يحققه هدا القطاع من إيرادات كبيرة بإضافة لخلق العديد من مناصب الشغل التي يخلقها، فالسياحة تنعش كل القطاعات الخدمية الأخرى وتزيد الطلب الكلي عليها.

ويعتبر القطاع السياحي من القطاعات المهمة التي يمكن الاعتماد عليها كبديل اقتصادي عن الريع النفطي وبناء اقتصاد سياحي يساعد على امتلك تنوع اقتصادي يسمح بتوفير مصادر الدخل وتحقيق التنمية الشاملة.

النتائج:

من خلال الدراسة التي قمنا بها والتي نهدف منها للإجابة على الإشكالية المطروحة تم التوصل إلى النتائج التالية:

- ✓ قطاع السياحة أداة فعالة في التنمية المحلية .
- ✓ مساهمة السياحة في خلق و توفير مناصب عمل.
- ✓ أن للجماعات المحلية دور هام في مجال التنمية المحلية حيث منحت لها كافة الصلاحيات التي تجعل منها أداة لخدمة المواطن بحكم علاقتها المباشرة مع المواطنين وارتباطهم بها.
- ✓ تساهم السياحة في تحقيق التنمية المحلية وتوفير فرص عمل جديدة وإيرادات مالية ومن خلال تحصيل الضرائب والرسوم المفروضة على الاستثمارات السياحية الموجودة بولاية ميلة .
- ✓ تعاني السياحة في ولاية ميلة من ضعف البنى التحتية. ونقص الهيـاكل المصنفة خاصة الفنادق، وضعف الدعاية والترويج لولاية ميلة.

التوصيـــات:

بناء على النتائج التوصل من خلال هده الدراسة ، يمكننا تقديم جملة من التوصيات هي كالاتي:

- ✓ يجب أن يعطى قطاع السياحة أهمية ومكانة اكبر ويدرج ضمن الأولويات الوطنية كقطاع استراتيجي بديل للموارد النفطية.
- ✓ توزيع المشاريع السياحية عبر كامل بلديات الولاية كل حسب الإمكانيات السياحية التي تتمتع بها هاته البلديات .
- ✓ دعم الاستثمار في مشروعات البنى التحتية والتجهيزات الأساسية والتقنيات الحديثة للاتصالات ونظم المعلومات التي تخدم التنمية السياحية والمساهمة في تحسين أداء القطاعات الاقتصادية الأخرى.

- ✓ وضع امتيازات وتحفيزات لجلب الاستثمارات السياحية بالولاية .
- ✓ الحرص على توفير الأنشطة الداعمة والمساعدة على ترقية المنشآت السياحية كالمواصلات، المهرجانات الفنية، الثقافية ...وغيرها التي تساهم في تحسين الخدمات السياحية واستقطاب السياح.
- ✓ التركيز على ضرورة استغلال الثروات السياحية التي تتمتع بها الجماعات المحلية في ولاية ميلة من خلال التهيئة العمرانية لها ووضع الأسس لهياكل قاعدية سياحية.
- ✓ رفع الوعي السياحي لدى المواطنين والتركيز على التسويق السياحي المنتجات السياحية كاترويج لولاية ميلة وطنيا ودوليا ،من خلال تسهيل زيارة المواقع لسائحين وتثمين المواقع السياحية الأثرية والتراثية للولاية.
- ✓ تحسين مؤهلات العنصر البشري من خلال التكوين المستمر.

أفاق الدراسة:

بعد انتهائنا من إعداد هده الدراسة وبعد التوصل إلى جملة من نتائج ظهرت عدة نقاط مجهولة والتي يمكن أن تكون موضوعات بحث أخرى وإشكاليات تنتظر المعالجة، وهده النقاط يمكن إدراجها على النحو التالي:

- ✓ دور السياحة البيئية في تنشيط الطلب السياحي في الجزائر.
- ✓ مدى مساهمة الاستثمار المحلي في تحقيق التنمية السياحية في الجزائر.
- ✓ دور الوكالات السياحية في الترويج لسياحة بالجزائر .

في الأخير نامل أن نكون قد وفقنا لمعالجة إشكالية الدراسة وساهمنا ولو بالقليل في توضيح أهمية السياحة كمورد مالي مهم للجماعات المحلية بولاية ميلة، وضرورة اهتمامها بتثمين ممتلكاتها والاستغلال الأمثل لمقوماتها الطبيعية والحضارية والسياحية، كما نامل أن يكون هدا الموضوع بداية لدراسات وبحوث جديدة تهتم بتنمية الموارد المالية للجماعات المحلية .

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا : المصادر

1. القران الكريم برواية ورش

ثانيا : المراجع

❖ **الكتب :**

1. احمد فوزي ملوخية، **التنمية السياحية**، طبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007.
2. أماني رضا، **الإعلام والسياحة**، أطلس للنشر والتوزيع، مصر.
3. خليل محمد سعد، **الإدارة السياحية**، طبعة الأولى، دار الجنادرية للنشروالتوزيع، 2017.
4. رضا خلاصي، **النظام الجبائي الجزائري الحديث**، دار هومة لنشر والتوزيع، الجزء الأول، 2005، ص 116.
5. رضا محمد السيد، **أساسيات الجغرافيا السياحية**، دار الأكاديميون لنشر والتوزيع المملكة الأردنية الهاشمية، عمان/لأردن، 2016.
6. ريهام يسرى السيد، **أسس صناعة السياحة**، دار غيداء للنشر والتوزيع، سنة 2020.
7. زيد منير سليمان، **الاقتصاد السياحي**، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2008.
8. سعيد البطوطي، **التسويق السياحي**، مكتبة الأنجلو للنشر والتوزيع، مصر، سنة 2012.
9. سمر رفيقي الرحبي، **الإدارة السياحية الحديثة**، الأكاديميون للنشر والتوزيع، سنة 2014.
10. سوزان بكرى حسن، فاروق عبد النبي عطا الله، **السياحة والبيئة**، بدون دار نشر، الاردن، 2009.
11. عبد الله الحرتسي حميد، **تطبيقات فنيات الضرائب بالنظام الجبائي**، طبعة الأولى، دار زهران لنشر، الأردن، 2012.
12. عصام حسن السعيدي، **وكلاء السياحة والسفر**، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2008.
13. فؤاد بن غضبان، **الجغرافيا السياحية**، دار اليازوري لنشر والتوزيع، سنة 2020.
14. لعمارة جمال، **منهجية الميزانية العامة للدولة**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004.
15. ماجدة القرنة، **الاتجاهات الحديثة في الإدارة السياحية**، دار الرنيم للنشر والتوزيع، 2018.
16. ماهر عبد العزيز توفيق، **صناعة السياحة**، دار المنهل للنشر والتوزيع، 2008.

17. مثنى طه الحوري، إسماعيل محمد علي الدباغ، **اقتصاديات السفر والسياحة**، الطبعة الأولى، الوراق لنشر والتوزيع، عمان، 2013.

18. محمد ازهر سعد السماك، **طرق البحث العلمي –أسس والتطبيقات**، دار يازوغي العلمية، سنة 2019.

19. محمد الفاتح محمود المغربي، **تسويق خدمات السياحة**، دار الجنان للنشر والتوزيع، بدون سنة.

20. محمد حسن السعيدي، **التسويق والترويج السياحي والفندقي**، طبعة الأولى، 2009.

21. مرتضى البشير الأمين، **وسائل الاتصال والترويج السياحي**، دار أمواج لنشر والتوزيع، عمان، 2016.

22. مصطفى يوسف كافي. **اقتصاديات النقل السياحي**، دار ومؤسسة رسلان للطباعة والنشر وتوزيع، سوريا.، 2015.

23. مصطفى يوسف كافي، **صناعة السياحة والأمن السياحي**، طبعة الأولى، دار مؤسسة رسلان للطباعة ونشر وتوزيع، 2009.

24. مصطفى يوسق كافي، **وكالات ومنظمات السياحة والسفر**، دار رسلان لنشر والتوزيع، الاردن، 2018.

❖ **المذكرات:**

1. خنفري حيدر، **تمويل التنمية المحلية واقع وأفاق**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تجارية والتسيير، فرع التحليل الاقتصادي جامعة الجزائر 2011/2010.
2. رفيق بودربالة، **دور القطاع السياحي في التنمية الاقتصادية – دراسة تحليلية مقارنة بين الجزائر والأردن**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، 2017-2016
3. زير ريان، **مساهمة التسويق السياحي في تطوير السياحة في الوطن العربي**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص تسويق سياحي، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2018.
4. شرفأوي عائشة، **السياحة الجزائرية بين متطلبات الاقتصاد الوطني والمتغيرات الاقتصادية الدولية**، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص تسير، جامعة الجزائر 03، سنة 2015/2014
5. صبيحة محمد، **تسيير الموارد المالية المحلية**، أطروحة دكتوراه، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2013.

6. طيبي سعاد، **المالية المحلية ودورها في عملية التنمية**، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة الجزائر، 2009.
7. عبد الكريم مسعودي، **الاستثمار السياحي كالية لتنمية الموارد المالية الجماعات المحلية**، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة الجزائر، 2018.
8. عميش سميرة، **دور استراتيجية الترويج في تكييف وتحسين الطلب السياحي الجزائري مع مستوى الخدمات السياحية المتاحة خلال الفترة 1995**-2015، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015/2014.
9. كحول بسمة، **دور السياحة الصحراوية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة بالجزائر**، أطروحة دكتوراه، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2018.
10. بلجبلالي احمد، **إشكالية عجز ميزانية البلديات**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ابو بكر، تلمسان، 2010.
11. جميل نسمة، **السياحة الثقافية وتثمين التراث من خلال البرامج التلفزيونية في الجزائر**، مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران، 2010.
12. سعاد طيبي، **الرقابة على ميزانية الجماعات المحلية**، رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون، معهد الحقوق، جامعة بن عكنون، الجزائر 2002.
13. عباس عبد الحفيظ، **تقيم فعاليات النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية**، دراسة حالة بلدية تلمسان، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، 2012/2011.
14. كيلالي عواد، **مصادر تمويل الجماعات المحلية**، مدكرة لنيل شهادة الماجستير، كليه العلوم الاقتصادية، 2018/2017.
15. مروان صحراوي، **التسويق السياحي واثره على الطلب السياحي**، مدكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص تسويق الخدمات، جامعة تلمسان، سنة 2012.
16. بالعسل حنان، لعماري سعاد، **مالية الجماعات المحلية بين النصوص والممارسة**، مدكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، فرع القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2016.
17. بوكرة رفيق، عوقة احمد، **الجماعات المحلية إشكالية العجز الموازني وطرق معالجتها**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة جيجل، 2020.

18. تلى محمد إسلام، **دور السياحة في التنمية المحلية دراسة حالة ولاية غرداية**، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص تسويق الخدمات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2014/2013.

19. شلالي بوعلام، **السياسة الجبائية ودورها في مواجهة عجز ميزانية البلديات**، مدكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة البويرة، 2018/2017.

20. محمد لخلف، محمد بن غادة، **الرقابة على ميزانية الجماعات المحلية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص تدقيق ومراقبة التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2019/2018.

❖ **المقالات :**

1. ابودلالعلي، **العجز الموازني في الجزائر الأسباب، النتائج، والحلول**، مجلة اقتصاد الأعمال والتجارة، الجزائر 2018.

2. إسماعيل فرحات، **نظام الولاية في القانون الإداري الجزائري**، مجلة الوطنية للدراسات العلمية الأكاديمية.

3. بسمة علومي، تشخيص **نظام الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 04، عنابة.

4. د. يامنة إبراهيم، **مدى مساهمة الصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية في انعاش التنمية المحلية**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد05، جوان 2017.

5. دوباني نضيرة، بوطالبي براهيمي، **إشكالية ضعف الموارد المالية للبلديات**، مجلة العدد04، جوان2018، ص 136

6. زروق صدوقي، موسى سعدأوي، **السياحة في الجزائر ودورها في التنمية الاقتصادية**، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد02، جامعة المدية.

7. سعادة الكسواني، رماج للبحوث والدراسات، مجلة دولية علمية محكمة، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية، الأردن العدد 26، جوان 2018،

8. سكوتي خالد، **دور المحاسب العمومي في مراقبة الميزانية**، مجلة الاجتهاد للدراسات الاقتصادية والقانونية، العدد03، الجزائر 2020.

9. قويدر عياش، يوسف لزرق، **دور المراقب المالي في الرقابة على نفقات الجماعات المحلية**، دراسة حالة بلدية بوسعادة، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد04، جامعة المسيلة.

10. لمزري مفيدة، **عجز الميزانية المحلية في الجزائر الأسباب 'الحلول، الانعكاسات،** مجلة الافريقية لدراسات القانونية والسياسية، العدد02 دسبتمبر2021.

11. مصطفى عثماني، **الاستثمار السياحي كآلية لتحقيق التنمية السياحية،** مجلة الاقتصاد الجديدة .، العدد 17، مجلة الثاني، تيبازة، 2017

12. الوافي سامي، **عجز المالية المحلية في الجزائر الانعكاسات والحلول،** مجلة شعاع لدراسات الاقتصادية، العدد02، سبتمبر 2017، جامعة تونس المنار.

❖ **الملتقيات:**

1. زاوية رشيدة، **مصادر تمويل الجماعات المحلية في الجزائر،** الملتقى الدولي حول انعكاسات أسعار النفط على تمويل الجماعات المحلية، جامعة الجزائر، ديسمبر، 2015.

❖ **المطبوعات:**

1. حميد بوزيدة، **التقنيات الجبائية،** ديوان المطبوعات الجامعي، الجزائر، 2010.
2. عز الدين بن تركي، **الاستثمار السياحي كخيار للنهوض بقطاع السياحة في الجزائر.**
3. عقوبي مولود، **محاضرة عن التمويل للجماعات المحلية بالجزائر،** كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غليزان، 2021/2020.
4. يلس شاوش بشير، **المالية العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري،** ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2007.
5. نوال فرقش، **التسويق السياحي،** محاضرة موجهة إلى طلبة السنة الثالثة، تخصص تسويق الخدمات، قسم العوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، 2021/2020، ص4.
6. بلمتلوك عادل، **الرقابة على تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية وأثرها في ترصيد النفقات،** تخصص محاسبة، كليه العلوم الاقتصادية والتجارية، بسكرة، سنة 2019

❖ **المراسيم والقوانين:**

1. المرسوم 10-257المؤرخ 20أكتوبر 2010المتضمن إنشاء المصالح الخارجية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية ويحدد مهامها وتنظيمها، ج ر، عدد63، صادر 26أكتوبر2010

2. المرسوم 95-26المؤرخ 09جانفي 1990يتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1995، ج ر عدد، 03، صادر 10جانفي 1995.

3. المرسوم 376-2000المؤرخ 22نوفمبر 2000المتضمن إنشاء المصالح الخارجية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية ويحدد قواعدها وتنظيمها وسيرها، ج ر عدد 70، صادر 22نوفمبر 2000.

4. المرسوم 03-442المؤرخ 29نوفمبر 2003المتضمن إنشاء مصالح خارجية في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية وتحديد مهامها وتنظيمها، ج ر، عدد 73، صادر 30نوفمبر 2003

5. المرسوم 15-247 المؤرخ 16 سبتمبر 2015ا لمتعلق بالصفقات العمومية، ج ر عدد50، الصادر 20 سبتمبر 2015.

6. الأمر 38/69 المؤرخ في 23 ماي 1969 المتضمن قانون الولاية(الميثاق)، ج ر العدد 44، صادر 23ماي 1969.

7. الأمر رقم66-155 المؤرخ في 8جوان1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج رعدد48، صادر 10جوان1966، المعدل والمتمم

8. القانون 21/90 1990المتعلق بالمحاسبة العمومية.

9. قانون رقم 90/09، المؤرخ في 7افريل 1990يتعلق بالولاية، عدد 15، الصادر 11افريل 1990(ملغي).

10. قانون 12/07 المؤرخ في 21فيفري 2012، المتضمن قانون الولاية، ج رعدد 12، الصادر 29فيفري 2012.

11. قانون البلدية رقم 11-10 المؤرخ في 22جوان2011 المتضمن قانون البلدية، ج ر، عدد 37، الصادرة في 03جويلية 2011.

12. القانون العضوي 12.01 المؤرخ في 12جانفي2012 المتعلق بنظام الانتخابات، ج ر عدد 01، الصادر 14جانفي 2012.

13. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ، لسنة2021.

14. القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990المتعلق بالمحاسبة العمومية، ج ر عدد 35، صادر 15أوت 1990.

15. القانون 19-12المؤرخ11 ديسمبر 2019 رقم 84-09 المتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد، ج ر العدد78، الصادر 18ديسمبر 2019.

16. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة الباب الثالث سنة 2021 .

❖ **القاموس :**

1. القاموس المدرسي، عربي – عربي نوميديا للنشر والتوزيع، قسنطينة. الجزائر.

❖ **المراجع الأجنبية :**

2. P12 ،**géographique de tourism** ،moison Paris ،1990 ،La zone.
3. Jan pierre ،Michel balfet ،**mangement du tourisme** ،pearson France paris 2012 ،p06

❖ **المواقع الإلكترونية:**

1. التصرف المالي والمحاسبي للجماعات المحلية، متاح على الموقع، https://moufid.jimdofree.com .
2. محمد الخالدي، **خصائص السياحة**، متاح على الموقع يوم **Erreur ! Référence de lien hypertexte non valide.** . يوم 28 أفريل 2020.

الملاحق

الملاحق:

Tourisme

INFRASTRUCTURE HOTELIERE AU 31/12/2018

N	Dénomination	localisation	Classement	Nbre de chambre	Nbre de lits	Nbre d'arrivées		Nbre d'emplois	
						Algériens	Etrangers	Total	Dont temporaires
01	Hôtel Essalem	Mila	Non classe	38	65	3147	201	07	02
02	Hôtel Rymal	Chalghoum laid	Non classe	40	64	2364	131	19	05
03	Hôtel Sidi bouzid	Chalghoum laid	Non classe	10	20	Fermé (à cause des Travaux d'aménagement)			
04	Hôtel Safir	Chalghoum laid	Non classe	10	20	Fermé (à cause des Travaux d'aménagement)			
05	Hôtel Mabrouk	Tadjenant	S.D.hôtellerie	11	43	1280	529	03	01
06	Hôtel Tafrant	Tadjenant	Non classe	17	34	836	468	15	05
07	Hôtel Agha	Ferdjioua	Non classe	32	64	193	28	06	00
08	Hôtel Milev	Mila	Non classe	19+02 suites	38	2467	144	05	00
09	Hôtel Khallaf	Chalghoum laid	Sans étoile	28	56	1163	258	04	00
10	Hôtel Aciltadj	Tadjenant	Sans étoile	12	26	Début d'activité		05	01
Total				217+02 suites	430	11450	1759	64	14

NB/

-Hôtel Sidi bouzid , Hôtel Safir **(Fermés à cause des Travaux d'aménagement)**

AGENCES TOURISTIQUES

N	Dénomination	Localisation	Nbre d'Emplois	Nbre de Touriste	Type de Services
01	Agence Madiha Tourisme	Commune Mila	05	3702	Omra, hadj, billetterie..ex
02	Agence Dahmani Travel	Commune Mila	05	693	Omra, hadj, billetterie..ex
03	Agence Sifati Tourisme	Commune Grarem Gouga	02	10	Omra, hadj, billetterie..ex
04	Succ Agence Madiha Tourisme	Commune Cheghoum laid	03	642	Voyages inter et externe.
05	Agence Ferhat Tour	Commune Ferdjioua	05	485	Location de voiture, omra..ex
06	Succ Agence Nomidia Tourisme	Commune Mila	03	40	Omra, hadj, billetterie..ex
07	Succ Agence Khadri Tourisme	Commune Tadjenant	03	1465	Voyages inter et externe.
08	Agence Zaoui Tourisme	Commune Oued Ennedja	01	04	Omra, hadj, billetterie..ex
09	Agence Refuge Tourisme	Commune Ferdjioua	02	337	Location de voiture, omra..ex
10	Agence Tadjenant Tourisme	Commune Tadjenant	04	83	Omra, hadj, billetterie..ex
11	Agence Rouabi Alger	Commune Mila	03	215	Voyages inter et externe.
12	Agence Fayrouziya Tourisme	Commune Cheghoum laid	03	389	Location de voiture, omra..ex
13	Agence Madi Travel	Commune Cheghoum laid	02	575	Omra, hadj, billetterie..ex
14	Agence Bounekir Tourisme	Commune Cheghoum laid	05	654	Voyages inter et externe.
15	Agence bouhedjer	Commune Mila	02	529	Omra, hadj, billetterie..ex
16	Agence Anwar elrahma	Commune Tadjenant	03	222	Omra, hadj, billetterie..ex
17	Agence Medios	Commune Mila	04	118	Omra, hadj, billetterie..ex
18	Agence Bling Travel and services	Commune Mila	02	184	Omra, hadj, billetterie..ex
19	Agence Fedj Mzala	Commune Ferdjioua	05	24	Omra, hadj, billetterie..ex
20	Agence Kalaat el Diaa	Commune Tadjenant	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
21	Agence Bouchellia Travel	Commune Mila	02	Début d'activité	Omra, hadj, billetterie..ex
22	Succ Agence Miramar	Commune Cheghoum laid	02	Début d'activité	Omra, hadj, billetterie..ex
23	Agence Maria Layane	Commune Cheghoum laid	01	Début d'activité	Omra, hadj, billetterie..ex
24	Succ Agence Madiha Tourisme	Commune Ferdjioua	02	Début d'activité	Voyages inter et externe
Total			71	10371	

Tourisme

INFRASTRUCTURE HOTELIERE AU 31/12/2019

N	Dénomination	localisation	Classement	Nbre de chambre	Nbre de lits	Nbre d'arrivées		Nbre d'emplois	
						Algériens	Etrangers	Total	Dont temporaires
01	Hôtel Essalem	Mila	Non classe	44	68	3523	171	07	02
02	Hôtel Rymal	Chalghoum laid	Non classe	40	64	2822	86	19	05
03	Hôtel Sidi bouzid	Chalghoum laid	Non classe	10	20	Fermé (à cause des Travaux d'aménagement)			
04	Hôtel Safir	Chalghoum laid	Non classe	10	20	Fermé (à cause des Travaux d'aménagement)			
05	Hôtel Mabrouk	Tadjenant	Non classe	11	43	970	353	03	01
06	Hôtel Tafrant	Tadjenant	Non classe	17	34	765	393	15	05
07	Hôtel Agha	Ferdjioua	Non classe	32	64	240	30	06	00
08	Hôtel Milev	Mila	Non classe	21	38	2123	148	05	00
09	Hôtel Khallaf	Chalghoum laid	Non classe	28	56	1540	137	04	00
10	Hôtel Aciltadj	Tadjenant	Non classe	12	26	00	00	05	01
11	Hôtel Tapis rouge	Mila	Non classe	72	132	336	317	37	10
Total				297	565	12319	1635	101	24

NB/

-Hôtel Sidi bouzid , Hôtel Safir **(Fermés à cause des Travaux d'aménagement)**

AGENCES TOURISTIQUES

N	Dénomination	Localisation	Nbre d'Emplois	Nbre de Touriste	Type de Services
01	Agence Madiha Tourisme	Commune Mila	05	4496	Omra, hadj, billetterie..ex
02	Agence Dahmani Travel	Commune Mila	05	921	Omra, hadj, billetterie..ex
03	Agence Sifati Tourisme	Commune Mila	02	338	Omra, hadj, billetterie..ex
04	Succ Agence Madiha Tourisme	Commune Cheghoum laid	03	837	Voyages inter et externe.
05	Agence Ferhat Tour	Commune Ferdjioua	05	650	Location de voiture, omra..ex
06	Succ Agence Nomidia Tourisme	Commune Mila	03	44	Omra, hadj, billetterie..ex
07	Agence Zaoui Tourisme	Commune Oued Ennedja	01	72	Omra, hadj, billetterie..ex
08	Agence Refuge Tourisme	Commune Ferdjioua	02	281	Location de voiture, omra..ex
09	Agence Tadjenant Tourisme	Commune Tadjenant	04	113	Omra, hadj, billetterie..ex
10.	Agence Rouabi Alger	Commune Mila	03	226	Voyages inter et externe.
11	Agence Fayrouziya Tourisme	Commune Cheghoum laid	03	103	Location de voiture, omra..ex
12	Agence Madi Travel	Commune Cheghoum laid	02	781	Omra, hadj, billetterie..ex
13	Agence Bounekir Tourisme	Commune Cheghoum laid	05	452	Voyages inter et externe.
14	Agence bouhedjer	Commune Mila	02	547	Omra, hadj, billetterie..ex
15	Agence Anwar elrahma	Commune Tadjenant	03	271	Omra, hadj, billetterie..ex
16	Agence Medios	Commune Mila	04	33	Omra, hadj, billetterie..ex
17	Agence Bling Travel and services	Commune Mila	02	687	Omra, hadj, billetterie..ex
18	Agence Fedj Mzala	Commune Ferdjioua	05	105	Omra, hadj, billetterie..ex
19	Agence Kalaat el Diaa	Commune Tadjenant	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
20	Agence Bouchellia Travel	Commune Mila	02	313	Omra, hadj, billetterie..ex
21	Succ Agence Miramar	Commune Cheghoum laid	02	18	Omra, hadj, billetterie..ex
22	Agence Maria Layane	Commune Cheghoum laid	01	70	Omra, hadj, billetterie..ex
23	Succ Agence Madiha Tourisme	Commune Ferdjioua	02	686	Voyages inter et externe
24	Najah Travel Agency	Commune Cheghoum laid	03	00	Omra, hadj, billetterie..ex
25	Ma Ville Holiday	Commune Ferdjioua	01	03	Omra, hadj, billetterie..ex
26	Succ Tiddis voyage	Commune Tadjenant	03	210	Omra, hadj, billetterie..ex
27	Mimoune Nouari tourisme	Commune Ferdjioua	05	04	Omra, hadj, billetterie..ex
28	Mentoura Travel	Commune Mila	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
29	Mliha Tourisme et voyage	Commune Cheghoum laid	03	11	Omra, hadj, billetterie..ex
30	Sahat el tout tourisme et voyages	Commune Mila	05	48	Omra, hadj, billetterie..ex
31	Chateaudun Travel	Commune Cheghoum laid	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
32	Succ Anouar el sabah tourisme et voyages	Commune Tadjenant	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
33	Echarafia tourisme et voyage	Commune Tadjenant	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
34	Succ Agence Ferhat tour	Commune Mila	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
35	Tamara Travel	Commune Cheghoum laid	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
36	Androgate travel	Commune Tadjenant	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
37	El Ayoub voyage et tourisme	Commune Cheghoum laid	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
38	Zahouani Voyages et tourisme	commune oued athmania	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
Total			105	12743	

Tourisme

INFRASTRUCTURE HOTELIERE AU 31/12/2021

N°	Dénomination	localisation	Classement	Nbre de chambre	Nbre de lits	Nbre d'arrivées		Nbre d'emplois	
						Algériens	Etrangers	Total	Dont temporaires
01	Hôtel Essalem	Mila	Non classé	44	68	3114	20	08	00
02	Hôtel Rymal	Chalghoum laid	Non classé	40	64	3609	10	10	00
03	Hôtel Sidi bouzid	Chalghoum laid	Non classé	10	20	Fermé (à cause des Travaux d'aménagement)			
04	Hôtel Safir	Chalghoum laid	Non classé	10	20	Fermé (à cause des Travaux d'aménagement)			
05	Hôtel Mabrouk	Tadjenant	Non classé	11	43	1528	01	02	00
06	Hôtel Tafrant	Tadjenant	Non classé	17	34	574	08	03	00
07	Hôtel Agha	Ferdjioua	Non classé	32	64	357	00	04	00
08	Hôtel Milev	Mila	Non classé	21	38	2001	13	04	00
09	Hôtel Khallaf	Chalghoum laid	Non classé	28	56	2288	02	03	00
10	Hôtel Aciltadj	Tadjenant	Non classé	12	26	Fermé (à cause des Travaux d'aménagement)			
11	Hôtel Tapis rouge	Mila	4 étoiles	72	132	2829	09	15	00
Total				297	565	16300	63	49	00

NB/-Hôtel Sidi bouzid - Hôtel Safir- Hôtel Aciltadj (**Fermés à cause des Travaux d'aménagement**

48	Agence Madiam Travel	Commune Chelghoum Laid	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
49	Agence Derive Travel	Commune de Mila	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
50	Agence nor el farid	Commune de Tadjnanet	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
	total	/	104	1290	/

25	Agence Mentoura Travel	Commune Mila	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
26	Agence Mliha Tourisme et voyage	Commune Chelghoum Laid	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
27	Agence Sahat el tout tourisme et voyages	Commune Mila	03	00	Omra, hadj, billetterie..ex
28	Agence Chateaudun Travel	Commune Chelghoum Laid	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
29	Agence Echarafia tourisme et voyage	Commune Tadjenant	03	00	Omra, hadj, billetterie..ex
30	Succ Agence Ferhat tour	Commune Mila	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
31	Agence Tamara Travel	Commune Chelghoum Laid	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
32	Agence Androgate travel	Commune Tadjenant	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
33	Agence El Ayoub voyage et tourisme	Commune Chelghoum Laid	02	07	Omra, hadj, billetterie..ex
34	Agence Zahouani Voyages et tourisme	commune oued athmania	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
35	Succ Barani voyage	Commune de grarem gouga	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
36	Agence Benitifout voyage et tourisme	Commune de Mila	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
37	Succ Akouas voyage Chelghoum laid	Commune Chelghoum Laid	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
38	Agence Mayas Tourisme et voyage	Commune de Mila	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
39	Succ Bensid Voyage	Commune de Tadjnanet	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
40	Agence Semmaster travel	Commune de Mila	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
41	Succ Alsaquifa tourisme et voyage	Commune de Tadjnanet	03	00	Omra, hadj, billetterie..ex
42	Succ Nouba	Commune de Ferdjioua	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
43	Succ Akouas voyage Telaghma	Commune de telaghma	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
44	Succ razan	Commune de Ferdjioua	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
45	Agence Chouchane	Commune de Telaghma	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
46	Agence Errousse	Comunne de Tadjnanet	04	00	Omra, hadj, billetterie..ex
47	Agence Chala Tourisme et voyage	Commune de Mila	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex

AGENCES TOURISTIQUES

N	Dénomination	Localisation	Nbre d'Emplois	Nbre de Touriste	Type de Services
01	Agence Madiha Tourisme	Commune Mila	04	770	Omra, hadj, billetterie..ex
02	Agence Dahmani Travel	Commune Mila	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
03	Agence Sifati Tourisme	Commune Mila	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
04	Succ Agence Madiha Tourisme	Commune Chelghoum laid	04	259	Voyages inter et externe
05	Agence Ferhat Tour	Commune Ferdjioua	04	00	Location de voiture, omra..ex
06	Succ Agence Nomidia Tourisme	Commune Mila	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
07	Agence Zaoui Tourisme	Commune Oued Ennedja	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
08	Agence Refuge Tourisme	Commune Ferdjioua	02	00	Location de voiture, omra..ex
09	Agence Tadjenant Tourisme	Commune Tadjenant	05	00	Omra, hadj, billetterie..ex
10	Agence Rouabi Alger	Commune Mila	02	00	Voyages inter et externe.
11	Agence Madi Travel	Commune Chelghoum laid	02	20	Omra, hadj, billetterie..ex
12	Agence Bounekir Tourisme	Commune Chelghoum Laid	02	00	Voyages inter et externe.
13	Agence bouhedjer	Commune Mila	02	36	Omra, hadj, billetterie..ex
14	Agence Anwar elrahma	Commune Tadjenant	03	00	Omra, hadj, billetterie..ex
15	Agence Bling Travel and services	Commune Mila	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
16	Agence Fedj Mzala	Commune Ferdjioua	03	00	Omra, hadj, billetterie..ex
17	Agence Kalaat el Diaa	Commune Tadjenant	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
18	Agence Bouchellia Travel	Commune Mila	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
19	Succ Agence Miramar	Commune Chelghoum Laid	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
20	Agence Maria Layane	Commune Chelghoum Laid	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
21	Succ Agence Madiha Tourisme	Commune Ferdjioua	02	198	Voyages inter et externe
22	Agence Ma Ville Holiday	Commune Ferdjioua	01	00	Omra, hadj, billetterie..ex
23	Succ Tiddis voyage	Commune Tadjenant	02	00	Omra, hadj, billetterie..ex
24	Agence Mimoune Nouari tourisme	Commune Ferdjioua	05	00	Omra, hadj, billetterie..ex

الملخص:

في ظل الاهتمام المتزايد بقطاع السياحة عالميا، وادراك منا لذلك فقد لقى هدا القطاع أهمية كبيرة باعتباره أحد روافد التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما يدره من عوائد للبلدان المستقبلة للسياح خاصة العملات الأجنبية، وتشغيله لأعداد كبيرة من اليد العاملة، وهو ما يؤهله ليكون قطاعا مساهما في تحقيق التنمية المحلية، وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز مدى مساهمة الاستثمارات السياحية في تنمية الموارد المالية للجماعات المحلية في ولاية ميلة، وذلك من خلال اهتمامها بمؤهلاتها السياحية ومقوماتها الطبيعية، وممتلكاتها الأثرية.

ومن خلال دراستنا لمديرية السياحة بولاية _ميلة_ خلصنا إلى أن قطاع السياحة بولاية ميلة يسير بخطى بطيئة لكنها ثابتة من اجل تحقيق الأهداف المعول عليها في المستقبل، والتي تهدف إلى جعل ولاية ميلة قطب سياحي يستقطب عدد هائل من السياح، ودلك بسبب مؤهلاتها الطبيعية وممتلكاتها الأثرية، و من اجل تحقيق هاته الغايات يجب تظافر الجهود بين الجماعات المحلية والقطاع الخاص من اجل ترقية هذا القطاع.

الكلمات المفتاحية: السياحة، الجماعات المحلية، ولاية ميلة، الميزانية

Abstract:

In light of the growing interest in the tourism sector globally, and our awareness of this, this sector has received great importance as one of the tributaries of economic and social development, with the returns it generates for countries receiving tourists, especially foreign currencies, and its employment of large numbers of labor, which qualifies it to be a contributing sector in Achieving local development, and this study aims to highlight the extent to which tourism investments contribute to the development of the financial resources of local communities in the state of Mila, through their interest in their tourism qualifications, their natural components, and their archaeological properties.

Through our study of the Directorate of Tourism in the state of- Mila-, we concluded that the tourism sector in the state of Mila is moving at a slow but steady pace in order to achieve reliable goals in the future, which aim to make the state of Mila a tourist pole that attracts a huge number of tourists, and that is because of its natural qualifications and archaeological properties, in order to To achieve these goals, concerted efforts must be made between local groups and the private sector in order to promote this sector.

Keywords: tourism, local communities, Mila state, budget